في السنة النبوية ومصطلح الحديث

دكتور

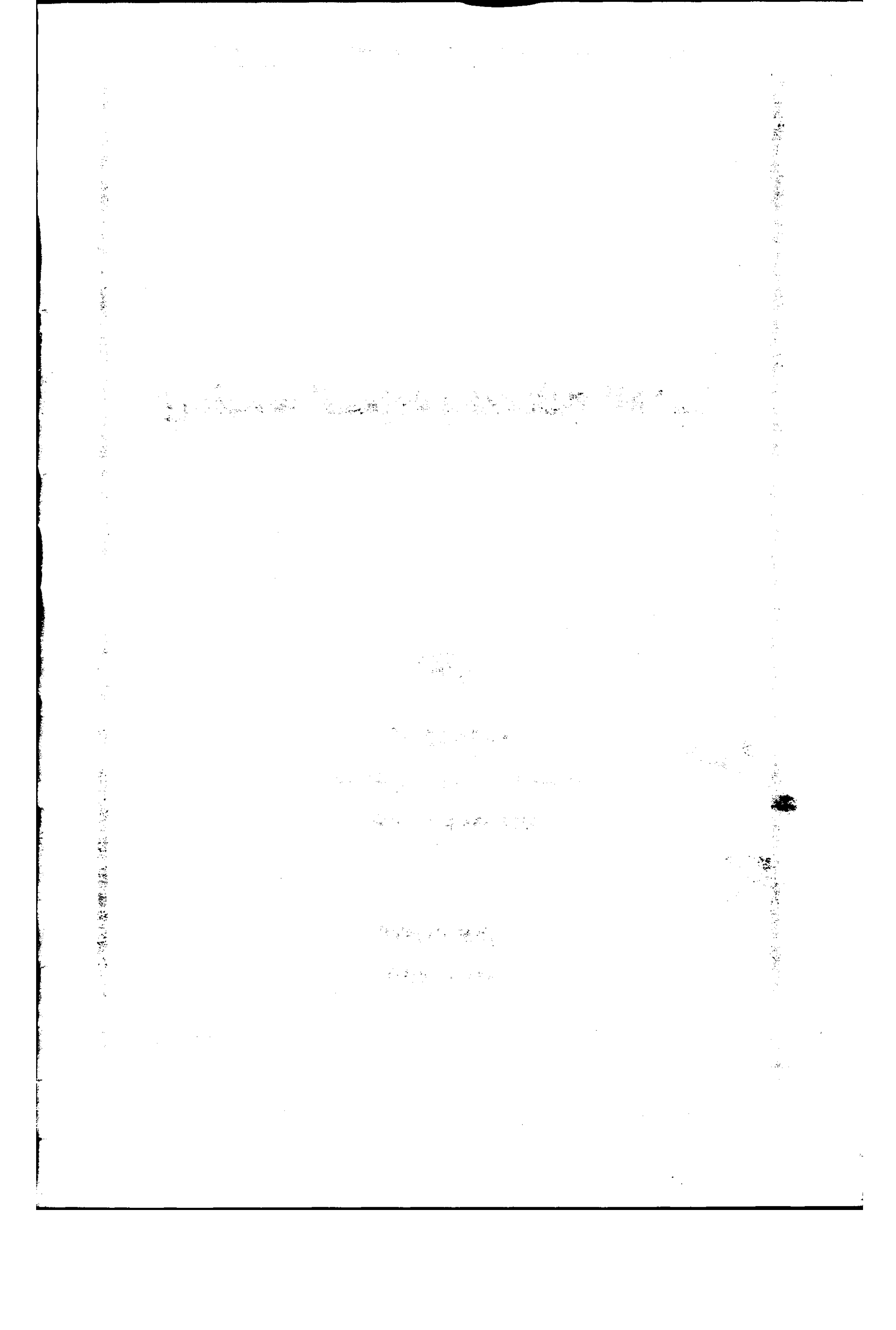
حسين سمرة

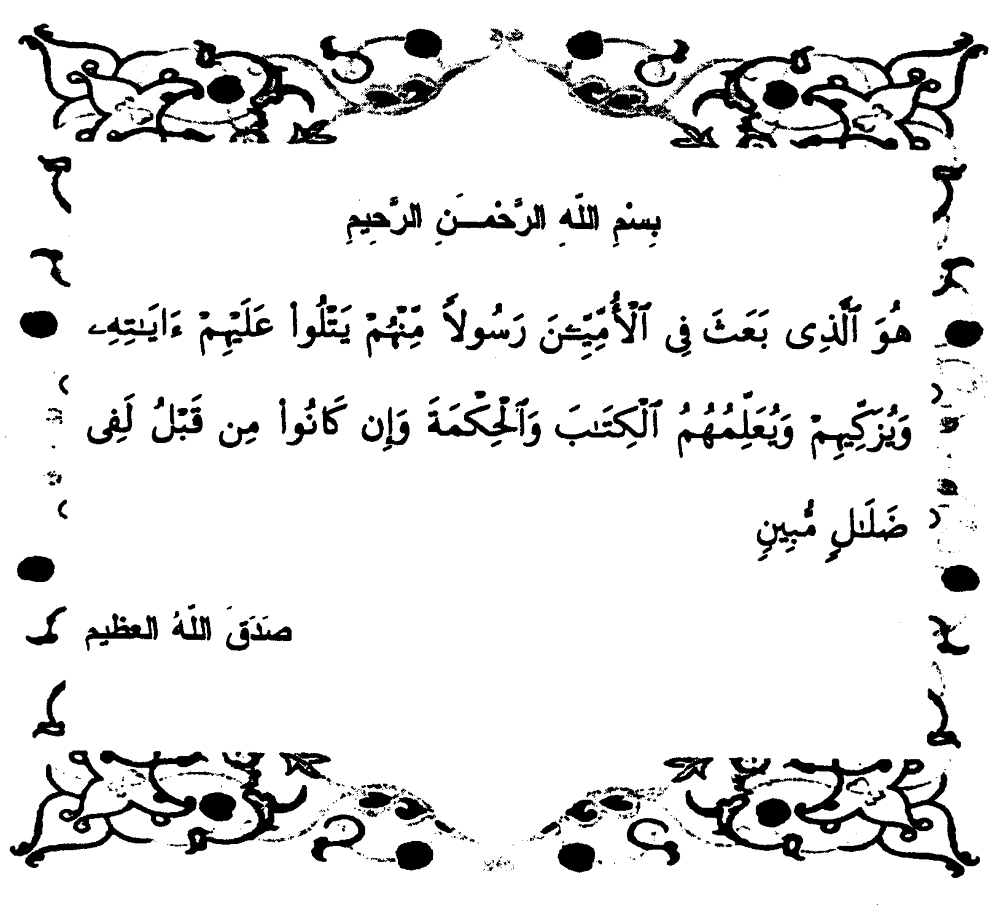
أستاذ الشريعة الإسلامية المساعد

دار العلوم - جامعة القاهرة

الناشر دار الهانى

١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ

هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ

صدَقَ اللّهُ العظيم

[سورة الجمعة ٢]

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا . ونصلي ونسلم على سيد الأولين والآخرين، سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد فإن سنة النبي - ﷺ - قد لقيت من عناية الأمة الإسلامية ما تستحقه، ابتداءً من عصره - ﷺ - إلى يومنا هذا ؛ وذلك لما لها من أهمية كبيرة في حفظ الدين، فهي الأصل الثاني من أصول التشريع بعد القرآن الكريم، وهي التي تستنبط منها الأحكام الشرعية لما يستجد من أحوال الناس، وقضاياهم . وقد حفظ الله تعالى سنة نبيه ضمن حفظه لشريعته، فقال تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ والذكر يشمل الدين كله، وهي جزء من الذكر الذي تكفل الله بحفظه . وإن كان ذلك لم يمنع بعض المنحرفين من الجهلة والغلاة في التطاول على سنة النبي - ﷺ - ،ومحاولة النيل منها، والتقليل من أهميتها . ولقد وقف علماء السلف والخلف لهؤلاء المرجفين بالمرصاد، فذبوا عن السنة كل ما يحاك حولها، ودافعوا عن دين الله، ووقفوا في وجه كل من يريد أن ينال من شرعه، وقيض الله تعالى لسنة نبيه العلماء المخلصين العاملين الذي تخصصوا وكتبوا في كل فن ونوع من أنواع علوم الحديث والسنة، فسهروا على حفظها ونبهوا على صحيحها، ونفوا سقيمها، وألفوا في ذلك كتبًا كثيرة، تبين كل نوع من أنواعها، فحفظ الله سنة نبيه بهؤلاء العلماء الأفذاذ، الذين نفوا عنها انتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، وتحريف الغالين ،وفندوا مزاعم كل هؤلاء، وأقاموا الحجة عليهم .

وهذا الكتاب حاول أن يقدم بعض الجهد خدمة لسنة النبي - ﷺ -، وقد جاء في مقدمة وخمسة فصول على النحو التالي :

الفصل الأول : في السنة ومنزلتها في الإسلام .

الفصل الثاني : في العناية بالسنة النبوية.

الفصل الثالث : في علوم الحديث وأصول الرواية .

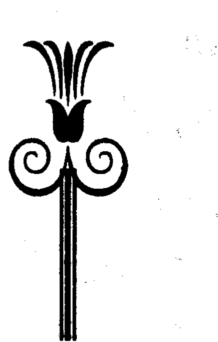
الفصل الرابع : في مصطلح الحديث .

الفصل الخامس : في التعريف بأهم كتب الحديث رواية .

وبعد فإني قد حاولت أن يخرج هذا الكتاب في صورة مرضية، فإن كان كذلك فأرجو من الله التوفيق، وأن ينفع به ويجعله خالصًا لوجهه . وإن لم يكن كذلك فإني أعترف بعجزي وتقصيري، وأسأل الله أن يغفر لنا الزلات، ويقيلنا من العثرات، ونحاول أن ننظر فيه المرة بعد المرة، حتى يخرج في صورة مرضية . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

٦ أكتوبر في ٢٠٠٦/١/٢٤

١٤٢٦/١٢/٢٤



الفصل الأول

السنة ومنزلتها في الإسلام

الفصل الأول

السُنة ومنزلتها في الإسلام

أولاً: تعريف السنة

أولاً : تعريف السُنة لغة : السُنة في اللغة هي الطريقة والسيرة حميدة كانت أو ذميمة ، وسُنة الله تعالى : حكمه في خليقته، وسُنة النبي ﷺ : ما ينسب إليه من قول أو فعل أو تقرير [١].

إذن السُنة لغة : هي الطريقة أو السيرة حسنة كانت أو قبيحة وعلى هذا المعنى جاء قوله ﷺ : [من سن في الإسلام سُنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بهامن بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء] [٢].

والسُنة في الشرع : ما ينسب إلى النبي ﷺ : من قول أو فعل أو تقرير أو صفة ؛ والعمل المحمود في الدين مما ليس فرضاً ولا واجباً .

والمراد بقوله: أي ما نقل عن النبي ﷺ : أنه من أقواله ، وهو كل ما تلفظ به في جميع أحواله، جدًا أو هزلاً تشريعاً وغير تشريع ؛ لأن الله تعالى قد قال عنه ﷺ : ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝ ﴾ [٣].

ومثال أقواله : قوله ﷺ : [إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كان هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه] [٤].

---

(١) انظر المعجم الوسيط : مادة " سنن " .

(٢) صحيح مسلم : كتاب الزكاة ، باب الحث على الصدقة .

(٣) سورة النجم : آية " ٣ ، ٤ " .

(٤) متفق عليه .

وقوله ﷺ : [لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية ، وإن استنفرتم فانفروا] [١].

وقوله ﷺ : [إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ، قلت يا رسول الله : هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : إنه كان حريصاً على قتل صاحبه] [٢].

ومثل قوله: [لا وصية لوارث]، وقوله أيضاً : [لا ضرر ولا ضرار].

وقوله ﷺ : [يسروا ولا تعسروا ، وبشروا ولا تنفروا] [٣].

أما أفعاله .. فالمراد بها جميع أفعاله وأعماله التي وردت عنه ﷺ سواء في السفر أم في الحضر ، في السلم أم في الحرب ، في السر أم في العلانية ، من أمور التشريع أم من غيرها ، فكل ما صدر عن النبي ﷺ : وتبين أنه فعله فهو سُنة عملية فما ورد عن كيفية أكله ، وشربه ، ولبسه ، ونومه ، ومشيه ، وكلامه ، وعن كيفية وضوئه ، وصلاته ، وقراءته ، وقيامه فهو من الأفعال.وكل ما نقله إلينا صحابته من جميع أعماله سواء أكانت متصلة بالعبادات كالصلاة والصيام و الزكاة والحج ، أو من المعاملات كالبيع والشراء وغير ذلك، أو في أي أمر من الأمور يعتبر سُنة فعلية؛ لأنها أعمال قام بها، أو فعلها، أو علّمها أصحابه ؛ فمن ذلك أن ابن عمر رضى الله عنهما قال : كان النبي ﷺ : إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر كبّر ثلاثاً ثم قال : [سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين

---

(١) متفق عليه : أى لا هجرة من مكة لأنها صارت دار إسلام .

(٢) متفق عليه .

(٣) أخرجه البخاري : كتاب العلم ، باب رقم " ١١ " .

وإنّا إلى ربنا لمنقلبون ، اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ، ومن العمل ما ترضى ، اللهم هون علينا سفرنا هذا ، واطوعنا بعده، اللهم أنت الصاحب في السفر ، والخليفة في الأهل ، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر ، وكآبة المنظر ، وسوء المنقلب في المال والأهل والولد،وإذا رجع قالهن وزاد فيهن " آيبون ، تائبون عابدون لربنا حامدون][1].

وكقول أنس – رضى الله عنه : " صليت الظهر مع النبي ﷺ بالمدينة أربعاً ، وبذي الحليفة ركعتين " [2].

وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : " رأيت النبي ﷺ إذا أعجله السير في السفر يؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء " ، قال سالم : وكان عبد الله يفعله إذا أعجله السير " [3].

وفي الحج قال عبد الله بن عمر رضى الله عنهما – قدم النبي ﷺ فطاف بالبيت سبعاً ، وصلى خلف المقام ركعتين ، ثم خرج إلى الصفا " [4].

وأما السُنّة التقريرية .. فإنه قد يرى فعلاً، أو يسمع قولاً فيقره ، فقد يقع من أصحابه في حضرته ، أو يبلغه عنهم قول أو فعل فلا ينكره ، بل يسكت مع القدرة على الإنكار ، أو تظهر عليه علامات الرضا والاستبشار، كل ذلك يعد من السُنّة التقريرية ، التي يسكت النبي ﷺ عن إنكار القول أو الفعل الذي صدر أمامه ، أو في عصره وعلم به ، وذلك إما بموافقته أو استبشاره أو استحسانه ، وإما بعدم إنكاره وتقريره [5].

---

(١) رواه مسلم .

(٢) صحيح البخاري : كتاب الصلاة ، باب يقصر إذا خرج من موضعه .

(٣) صحيح البخاري : كتاب الصلاة ، باب يصلي المغرب ثلاثا في السفر .

(٤) صحيح البخاري : كتاب الحج ، باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام .

(٥) انظر أصول التشريع الإسلامي : ص٤١ ، وأصول الفقه الإسلامي ، ص٤٥ .

ومثال إقراره صلوات الله وسلامه عليه – لمعاذ بن جبل في كيفية القضاء باليمن ، فقد روى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه – أن رسول الله ﷺ لما أراد أن يبعثه إلى اليمن قال له [كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟ قال : أقضي بكتاب الله – قال : فإن لم يكن في كتاب الله ؟ قال : فبسُنة رسول الله ﷺ – قال : فإن لم يكن في سنة رسول الله ؟ قال : أجتهد رأيي ولا آلو . قال معاذ : فضرب رسول الله – ﷺ – صدري ، وقال : الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضى الله ورسوله] [(١)].

وكذلك ما روى عن خالد بن الوليد – رضى الله عنه – أنه دخل مع رسول الله ﷺ – بيت ميمونة، فأتي بضب محنوذ ، فأهوى إليه رسول الله ﷺ بيده فقال بعض النسوة : أخبروا رسول الله بما يريد أن يأكل ، فقالوا : هو ضب يا رسول الله ، فرفع يده . فقلت : أهو حرام يا رسول الله ؟ فقال : لا . ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه . قال خالد : فاجتررته فأكلته ، ورسول الله ﷺ – ينظر فلم ينهن " [(٢)].

وقد يدخل فيما سبق ما ينقل من تركه ﷺ لبعض الأفعال في ظروف لو كان الفعل مشروعاً فيها لفعله ، كترك الآذان والإقامة لصلاة العيد ، وترك الجهر بالنية عند الدخول في الصلاة . وهكذا فيكون كل ذلك من سُنته وهديه " [(٣)].

وأفعال النبي ﷺ ثلاثة أنواع :

أولاً : **الأفعال الجبلية:** وهى التي يقوم بها الرسول ﷺ – كالقيام والقعود والأكل والشرب ، فهذه لا نزاع على أنها على الإباحة بالنسبة إليه

---

(١) أخرجه أبو داود والترمذي والدارمي .

(٢) رواه البخاري ومسلم .

(٣) أصول التشريع الإسلامي : ص٤٣ .

وإلى أمته، ولا يجب علينا التأسي والاقتداء به في هذا النوع من الأفعال وهذا هو مذهب الجمهور ، وقال قوم إنه مندوب . ومن المعروف أن عبد الله بن عمر – رضى الله عنهما – كان يتتبع مثل هذه الأفعال ، ويحرص على تقليد النبي ﷺ في كل ما صدر عنه من أفعال عادية " [١].

وهذا هو الأولى لمن استطاع تقليد النبي ﷺ في كل ما صدر عنه .

ثانياً : الأفعال التي ثبت كونها من خصائص النبي ﷺ – كإباحة الوصال في الصيام ، واختصاصه بوجوب صلاة الضحى، والوتر، والتهجد بالليل ، وإباحة الزيادة في النكاح على أربع نسوة وغير ذلك ، فحكم هذه الخصائص أنه لا يقتدي به فيها وتعتبر خاصة به .

ثالثاً : الأفعال المجردة عما سبق ، وإنما المقصود بها التشريع ، فهذه نطالب بالتأسي بها ، والاقتداء بها ، غير أن صفتها تختلف بحسب الوجوب ، أو الندب أو الإباحة فإن كانت واجبة وجب العمل بها، وإن كانت مندوبة يستحب العمل بها، وإن كانت مباحة فالمسلم مخير. [٢].

وأما صفاته ﷺ : نعنى بها ما كان منها خَلْقيًا أو خُلقياً ، أما ما كان خلقيّاً فإنه يقرب إلى أذهاننا صورة رسول الله ﷺ – ومن ذلك ما روى عن أنس – رضى الله عنه – أنه قال : كان النبي ﷺ – ليس بالسبط ، ولا بالجعد القطط ، أزهر ، ليس بالآدم ، ولا الأبيض الأمهق ، كان ربعة من القوم ، ليس بالقصير ولا الطويل البائن [٣].

ومثال صفته الخلقية : ما وصفته به السيدة خديجة – رضى الله عنها – بقولها : " إنك لتصل الرحم ، وتحمل الكَلّ ، وتكسب المعدوم ، وتقرى الضيف ، وتعين على نوائب الحق[٤].

---

(١) أصول الفقه الإسلامي : للدكتور وهبة الزحيلى :(١ / ٤٧٨) .

(٢) المرجع السابق .

(٣) صحيح مسلم : كتاب الفضائل ، باب في صفة النبي (ﷺ)، ليس بالسبط أى الطويل، ولا بالجعد، أى أن شعره مسترسل وليس قصيرًا جعدًا.

(٤) صحيح البخاري : كتاب بدء الوحي .

ومثل قول السيدة عائشة – رضى الله عنها – عندما سئلت عن خُلق النبي ﷺ قالت : " كان خُلقه القرآن " .

وترجع أهمية هذا اللون من الصفات إلى أنها موضع الاقتداء والتأسي به(ﷺ)؛ لأن الله أمرنا بهذا فقال تعالى ﷻ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ (1).

معنى السنة حسب العلم الذى تضاف إليه :

إن السُنة لها معان حسب نوع العلم الذي تبحث فيه ، فكل علماء فنٍّ يستعملونها فيما بينهم حسب نوع هذا العلم .

فالسُنة عند علماء السنة يقصد بها : كل ما أثر عن النبي ﷺ – من قول أو فعل أو تقرير أو صفه ، سواء دلّ ذلك على حكم شرعي أم لم يدل .

وعند علماء أصول الفقه : يقصد بها كل ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير بما يصلح أن يكون دليلاً لحكم شرعي .

وهى عند علماء الفقه : كل ما ثبت عن النبي ﷺ ولم يكن من باب الفرض ، فهى الطريقة المتبعة في الدين من غير افتراض أو العمل المحمود في الدين مما ليس فرضاً ولا واجباً .

وأن السُنة – كذلك – عندما تطلق يراد بها ملاحظة ما يقابلها من البدعة، فيقصد بها عندئذ ، ما شرعه رسول الله ﷺ – في أمر من أمور الدين فعلاً أو تركاً عند وجود المقتضى ، وقيام المانع ، مثل صلاة قيام الليل، فهى سُنة ؛ رغم أن النبي ﷺ – تركها وذلك لوجود المانع ، وهى خشية أن تفرض ، فلما لحق بالرفيق الأعلى ، ارتفع المانع بانقطاع الوحي .

---

(1) سورة الأحزاب : الآية " 21 "

بخلاف ما لم يفعله مع وجود المقتضي ، وعدم المانع ، ففعله عندئذ بدعة، وذلك كالآذان لصلاة العيد ، فقد تركه النبي ﷺ - فمن فعل ذلك فهو مبتدع ، وكذلك ما فعله النبي ﷺ وواظب عليه ، فتركه خلاف السُنة ، وذلك كالصلوات في البيوت وترك الجماعات(١).

ومرد هذا الاختلاف في الاصطلاح إلى اختلافهم في الأغراض التي تعني بها كل فئة من أهل العلم .

فعلماء الحديث .. إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ - الهادي الذي أخبر الله عنه أنه أسوة لنا وقدوة ، فنقلوا كل ما يتصل به من سيرة وخلق، وشمائل وأخبار، وأقوال، وأفعال، سواء أثبت ذلك حكماً شرعياً أو لا .

وعلماء الأصول .. إنما بحثوا عن رسول الله المشرع الذي يضع القواعد للمجتهدين من بعده ، ويبين للناس دستور الحياة ، فعنوا بأقواله وأفعاله ، وتقريراته التى تثبت الأحكام وتقررها .

وعلماء الفقه .. إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ التي لا تخرج أفعاله عن الدلالة على حكم شرعي ، وهم يبحثون عن حكم الشرع على أفعال العباد، وجوبًا أو حرمة أو إباحة أو غير ذلك (٢).

* * *

---

(١) انظر في الحديث النبوي : بحوث ونصوص ، للدكتور أحمد يوسف ، ص٨ ، مع مراعاة الخلاف الموجود في حكم صلاة الجماعة .

(٢) السُنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ص٥٤ ، ٥٥ .

ثانياً : حجية السُنة ومنزلتها التشريعية

السُنة هى المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم المصدر الأول للتشريع ، وهى حجة عند جميع المسلمين ، ولا ينكر ذلك إلا جاحدٌ أو فاسق أو كافر أو معاندٌ أو ملبس عليه لعدم تعمقه في دراسة علوم الشريعة ، أما فقهاء الإسلام فقد أجمعوا على حجيتها ، وأنها المصدر الثاني من مصادر التشريع في استنباط الأحكام الشريعية واستدلوا على ذلك بأدلة من القرآن الكريم ، ومن السنة النبوية المطهرة ، وبالإجماع وبالعقل على النحو التالي :

● الأدلة من القرآن الكريم على حجية السُنة :

لقد فرض الله على المؤمنين طاعة النبي ﷺ - واتباعه ، وجعل طاعة الرسول ﷺ طاعة له ، وأمر المسلمين برد المنازعة فيما يتنازعون فيه إلى الله تعالى ، وإلى الرسول ﷺ ، ولم يجعل لأحد الخيار في قضاء الله تعالى ورسوله ﷺ ، وألزم الإيمان بالرسول ﷺ ، ومن كانت طاعته واجبة ، فأقواله ملزمة للمطيع ، ومن يجب الإيمان به ، فتجب طاعته في أقواله وأفعاله وتقريراته [1].

قال الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [2].

فإن الله أمر بطاعة رسوله ، وقرنها بطاعته ، وجعلها طاعة له .

---

(١) انظر أصول الفقه الإسلامي : للدكتور وهبة الزحيلي : (١/ ٤٥٥).

(٢) سورة النساء : الآية : (٥٩).

وقال الله ﷻ: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾[1].

وقال تعالى ﷻ : ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُو۟لَٰٓئِكَ رَفِيقًا ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا ﴾[2].

وقال الله ﷻ : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴾[3].

وقال الله ﷻ : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾[4].

وقال الله ﷻ : ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾[5].

وقال الله ﷻ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[6].

---

(١) سورة النساء : الآية : (٨٠) .

(٢) سورة النساء : الآيتان :(٦٩، ٧٠).

(٣) سورة الأحزاب : الآية :(٣٦).

(٤) سورة النساء : الآية :(٦٥).

(٥) سورة الحشر : الآية :(٧).

(٦) سورة آل عمران : الآية :(٣١).

و قال الله ﷻ : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (١).

وقال تعالى :﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ ۖ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (٢).

وقال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ (٣)

والكتاب هو القرآن والحكمة هى سنة النبي ﷺ قال الشافعي – رضى الله عنه– : " وضع الله رسوله من دينه وفرضه ، وكتابه الموضع الذي أبان جل ثناؤه أنه جعله علَماً لدينه ، بما افترض من طاعته ، وحرم من معصيته وأبان من فضيلته ، بما قرن من الإيمان برسوله مع الإيمان به " (٤).

• **الأدلة من السُنة على حجيتها :**

فمنها ما روى عن معاذ بن جبل – رضى الله عنه – أن رسول الله ﷺ لما أراد أن يبعثه إلى اليمن قال له : كيف تقضي إذا عرض لك قضاء ؟ قال [أقضي بما في كتاب الله . قال : فإن لم يكن في كتاب الله ؟ قال : فبسُنة رسول الله ﷺ قال فإن لم يكن في سنة رسول الله ﷺ، قال : أجتهد

---

(١) سورة النور : الآية " :(٦٣).

(٢) سورة الأعراف : آية :(١٥٨).

(٣) سورة الجمعة : آية : (٢).

(٤) الرسالة : ص ٧٣ .

رأيي ولا آلو . قال معاذ : فضرب رسول الله ﷺ صدري، وقال:الحمد لله الذي وفق رسولَ رسولِ الله لما يرضى الله ورسوله] [١].

قال الغزالي – رحمه الله – : " حديث معاذ مشهور قبلته الأمة " [٢].

وقد أيد رسول ﷺ هذه المعاني ، فقال في حجة الوداع [تركت فيكم أمرين ما إن اعتصمتم بهما فلن تضلوا أبدا : كتاب الله وسنة نبيه] [٣].

ومن ذلك ما روى عن أنس بن مالك وزيد بن ثابت رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ خطبهم بمسجد الخيف من منى فقال : [نضر الله امرءًا سمع مقالتى فحفظها ووعاها ، وبلغها من لم يسمع ، ألا فرب حامل فقه لا فقه له، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه].

وعن أبي نجيح العرباض بن سارية – رضى الله عنه – قال : " وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة ، وجلت منها القلوب ، وذرفت منها العيون ، فقلنا : يا رسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا قال : [أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة ، وإن تأمر عليكم عبد حبشي ، وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً ، كثيراً فعليكم بسنتي ، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضوا عليها بالنواجذ "[٤]. وإياكم ومحدثات الأمور [٥] ؛ فإن كل بدعة ضلالة [٦].

وروى الإمام أحمد وأبو داود والترمذى، عن المقداد بن معد يكرب أن

---

(١) أخرجه أبو داود والترمذي والدرامي .

(٢) المستصفى : ص٣٤٦ .

(٣) أخرجه أبو داود والترمذي .

(٤) الأنياب والأضراس : والعبارة كناية عن شدة التمسك .

(٥) اجتنبوا الأمور المحدثة في الدين واحذروا الاخذ بها والزموا الحق وما جاء به الشرع.

(٦) رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح .

رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: لا يحل لكم الحمار الأهلي ، ولا كل ذي ناب من السباع ، ولا لقطة معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها ، ثم قال : [يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته يُحدَّث بحديثي فيقول : بيني وبينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه ، وما وجدنا فيه حراماً حرمناه ، وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله] (١).

وعن أبي هريرة – رضى الله عنه – أن رسول الله ﷺ قال : [كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى . قالوا يا رسول الله ومن يأبى؟ قال : من طاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى] (٢).

الإجماع على حجية السُنة :

أجمع الصحابة رضوان الله عليهم في حياته وبعد وفاته على وجوب اتباع سُنته ، فكانوا في حياته يمضمون أحكامه ، ويمتثلون أوامره ونواهيه ، ولا يفرقون بين حكم صدر في القرآن أو حكم صدر من الرسول ﷺ في وجوب الاتباع . وكان أبو بكر وعمر – رضى الله عنهما – إذا لم يجدوا حكماً في القرآن أخذوا بما يحفظه الصحابة عن رسول الله ﷺ كتوريث الجدة السدس ، والاستئذان ثلاثاً ، وهكذا فعل علماء المسلمين ، بعد الصحابة دون أن ينكر عليهم أحد يعتد بإنكاره (٣).

الدليل العقلي على حجية السُنة :

إن الله تعالى – أمر رسوله ﷺ بتبليغ رسالته واتباع وحيه ، والتبليغ كان بإقراء القرآن ، وبيانه منه ﷺ وقد قامت الأدلة على عصمته من الخطأ والسهو وصدور الذنب منه ، وعلى ذلك فالشريعة هي القرآن الكريم وما ورد عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير (٤).

---

(١) أبو داود والترمذي ، وأحمد .

(٢) رواه الإمام البخاري .

(٣) انظر أصول الفقه : للدكتور / وهبة الزحيلي: (١/ ٤٥٧) .

(٤) المرجع السابق : ص ٤٥٧ .

وإن القرآن ليحتاج غالباً إلى بيان مجمله ، وتقييد مطلقه ، وتخصيص عامة ، مثل قول الله تعالي : ﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ (١)؛ ونحو ذلك مما يحتاج إلى البيان والتفصيل ، وقد قامت السُنة القولية والفعلية بهذه المهمة، وهذه مهمة الرسول ﷺ .

وقد كان جبريل ينزل على الرسول بالسُنة أى معلمًا كما ينزل عليه بالقرآن ولو لم تكن السُنة حجة على المسلمين ، ما أمكن تنفيذ فرائض القرآن، ولا اتباع أحكامه .

قال الأوزاعي : " الكتاب أحوج إلى السُنة من السُنة إلى الكتاب " ، وقال ابن عبد البر : " إنها تقضى عليه وتبين المراد منه " (٢).

* * *

(١) سورة البقرة : من الآية : (٨٣).

(٢) أصول الفقه : للدكتور الزحيلى : (١/٤٥٧) ، الموافقات : (٤/ ١٥).

ثالثًا: المنكرون لحجية السُنة

لقد منيت السُنة النبوية من قديم بإنكار أحاديثها ، وكان ذلك على يد الشيعة والخوارج ، فقد جرح الشيعة جمهور الصحابة إلا نفرًا قليلاً ممن عرفوا بولائهم لعلي بن أبي طالب – رضي الله عنه – وردوا أحاديث جمهور الصحابة إلا ما روى عن أشياع عليّ ، ولا يروون الأحاديث إلا من طريق أئمتهم لاعتقادهم بعصمتهم ، والقاعدة عندهم أن من لم يوال عليًا خان وصية رسول الله ﷺ ؛ ونازع أئمة الحق ، ومن نازع أئمة الحق – في رأيهم – فليس أهلاً للثقة والاعتماد .

وكان من آثار هذا الاختلاف في النظر إلى الصحابة أن هوجمت السُنة من قبل الشيعة التي وصمت أحاديث الجمهور بالكذب والوضع ، وخاصةً ما كان منها في فضائل الصحابة الذين يخاصمهم جمهور الشيعة ولم يقبلوا من أحاديث أهل السُنة إلا ما وافق أحاديثهم التي رويت عن أئمتهم المعصومين في نظرهم ، ولذلك حكموا على أحاديث بالوضع هى عند الجمهور من أرقى أنواع الصحيح (كحديث خوخة أبي بكر) واعتمدوا على أحاديث في نظرهم هى عند أهل السُنة أحاديث مكذوبة (كحديث غدير خم) [١].

وكما وقف الشيعة من حديث الجمهور ذلك الموقف كذلك وقف

---

(١) انظر السُنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : للدكتور / مصطفى السباعي ، ص١٢٤، وجمهور طوائف الشيعة – من ظلوا في دائرة الإسلام، يجرحون أبا بكر وعمر وعثمان ومن شايعهم من جمهور الصحابة ، ويجرحون عائشة وطلحة والزبير ومعاوية وعمرو بن العاص، ومن انغمس معهم في اغتصاب الخلافة من عليّ.

الخوارج موقفاً شبيهاً ، وهم إن لم ينغمسوا في رذيلة الكذب على رسول الله ﷺ لكنهم ردوا الأحاديث التي خرجت بعد الفتنة ، أو التي اشترك رواتها في الفتنة التي حدثت بين عليٍّ ومعاوية ، لرضاهم بالتحكيم ، واتباعهم أئمة الجور على زعمهم فلم يكونوا أهلاً لثقتهم (١).

أما جمهور المسلمين فقد حكموا بعدالة الصحابة جميعاً ، سواء منهم من كان قبل الفتنة أو بعدها ، وسواء من انغمس فيها أو جانبها ، ويقبلون رواية العدول الثقات عنهم ، إلا ما جاء عن طريق أصحاب علي - رضي الله عنه - فإنهم لا يقبلون منها إلا من رواية أصحاب عبد الله بن مسعود ، لأنهم ثقات مأمونون ، لم يستجيزوا الكذب على عليٍّ ، كما فعل أشياعه من الرافضة (٢).

وذهب بعض الناس قديماً وحديثاً إلى إنكار حجية السُنة ، وتمسك هؤلاء المنكرون لحجية السُنة - ببعض الشبه ، وهؤلاء الذين يريدون إنكار السُنة قد تنبأ بهم رسول الله ﷺ وكشف طويتهم وفضحها حيث قال ﷺ : [ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه ، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن ، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ، ألا وإن ما حرم رسول الله - مثل الذي حرم الله] (٣).

وقال أيضاً : [لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري بما أمرت به أو نهيت عنه فيقول : لا أدري ما وجدنا في كتاب الله] (٤) .

---

(١) انظر السابق والخوارج يعدلون الصحابة جميعاً قبل الفتنة ، ثم يكفرون عليًّا ، وعثمان وأصحاب الجمل والحكمين ، ومن رضي بالتحكيم وصوب الحكمين أو أحدهما . وبذلك ردوا أحاديث جمهور الصحابة بعد الفتنة ، لرضاهم بالتحكيم ، واتباع أئمة الجور في زعمهم ، فلم يكونوا أهلاً لثقتهم .

(٢) انظر السابق .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) رواه أبو داود .

فهو يحذر بهذا القول من مخالفة السُنن التي سنها مما ليس له في القرآن ذكر ، على ما ذهبت إليه الخوارج والروافض فإنهم تمثلوا بظاهر القرآن وتركوا السُنن التي ضمنت بيان الكتاب فتحيروا وضلوا [١].

وقد دل الحديث على معجزة النبي ﷺ فقد ظهرت فئات في القديم والحديث تدعو إلى هذه الدعوة الخبيثة وهي الاكتفاء بالقرآن عن الأحاديث ، وغرضهم تقويض الدين كله ، لأنه إذا أهملت الأحاديث والسنن ، فسيؤدي ذلك – ولا ريب – إلى استعجام كثير من القرآن الكريم على الأمة ، وعدم معرفة المراد منه ، وإذا أهملت الأحاديث واستعجم القرآن فقل على الإسلام العفاء ، وكأن كتاب الله في زعمهم لم يوجب طاعة رسول الله ﷺ واتباع أمره ، وربط طاعة الله بطاعته [٢].

أدلة المنكرين لحجية السنة وشبههم والرد عليهم :

الحجة الأولى : أنهم قالوا : إن الله تعالى قال : ﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ ﴾ [٣] ، وقال تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [٤] ، فالكتاب قد حوى كل شيء من أمور الدين ، وكل حكم من أحكامه ، وأنه بينه وفصله بحيث لا يحتاج إلى شيء آخر كالسُنة ، وإلا كان الكتاب مفرطاً فيه ، ولما كان تبياناً لكل شيء ، فيلزم الخلف في خبره تعالى وهو محال [٥].

---

(١) دفاع عن السُنة : للدكتور محمد محمد أبو شهبة ، ص١٥ ، ودراسات في السُنة ، للدكتور إسماعيل سالم ، ص١٩ .

(٢) انظر المرجعين السابقين .

(٣) سورة الأنعام : آية (٣٨) .

(٤) سورة النحل : آية (٨٩) .

(٥) السُنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ص١٣٨ .

والرد على هذه الشبهة ذكرها القرطبي في تفسيره حيث قال :

" ما فرطنا في الكتاب من شيء " ، أي في اللوح المحفوظ فإنه أثبت فيه ما يقع من الحوادث ، وقيل أي في القرآن ، أي ما تركنا شيئاً من أمر الدين إلا وقد دللنا عليه في القرآن ، إما دلالة مبينة مشروحة ، وإما مجملة يتلقى بيانها من الرسول ﷺ أو من الإجماع ، أو من القياس الذي ثبت بنص القرآن، قال الله تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾[1] ، وقال ﷻ : ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[2]

وقال تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾[3] .

فأجمل في آية الأنعام والنحل ما لم ينص عليه مما لم يذكره ، فصدق خبر الله بأنه ما فرط في الكتاب من شيء إلا ذكره إما تفصيلاً وإما تأصيلاً "[4].

وعلى تسليم أن المراد بالكتاب هو القرآن ، فإن ظاهر العموم غير مراد فإن كثيرًا من الأمور الدنيوية غير مذكور فيه ، وكذلك تفاصيل كثير من التكاليف كالصلاة والزكاة والحج ، فيكون المراد بالشيء أحكام الدين التي ترجع إلى أصول العقائد كوجوب الصلاة والزكاة وإحلال الطيبات وتحريم الفواحش ، وما أحال بيانه على أدلة أخرى كقوله تعالى : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾[5].

---

(١) سورة النحل : آية (٨٩) .

(٢) سورة النحل : آية (٤٤) .

(٣) سورة الحشر : آية (٧) .

(٤) انظر الجامع لأحكام القرآن في تفسير آية الأنعام .

(٥) سورة النساء : آية (٥٩).

إذن المراد من " تبيانًا لكل شيء" أن القرآن بيان لأمور الدين إما بطريق النص بالقرآن ، وإما بطريق الأصالة على السُنة ، وإلا لتناقضت هذه الآية مع قوله تعالى : ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ .

والدليل على هذا التأويل ، ما رواه البخاري في صحيحه عن عبد الله ابن مسعود – رضى الله عنه – قال : " لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن ، المغيرات خلق الله ، فقالت أم يعقوب (امرأة من بني أسد) ما هذا ؟ فقال عبد الله : ومالي لا ألعن من لعن رسول الله ، وفي كتاب الله قالت : والله لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدته فقال : لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه ، قال الله تعالي : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ﴾ [1].

وهذه الآية تعتبر أصلاً لكل ما جاءت به السُنة مما لم يرد له في القرآن ذكر ، على هذا الدرب والطريق الواضح سار من جاء بعد الصحابة من أئمة العلم والدين .

وروى عن الإمام الشافعي – رحمة الله تعالى – أنه كان جالساً في المسجد الحرام يحدث الناس فقال : لا تسألوني عن شيء إلا أجبتكم فيه من كتاب الله ، فقال رجل : ما تقول في المحرم إذا قتل الزنبور ؟ فقال : لا شيء عليه ، فقال الرجل : أين هذا من كتاب الله ؟ فقال : " وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا " ، ثم ذكر إسناداً إلى سيدنا عمر أن قال : للمحرم قتل الزنبور .

وذكر ابن عبد البر في كتاب العلم له عن عبد الرحمن بن يزيد : أنه رأي محرمًا عليه ثيابه فقال : ائتنى بآية من كتاب الله تنزع ثيابي ، قال : فقرأ عليه " وما آتاكم الرسول فخذه وما نهاكم عنه فانتهوا " [2].

---

(١) صحيح البخاري .

(٢) انظر دفاع عن السُنة : ص١٨ .

ولما سأل رجل عمران بن حصين ألا يحدثه إلا بالقرآن قال له عمران : إنك امرؤا أحمق ، أتجد في كتاب الله الظهر أربعاً لا يجهر فيها بالقراءة ، ثم عدد إليه الصلاة والزكاة ونحو هذا ، ثم قال : أتجد هذا في كتاب الله مفسراً، إن كتاب الله أبهم هذا ، وأن السُنة تفسر ذلك .

وقيل لمطرف بن عبد الله الشخير: لا تحدثونا إلا بالقرآن ، فقال له مطرف : " والله ما نريد بالقرآن بدلاً ، ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا[1].

وكان عمر رضى الله عنه يقول : سيأتي قوم يجادلونكم بشبهات القرآن، فخذوهم بالسُنن ، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله عز وجل .

وقال عليّ – رضى الله عنه – لعبد الله بن عباس حينما بعثه إلى الخوارج : " ولا تخاصمهم بالقرآن فإنه حمال ذو وجوه ولكن حاججهم بالسُنة، فإنهم لن يجدوا عنها محيصا " ، ولذلك لما استدل الخوارج على كفر مرتكب الكبيرة بظواهر بعض النصوص ، كقوله تعالى بعد الأمر بالحج ﴿ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ الله غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ ، لم يجد عليّ أبلغ في الرد عليهم من السُنة ، إذ قال لهم : " وقد علمتم أن رسول الله ﷺ رجم الزاني المحصن ثم صلى عليه ، ثم ورثه أهله ، وقتل القاتل ، وورث ميراثه أهله ، وقطع يد السارق ، وجلد الزاني غير المحصن ، ثم قسم عليهما من الفيء ونكحا المسلمات ، فأخذهم رسول الله ﷺ بذنوبهم وأقام حق الله فيهم ، ولم يمنعهم سهمهم من الإسلام ، ولم يخرج أسماءهم من بين أهله، إذن فللسنة أثر عظيم في إظهار المراد من الكتاب ، وفي إزالة ما قد يقع في مبهمه من خلاف أو شبهة " [2].

---

(١) انظر الموافقات : (٤/ ١٤٥).

(٢) انظر أصول التشريع الإسلامي : ص ٤٦ .

الحجة الثانية : قالوا إن السُنة ليست بحجة؛لأن الله لم يتكفل بحفظها كما تكفل بحفظ القرآن حيث قال:﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ﴾[1]، ولو كانت دليلاً وحجة كالقرآن لتكفل بحفظها .

الرد على هذه الشبهة نقول :

- إن ما وعد الله به من حفظ الذكر ، لا يقتصر على القرآن وحده ، بل المراد به شرع الله ودينه الذي بعث به رسوله ﷺ وهو أعم من أن يكون قرآنًا أو سُنة ، ويدل على ذلك قول الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ ۚ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾[2].

أي اسألوا أهل العلم بدين الله وشريعته ، ولا شك أن الله كما حفظ كتابه حفظ سنة نبيه ، بما هيأ لها من أئمة العلم الذين حفظوها وتناقلوها وتدارسوها، وميزوا صحيحها من سقيمها ودخيلها ، وقد أفنوا في ذلك أعمارهم، وبذلوا من الجهود العظيمة في تدوينها وتحصيلها ، وبذلك أصبحت سُنة رسول الله ﷺ محفوظة مدونة في مصادرها لم يذهب منها شيء .

قال الإمام الشافعي : " إن السُنن موجودة عند عامة أهل العلم ، وإن كان بعضهم أجمع من بعض ، ولكن إذا جمع علم عامة أهل العلم بها أتى عليها كلها ، وإذا فرق علم كل واحد منهم ذهب عليه الشيء منها ، ثم كان ما ذهب عليه منها موجوداً عند غيره "[3].

---

(١) سورة الحجر : آية (٩).

(٢) سورة النحل : آية (٤٣).

(٣) الرسالة : ص٤٣ .

قال ابن حزم : " ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة والشريعة في أن كل وحي نزل من عند الله فهو ذكر منزل ، فالوحي كله محفوظ بحفظ الله تعالى له بيقين ، وكل ما تكفل الله بحفظه فمضمون ألا يضيع منه وألا يحرف منه شيء أبداً تحريفاً لا يأتي البيان ببطلانه .

ثم رد ابن حزم على من زعم أن المراد بالذكر في الآية القرآن وحده فقال : " هذه دعوى كاذبة ، مجردة عن البرهان ، وتخصيص للذكر بلا دليل، والذكر اسم واقع على كل ما أنزل الله على نبيه ﷺ من قرآن أو سنة وحي يبين بها القرآن ، وأيضاً فإن الله تعالي يقول : ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ ، فصح أنه عليه الصلاة والسلام مأمور ببيان القرآن للناس ، وفي القرآن مجمل كثير كالصلاة والزكاة والحج وغير ذلك مما لا نعلم ما ألزمنا الله تعالى فيه بلفظه ، لكن ببيان النبي ﷺ ، فإذا كان بيانه لذلك المجمل غير محفوظ ، ولا مضمون سلامته مما ليس منه ، فقد بطل الانتفاع بنص القرآن ، فبطلت أكثر الشرائع المفروضة علينا فيه [1].

الحجة الثالثة : أنه في زعمهم قد ورد عن النبي ﷺ ما يدل على عدم حجية السنة من ذلك قول النبى ﷺ " إن الحديث سيفشو عنى ، فما آتاكم يوافق القرآن فهو عنى ، وما آتاكم عني يخالف القرآن فليس مني " ، ومنه " إذا جاءكم عنى حديث فاعرضوه على كتاب الله فما وافق فخذوه وما خالف فاتركوه " .

فإذا كان ما روى من السنة قد أثبت حكماً شرعياً جديداً كان ذلك غير موافق للقرآن ، وإن لم يثبت حكماً جديداً كان لمحض التأكيد، والحجة هو القرآن فقط .

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم : (١ / ١١٥ ، ١١٦) .

الرد على هذه الشبهة :

قال الشاطبي : قال عبد الرحمن بن مهدي الزنادقة والخوارج وضعوا ذلك الحديث، وقد عارض هذا الحديث قوم فقالوا : نحن نعرضه على كتاب الله قبل كل شيء ، ونعتمد على ذلك ، قالوا فلما عرضناه على كتاب الله ، وجدناه مخالفاً لكتاب الله ، لأنا لم نجد في كتاب الله ألا نقبل من حديث رسول الله ﷺ إلا ما وافق كتاب الله ، بل وجدنا كتاب الله يطلق التأسي به والأمر بطاعته ، ويحذر من المخالفة عن أمره (١).

فقد بين أئمة الحديث وصيارفته أن الحديث السابق موضوع مختلق على النبي ﷺ وضعته الزنادقة كي يصلوا إلى غرضهم الدنيء من إهمال الأحاديث ، وهذا الحديث مخالف لما في كتاب الله تعالى من قوله : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ﴾ " وقوله ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾، وقوله﴿ مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾، فالقرآن يكذب هذا الحديث ويرده (٢).

وعلى فرض – صحة الحديث ، فليس مراد النبي ﷺ طرح سنته كما اشتبه على من يريدون رد السُنن ، ولكن غرضه ﷺ عرض ما اشتبه علينا قبوله أو عدم قبوله على القرآن لترجيح جانب على آخر ، فإذا كان العرض لهذا الغرض فهو غرض محمود ، أما العرض المذموم فهو العرض الذي يقصد منه رد الأحاديث ، ورفض السُنن بمجرد أنه ذُكر فيها ما ليس في القرآن (٣).

---

(١) الموافقات : (٤ / ٩) .

(٢) انظر دفاع عن السُنة ، ص١٨ .

(٣) انظر الاتجاهات الفقهية عند المحدثين:نقلاً عن الحديث النبوي بحوث ونصوص، ص٢٤

الحجة أو الشبهة الرابعة : أقر النبي ﷺ رواية الحديث - بالمعنى ، فشاعت وانتشرت ، ومع الرواية بالمعنى لا يؤمن أن يقع من الراوي من غير قصد تغيير فيما سمع بالزيادة أو بالنقص أو بالغلط في الفهم أو بالتبديل أو بالتحريف ، كما لا يؤمن أن يكون الراوي مصيباً في فهمه، واعياً لكل ما صاحب الحديث من ظروف وأحوال روعيت في شرع ما دل عليه من حكم دون أن يكون في اللفظ ما يدل عليه اكتفاء بدلالة الحال ، فيروى الحديث مطلقاً ، في حين أنه صدر مقيداً بما دل عليه الحال ، أو مقيداً في حين أنه قد صدر مطلقاً ، أي لم يراع الراوي فيه ما صحبه من أمارات تدل على إطلاقه، وكثيراً ما تكون دلالة الحال عنصراً هاماً في الدلالة والبيان . فإذا حدث شيء من ذلك ، وهو أقرب الاحتمال ، لم يكن العمل بما دلّ عليه الحديث برواية راوية شرعاً لله يجب اتباعه [1].

وقال الشيخ على الحنيف : وعن هذه الشبهة ذهب بعض الناس إلى عدم وجوب العمل بخبر الآحاد أو إلى عدم حجيته [2].

وإذا تركنا أحاديث الآحاد المروية بالمعنى وهى كثيرة معناه أن ترد كثيرٌ من السُنن .

الرد على هذه الشبهة :

أما عن هذه الشبهة : فإن راوية الحديث بالمعنى كانت محل خلاف بين العلماء من الصحابة والتابعين .

يقول الخطيب البغدادي : إن كثيراً من السلف وأهل التحري في الحديث رأوا أنه لا تجوز رواية الحديث بمعناه ، بل يجب المحافظة على ألفاظه ، كما صدرت من رسول الله ﷺ ، كما تلقاها كل راو من زميله .

---

(1) انظر في الحديث النبوي : بحوث ونصوص ، ص18 .

(2) نقلاً عن الكتاب السابق : ص19 .

وممن ذهب إلى هذا من الصحابة عبد الله بن عمر ، فقد روي عبيد بن عُمير أن ابن عمر كان جالساً مع أبيه ، وعندهم مغيرة بن حكيم ، رجل من أهل صنعاء – إذ قال : قال رسول الله ﷺ : [إنما مثل المنافق مثل الشاة بين الربيضين[1] من الغنم .. فقال عبد الله بن عمر : ليس هكذا قال رسول الله ﷺ ، فقال رجل : لو علمت علمه ، علمت أنه لمَ يقل إلا حقاً ولم يتعمد الكذب، فقال : إنه لثقة ، ولكنى شاهد رسول ﷺ يوم قال هذا ، فقال : " كيف يا أبا عبد الرحمن ، فقال : قال رسول الله ﷺ [مثل المنافق مثل الشاة بين الغنمين ، فقال عبيد بن عُمير : هي واحدة إذا لم يجعل الحرام حلالاً والحلال حرامًا ، فلا يضرك إن قدمت شيئاً أو أخرته فهو واحد [٢].

وقد روى هذا عن الإمام مالك والإمام أحمد والقاسم بن محمد ومحمد ابن سيرين ، ورجاء بن حيوة .

والقصة السابقة مع دلالتها على تمسك ابن عمر بلفظ الحديث وأدائه دون تغيير في ألفاظه بما لا يغير المعنى ، فإنها تشير إلى اتجاه آخر عند الصحابة – رضوان عليهم ، وهو أنهم يجوزون رواية الحديث بالمعنى ما دام ذلك لا يغير، أولا يجعل الحرام حلالاً والحلال حراماً . كما عبر الصحابي عبيد بن عُمير .

وقد استدل أصحاب الفريق الأول الذين لا يجيزون رواية الحديث بالمعنى بقول النبي ﷺ : [نضر الله امرءًا سمع مقالتي فوعاها وأداها كما سمعها ، فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ..] فقد أمر رسول الله ﷺ بمراعاة اللفظ في النقل .

---

(١) الربيض : الغنم ، والربض موضعها الذي تربض فيه ، أراد أنه مذبذب كالشاة الواحدة بين قطعتين من الغنم ، أو بين مربضيها . انظر النهاية نقلاً عن توثيق السُنة : ص ٤١٧ .

(٢) الكفاية : نقلاً عن توثيق السُنة ، ص٤١٧.

وبحديث دعاء الإيواء إلى الفراش الذي علمه النبي ﷺ للصحابي : " بقوله ونبيك الذي أرسلت ... فقال الصحابي " وبرسولك " فرده النبي ﷺ .

لكن الواقع أن من ذهبوا إلى هذا قليلون وليسوا كثيرين ، والروايات تحتمل أحد أمرين :

الأمر الأول : أن إنكارهم كان على الزيادة والنقصان في الحديث وهذا بطبيعة الحال – يستدعي التغيير في المعنى في غالب الأمر .

الأمر الثاني : هو الكراهة فقط ، أو استحباب الرواية على اللفظ ولا يتعدى ذلك إلى رفض الرواية بالمعنى (١).

وإذا كان أصحاب الاتجاه الأول قليلين فإن الغالبية العظمى من جمهور السلف والخلف يجوزون رواية الحديث بالمعنى ومن هنا رأينا الأحاديث الصحيحة أتت بألفاظ وعبارات مختلفة ، وممن ذهب إلى هذا من الصحابة واثلة بن الأسقع ، وابن مسعود ، وأنس غيرهم ، ومن التابعين الحسن البصري وابن عون والشعبي .

روي عن الحسن أنه كان يحدث اليوم بحديث ، ويعيده من الغد فيزيد أو ينقص منه غير أن المعنى واحد . وقيل لإبراهيم النخعي : " إنا نسمع منك الحديث فلا نستطيع أن نجئ به كما سمعناه ، قال : أرأيتك إذا سمعت تعلم أنه حلال من حرام ؟ قال : نعم . قال فهكذا الحل ما تحدث .

وممن كان يجوز راوية الحديث بالمعنى في القرن الثاني، الإمام الزهري ، الذي كان يقول : إذا أصبت المعنى فلا بأس ، وأجاز ذلك أبو حنيفة ومالك والشافعي واستدل الشافعي بحديث " أنزل القرآن على سبعة أحرف فاقرءوا ما تيسير منه " فإذا كان ذلك جائزاً في القرآن ، فغير كتاب الله أولى، لأن تجوز الرواية فيه بالمعنى، ما لم يتغير المعنى بتغير اللفظ ،

---

(١) انظر توثيق السُنة : للدكتور رفعت فوزي ، ص٤١٩ .

وما لم يحل التغيير معناه ، وكل ما لم يكن فيه حكم فاختلاف اللفظ فيه لا يحيل معناه ، وأن الصحابة رضوان الله عليهم رووا بعض الأوامر والنواهي بألفاظهم ، وكانوا ينقلون الحديث الواحد الذي جرى في مجلس واحد في واقعة معينة بألفاظ مختلفة . وبالإضافة إلى ما سبق أن نظم الحديث ليس بمعجزة ، والمطلوب منه ما يتعلق بمعناه وهو الحكم من غير أن يكون له تعلق بصورة النظم .

وقد روى عن ابن مسعود وأنس وغيرهما من الصحابة – رضى الله عنهم – أنهم كانوا يقولون عند الرواية . قال رسول الله ﷺ أو نحوًا منه ، أو قريبًا منه ، ولم ينكر عليهم ذلك أحد ، فكان إجماعاً على الجواز أيضاً [1].

وإن النبي ﷺ كان يشرع في جميع الأحوال ، ومن المتعذر أو المتعسر وجود الحافظ الضابط دائماً معه ، والناس في حاجة إلى ما شرع ، ولا تندفع حاجتهم هذه إلا بإبلاغهم ما صدر عنه ﷺ بالمعنى .

ويتأكد ذلك عند تبليغ سُنة فعلية أو تقريرية ، فإن إبلاغها لا يكون إلا بالمعنى ، وهو أمر يختلف فيه تعبير كثير من الناس ، فإذا جازت الرواية بالمعنى في السُنة الفعلية والتقريرية ، فإنها تجوز كذلك في السُنة القولية .

وكان النبي ﷺ يرسل رسله إلى الملوك ينقلون إليهم رسائله ويترجمونها إلى لغاتهم ، ولا شك أن هذه الترجمات هى معاني لرسائله وأحاديثه وليست نصوصها [2].

وقد وضع المجوزون لراوية الحديث بالمعنى قيوداً وضوابط لصيانة الحديث النبوي من التحريف والتغير .

---

(١) انظر توثيق السُنة في القرن الثاني الهجري : ص ص ٤٢٢ ، ٤٢٣.

(٢) في الحديث النبوي بحوث ونصوص : ص٢٥ .

قال الإمام الشافعي : " ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً : منها أن يكون من حدث به ثقة في دينه ، معروفاً بالصدق في حديثه، عاقلاً لما يحدث به ، عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ ، وأن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع ، لا يحدث به على المعنى ، لأنه إذا حدث به على المعنى ، وهو غير عالم بما يحيل معناه ، لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام ، وإذا أداه بحروفه فلم يبق وجه يخاف فيه إحالته [1].

وليست كل الأحاديث عند الشافعي تجوز فيها الرواية بالمعنى ، وإنما ذلك خاص بغير أحاديث الأحكام ، لأن اختلاف اللفظ في أحاديث الأحكام قد يؤدي إلى تغير المعنى واختلافه في الغالب ، فقال الشافعي : " وكل ما لم يكن فيه حكم فاختلاف اللفظ فيه لا يحيل معناه " [2].

قال الشيخ : محمد أبو شهبة : " ومما ينبغي أن يعلم أيضاً أنهم استثنوا من الأحاديث التي جوزوا روايتها بالمعنى الأحاديث التي يتعبد بلفظها ، كأحاديث الأذكار ، والأدعية ، والتشهد ، ونحوها ، كجوامع كلمه ﷺ " .

ومما ينبغي أن يعلم أن جواز الرواية بالمعنى في غير ما تضمنته بطون الكتب ، فليس لأحد أن يغير لفظ شئ من كتاب مُصنف ، ويثبت بدله فيه لفظًا آخر بمعناه ، فإن الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان عليهم في ضبط الألفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب ، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب " .

---

(١) الرسالة : ص ٣٧٠ ، ٣٧١ .

(٢) الرسالة : ص ٢٧٤ .

فإذا علمنا أن التدوين الخاص وجد في القرن الأول الهجري ، وأن التدوين العام بدأ في أول القرن الثاني ، وأن الرواية بالمعنى لا تجوز في الكتب المدونة ، والصحف المكتوبة ، وأن الذين نقلوا الأحاديث ورووها، منهم من التزم باللفظ ، ومنهم من أجاز الرواية بالمعنى ، وهؤلاء المجيزون كانوا عرباً خلصًا غالباً ، وأنهم كانوا أهل فصاحة وبلاغة ، وأنهم قد سمعوا من الرسول أو ممن سمعوا من الرسول وشاهدوا أحواله ، وأنهم أعلم الناس بمواقع الخطاب ومحامل الكلام ، وأنهم يعلمون حق العلم أنهم يروون ما هو دين ، ويعلمون حرمة الكذب على رسول الله ، وأنه كذب على الله فيما شرع وحكم ".

إذا علمنا كل ذلك أيقنا أن الرواية بالمعنى لم تجن على الدين ، وأنها لم تدخل على النصوص التحريف والتبديل . وأن الله الذي تكفل بحفظ كتابه قد تكفل بحفظ سُنة نبيه من التحريف والتبديل ، وقيض لها في كل عصر من ينفون عنها تحريف الغالين وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين [1].

فإذا توفرت هذه الشروط السابقة في الراوي كان احتمال الخطأ بالنسبة إليه أشبه بالأمر الموهوم الذي لا يؤبه له ، ولا يلتفت إليه ، وبخاصة إذا نظرنا إلى ما كان عليه السلف من دقة وأمانة وثقة وورع وصدق دين ويقين، والأحاديث مع تعدد طرقها – لا نرى فيها اختلافاً في المعنى ، وعلى هذا الأساس يكون الظن بصحة الرواية بالمعنى قائما راجحاً ، ومع الظن يجب العمل ، إذ الظن في هذا كاف لوجوبه فيما لا يتعلق بأصول الدين التي يكفر جاحدها وهو ماعلم من الدين بالضرورة [2].

---

(١) انظر : دفاع عن السُنة ، ص ٣٧ ، ٣٨ .

(٢) انظر : مكانة السُنة ، للشيخ على الخفيف ، ص ٧٣ ، ٧٤ .

الشبهة الخامسة : لو كانت السُنة حجة لأمر النبي ﷺ بكتابتها ، ولعمل الصحابة والتابعون من بعده على جمعها وتدوينها ، لما في ذلك من صيانتها من العبث والتبديل والخطأ والنسيان ، وفي صيانتها من ذلك وصولها للمسلمين مقطوعاً بصحتها ، فإن ظني الثبوت لا يصح الاحتجاج به ، بل إن الثابت عكس ذلك ، حيث نهى النبي ﷺ عن كتابتها ، ورفض أن يأذن لمن استأذنه فيها[1]، وقال ﷺ : [ومن كتب عنى شيئاً غير القرار فليمحه] ، وستعالج هذه القضية عند الكلام عن العناية بالسُنة وتدوينها .

* * *

(١) السُنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ، ص١٣٨ .

رابعًا: منزلة السُنة التشريعية

القرآن الكريم هو الأصل الأول للدين ، والمصدر التشريعي الأول ، ومنزلة السُنة من ناحية الاحتجاج بها تأتي في المرتبة الثانية بعد القرآن ، فهي المصدر الثاني من مصادر التشريع بعد القرآن ؛ لأن القرآن قطعي الثبوت ، والسنة ظنية الثبوت ، والقطعي يقدم على الظني ، والسُنة مُبَيِّنة للكتاب ، والمبيّن يأتي بعد المُبَيَّن ، فيكون المُبَين أولى بالتقدم . وقد بين ذلك حديث معاذ الذي سبق معنا [١].

ومنزله السنة من القرآن أنها مبينة وشارحة له تفصل مجمله ، وتوضح مشكله ، وتقيد مطلقه وتخصص عامه ، وتَبْسُط ما فيه من إيجاز[٢].

وأما منزلة السُنة من حيث ما ورد فيها من أحكام فقد بين الإمام الشافعي ذلك في رسالته حيث قال : " ما أنزل الله فيه نص كتاب فبين رسول الله مثل ما نص الكتاب ، والآخر مما أنزل الله فيه جملة كتاب ، فبين عن الله معنى ما أراد .. ، والوجه الثالث : ما سن رسول الله فيما ليس فيه نص كتاب " [٣].

إذن ما ورد في السُنة بالإضافة إلى ما ورد في الكتاب ثلاثة أنواع :

النوع الأول : ما كان مطابقاً لما في القرآن ، فيكون ما ورد من السُنة مؤكدًا له ، ويكون الحكم مستمداً من مصدرين ، القرآن مثبتاً له ، والسُنة مؤيدة ومقررة ومؤكدة للحكم الوارد في القرآن ، ومن ذلك الأحاديث الدالة

---

(١) انظر أصول الفقه للدكتور وهبة الزحيلي : (١ / ٤٦١) .

(٢) انظر دفاع عن السُنة : ص١١ .

(٣) الرسالة ، ص٩٢

على وجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج ، والدالة على حرمة الشرك ، وشهادة الزور وقتل النفس المعصومة وعقوق الوالدين[1] . ومثل قول الرسول ﷺ : " لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفسه " فإنه مؤيد لقول الله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾[2]، وقول الرسول ﷺ : [استوصوا بالنساء خيرا " فإنه موافق لقوله تعالى ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ ﴾ [3].

النوع الثاني : أن تكون السُنة مبينة لما في القرآن عملاً بقوله تعالى :﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[4]، والسُنة خير مبين للكتاب ، فقد كان عمر رضى الله عنه يقول : [سيأتي قوم يجادلونكم بشبهات القرآن ، فخذوهم بالسُنن ، فإن أصحاب السُنن أعلم بكتاب الله عز وجل] .

وقيل لمطرف بن عبد الله : " لا تحدثونا إلا بالقرآن ، فقال : والله ما نريد بالقرآن بدلاً ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا" [5]. فللسُنة أثر عظيم في إظهار المراد من الكتاب ، وفي إزالة ما قد يقع في فهمه من خلاف أو شبهة .

---

(١) انظر أصول التشريع الإسلامي : ص٤٦ .

(٢) سورة النساء : آية (٢٩) .

(٣) سورة النساء : آية (١٩) .

(٤) سورة النحل : (٤٤) .

(٥) الموافقات : (٤ / ١٥) .

وبيان السُنة للكتاب على ثلاثة أوجه :

الوجه الأول : تفصيل وبيان لمجمل القرآن : ومن ذلك أن الله تعالي أمر بالصلاة في الكتاب فقال : " وأقيموا الصلاة "[1] من غير بيان لمواقيتها وأركانها وعدد ركعاتها فبينت السُنة العملية ذلك، وأن النبي ﷺ قال : " صلوا كما رأيتموني أصلي "[2] ، وورد في الكتاب وجوب الزكاة حيث قال : " وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة " من غير بيان لما يجب فيه ، وما المقدار الواجب ، فبينت السُنة الأنواع التي يجب فيها الزكاة ، ومقدار أنصبتها ، وشروط إخراجها ، كقوله في زكاة الغنم "و في كل أربعين شاة ".

وورد في الكتاب وجوب الحج من غير بيان لمناسكه ، فبينت السُنة ذلك حيث قال ﷺ : " خذوا عني مناسككم " [3]، ومثل الأحاديث التي فصلت صحيح البيع من فاسده ، وأنواع الربا ، وتفسير الظلم في قوله تعالي : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ [4]. وتفسير الحساب اليسير في قوله تعالي : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَـٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۞ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۞ وَيَنقَلِبُ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ مَسْرُورًا ﴾ [5]، وبينت أن الخيط الأبيض والأسود هما بياض النهار وسواد الليل في قوله تعالى : ﴿ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ [6] [7].

---

(١) سورة البقرة : (٤٣) .

(٢) صحيح البخاري .

(٣) رواه مسلم .

(٤) سورة الأنعام : (٨٢) .

(٥) سورة الانشقاق : (٧ – ٩) .

(٦) سورة البقرة : من الآية (١٨٧).

(٧) إعلام الموقعين : (٢ / ٢٦٨) .

الوجه الثاني : تقييد مطلقه : فتبين السُنة المراد منه عند الاحتمال كما في قوله تعالى : ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (١) فإن قطع اليد لم يقيد في الآية بموضع خاص ، ولكن السُنة قيدته بأن يكون من الرسغ ، ومثل قوله : ﴿ ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ ﴾ (٢) ، فهذا يوجب الطواف مطلقاً ، فقيدته السُنة بالطهارة ، وقوله تعالى : ﴿ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ ﴾ (٣)، وردت الوصية في القرآن مطلقة فقيدتها السُنة بعدم الزيادة على الثلث .

وبين الله المحرمات من النساء ثم أباح التزوج بمن عداهن في قوله تعالي : ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ ﴾ (٤)، فقيدت السُنة هذا الحل بقوله ﷺ : " لا تُنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ، ولا على أبنة أخيها، ولا على ابنة أختها، فإنكم إن فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم ".

الوجه الثالث : أن تخصص السُنة عام القرآن : ومن ذلك أن الله أمر أن يرث الأولاد الأباء أو الأمهات على نحو ما بين في قوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ ﴾ (٥) ، فكان هذا الحكم في كل أصل مورث ، وكل ولد وارث ، فقصرت السُنة الأصل المورث على غير الأنبياء بقوله ﷺ : " ونحن معاشر الأنبياء لا نورث ، وما تركناه صدقة " ،

(١) سورة المائدة : آية (٣٨).
(٢) سورة الحج : آية (٢٩) .
(٣) سورة النساء : آية (١١) .
(٤) سورة النساء : (٢٤).
(٥) سورة النساء : آية (١١).

وقصرت الولد الوارث على غير القاتل بقوله ﷺ : " لا يرث القاتل شيئاً " ، وتخصيص العام في قوله تعالى : " وأحل لكم ما وراء ذلكم " ، بقوله ﷺ : " يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب " .

وتخصيص العام في قوله تعالي : ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ﴾[1] بنهى النبي ﷺ : عن أكل كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير " .

وزيد علـــى الوجـوه الثلاثـة السابقـــة :

وجهاً رابعاً : وهو توضيح مشكل القرآن وتوضيح مشكل القــرآن بيـان معناه، وتفسيره لمن احتاج إلى ذلك، كما بين أن الظلم المذكور فـي قولـه تعالي " الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتـدون " قال المقصود بالظلم الشرك ، وقد تكون السنة بسطاً لمختصره كما في قولـه تعالى ﴿ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ ﴾[2] بسط النبي ﷺ قصتهم بحديثـه عنهم، والأمر بمقاطعتهم .

النوع الثالث : ما كان مشتملاً على حكم جديد ، غير مؤكد لما في القرآن ولا مبين له .

قال الشوكاني عن استقلال السُنة بالتشريع : اعلم أنه قد اتفق من نعتد به من أهل العلم على أن السُنة المطهرة مستقلة بتشريع الأحكام وأنها كـالقرآن في تحليل الحلال وتحريم الحرام ، وقد ثبت عنه ﷺ : أنه قال : " ألا وإنـي

---

(١) سورة الأنعام : آية (١٤٥).

(٢) سورة التوبة : آية (١١٨).

أوتيت الكتاب ومثله معه " [١]. أي أوتيت القرآن وأوتيت مثله من السُنة التي لم ينطق بها القرآن ، وذلك كتحريم لحوم الحمر الأهلية ، وتحريم كل ذى ناب من السباع، ومخلب من الطير وغير ذلك مما لا يأتى عليه الحصر [٢].

وقال ابن القيم : وهو يتكلم عن بيان السُنة وأنها على أنواع قال: قد يبين ﷺ للأحكام بالسُنة ابتداء من غير سؤال ، كتحريم لحوم الحمر ، وزواج المتعة ، وصيد المدينة ، ونكاح المرأة على عمتها وخالتها وأمثال ذلك [٣].

وقال الشوكاني : وأما ما يروى من طريق ثوبان في الأمر بعرض الأحاديث على القرآن ، فقال يحيى بن معين : إنه موضوع وضعته الزنادقة، وقال الشافعي : ما رواه أحد عمن يثبت حديثه في شي صغير ولا كبير . وقال ابن عبد البر في كتاب جامع العلم : قال عبد الرحمن بن مهدي " الزنادقة والخوارج وضعوا حديث : " ما أتاكم عنى فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافق كتاب الله فأنا قلته وإن خالف فلم أقله " .

وقد عارض حديث العرض قوم فقالوا : عرضنا هذا الحديث الموضوع على كتاب الله فخالفه ، لأنا وجدنا في كتاب الله : ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [٤]، ووجدنا فيه : ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ

---

(١) سُنن أبي داود : باب لزوم السُنة ، ورواه أحمد في المسند .

(٢) إرشاد الفحول : (١ / ١٥٦) .

(٣) إعلام الموقعين : (٢ / ٢٦٨) .

(٤) سورة الحشر : آية (٧).

ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [1] ، ووجدنا فيه ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [2]، ووجدنا فيه : ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ [3]، قال الأوزاعي : الكتاب أحوج إلى السُنة من السُنة إلى الكتاب ، وقال ابن عبد البر : إنها تقضي عليه وتبين المراد منه.

قال الشوكاني : والحاصل أن ثبوت حجية السُنة المطهـرة واسـتقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ولا يخالف ذلك إلا من لا حظ له فـي ديـن الإسلام [4].

قال ابن القيم : إن السُنة التي أو جبت حكماً سكت القرآن عن إيجابه أو حرمت شيئاً سكت القرآن عن تحريمه ، لا تعارض القرآن بوجه ما ، ومـا كان منها زائداً على القرآن فهو تشريع مبتدأ من النبي ﷺ تجب طاعته فيه ، ولا تحل معصيته ، وليس هذا تقديماً لها على كتاب الله ، بل امتثال لما أمر الله به من طاعة رسوله ، ولو كان رسول الله ﷺ لا يطاع في هذا القسم لـم يكن لطاعته معنى ، وسقطت طاعته المختصة به ، وأنه إذا لم تجب طاعته

---

(١) سورة آل عمران : آية (٣١).

(٢) سورة النساء : آية (٥٩).

(٣) سورة النساء : آية (٨٠).

(٤) إرشاد والفجول : (١/ ١٥٨) ، وانظر البحر المحيط للزركشي: (٤/ ١٦٤)، وقد ذكر الشافعي الخلاف في ذلك انظر الرسالة : ص٩٢ .

إلا فيما وافق القرآن لا فيما زاد عليه ، لم يكن له طاعة خاصة تختص به ، وقد قال الله تعالى : ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾ وكيف يجوز لأحد من أهل العلم ألا يقبل حديثاً زائداً على كتاب الله ؛ فلا يقبل حـديث تحـريم المرأة على عمتها ولا على خالتها ، ولا حديث التحريم بالرضاعة لكل مـا يحرم من النسب ؛ ولا حديث خيار الشرط ، ولا أحاديث الشفعة ، ولا حديث الرهن في الحضر مع أنه زائد على ما في القـرآن ، ولا حـديث ميـراث الجدة ، ولا حديث منع الحائض من الصوم والصلاة ، ولا حـديث وجـوب الكفارة على من جامع في نهار رمضان ، ولا أحاديث إحداد المتوفي عنهـا زوجها مع زيادتها على ما في القرآن من العدة ... وقال : ولو تتبعنا هـذا لطال جداً ، فسنن رسول الله ﷺ أجل في صدورنا وأعظم وأفرض علينا من أن لا نقبلها إذا كانت زائدة على ما في القرآن ، بل على الرأس والعينين .. فلو ساغ لنا رد كل سنة زائدة كانت على نص القرآن لبطلت سُنن رسول الله ﷺ كلها ، إلا سُنة دل عليها القرآن ، وهذا هو الذي أخبر النبـي ﷺ بأنـه سيقع ، ولابد من وقوع خبره [1].

ورغم ما سبق من الأدلة التي تبين استقلال السُنة بالتشريع فقـد ذهـب بعض العلماء منهم الإمام الشاطبي إلى أن السُنة لا تأتي إلا بما له أصل في الكتاب ، فإذا كانت مفصلة لمجمله ، أو مقيدة لمطلقه ، أو مخصصة لعامه ، فهي موضحة للمراد منه ، وإذا جاءت بغير ذلك فالمقصود منها إما إلحـاق فرع بأصله الذي خفي إلحاقه به ، وإما إلحاقـه بأحـد أصـلين واضـحين يتجاذبانه.

---

(١) إعلام الموقعين : (٢ / ٢٦٣ ، ٢٦٤) .

فمن الأول ما ورد في السُنة من تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها ، فإنه في الحقيقة قياس على ما نص عليه من تحريم الجمع بين الأختين ، ولذلك تعرض الحديث لبيان المصلحة المترتبة على الحكم ، إذ قال ﷺ بعد النهي عن الجمع بين الاثنتين : فإنكم إن فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم ".

ومن الثاني : أن الله تعالى – أحل الطيبات ، وحرم الخبائث فمن الأشياء ما اتضح إلحاقه بأحد الأصلين ، ومنها ما اشتبه كالحمر الأهلية ، وذى الناب والمخلب ، فنصت السُنة على ما يرفع الشبهة ، ويرجح أحد الجانبين المشتبهين ، بالنهي عن أكل الحمر الأهلية ، وكل ذي ناب من السباغ ، وكل ذي مخلب من الطير ، وإباحة أكل الضب والأرنب وما شابهما [1].

والمتأمل في وجهة نظر الفريقين ، الفريق الذى يري أن السُنة قد تأتي بما ليس في الكتاب ، والذي يرى أن السُنة لا تأتي إلا بما له أصل في الكتاب ، يرى أنهما متفقان على أن السُنة قد تضمنت أحكاماً جديدة ليست في القرآن ، ولم ينص عليها ، ولم يصرح بها ، ولكنهم اختلفوا في استقلالية هذه الأحكام عن القرآن أو عدم استقلاليتها ، فبعضهم يرى أنها مستقلة بهذه الأحكام الزائدة عنه ، ومشروعة ابتداء لها ، ويرى الآخرون أنها ليست كذلك ، وأنها مرتبطة بالقرآن ، وأن كل حكم جاء في السُنة من هذا النوع له أصل في القرآن يلحق به ، أو أصلان يتجاذبانه فيلحق بأحدهما .

---

(١) انظر الموافقات :(٤ / ١٨ ، ١٩) ، أصول التشريع الإسلامي : ص٤٩ .

قال الدكتور / مصطفى السباعي : وأنت ترى أن الخلاف لفظي ، وأن كلاً منهما يعترف بوجود أحكام في السُنة لم تثبت في القرآن ، ولكن أحدهما لا يسمى هذا استقلالاً ، والآخر يسميه ، والنتيجة واحدة [(١)].

ولكن الخلاف اللفظي تحول إلى نزاع حقيقي إذا كانت السُنن الزائدة على ما دل عليه الكتاب مغيرة لحكمه .

فالسُنن الزائدة قد تكون بياناً لما في الكتاب أو منشئة لحكم سكت عنه القرآن ، وهذا لا خلاف فيهما .

ولكن الخلاف في السُنن المغيرة لحكم ورد في الكتاب ، فهل تأتي السُنة بحكم يغير حكم القرآن ؟

قال الحنفية : إن كان الحديث متواتراً[(٢)] أو مشهوراً[(٣)] وهو مقارن للنص القرآنى ومتصل به بينه وخصصه ، وإن لم يكن مقارناً له ولا متصلاً به نسخه.

---

(١) انظر السُنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ص٣٥١ ، دراسات في علوم الحديث للدكتور إسماعيل سالم : ص٣١ .

(٢) المتواتر : هو ما رواه في كل عصر – منذ عصر الصحابة جمع تحيل العادة تواطؤاهم على الكذب ، لكثرتهم وتباعد أماكنهم ، مما تتناوله أبصار الناس وأسماعهم، وأكثر ذلك في السُنن الفعلية ، ويندر أن يكون في السُنن القولية ، والمتواتر قطعى الثبوت عن النبي ﷺ ، وهو يفيد علماً يقينيًا ، ويجب العمل به ، ويكفر جاحده .

(٣) هو ما رواه من الصحابة عدد لا يبلغ حد التواتر ، ثم تواتر في عهد التابعين ، يجب العمل به، ولا يكفر جاحده . وبه يقيد مطلق الكتاب ، ويخصص عامه فكل من المتواتر والمشهور يجب العمل به ويمتاز المتواتر بأنه يفيد علماً يقينيًا فيكفر جاحده، انظر أصول التشريع الإسلامي : ص٥٠ ، ٥١ .

وإن كان الحديث خبر آحاد [1]، فإنه لا يجوز العمل به ولا النسـخ ولا التخصيص إلا في حالات خاصة .

أما غير الأحناف من جمهور العلماء فيقبلون هذه الأحاديث ويعتبرونها بياناً لآيات الكتاب يجب العمل بها ، ولها قـوة تخصـيص عـام الكتـاب سواء كانت متواترة أو أخبار آحاد ، فإذا كانت السُنة قد تضـمنت أحكامـاً زائدة ، مغايرة لحكم في الكتاب ، وهى موثقة صحت نسبتها إلى رسول الله ﷺ وجب العمل بها متواترة كانت أو مشهورة أو أخبار آحاد ، لأنهـا بيـان للقرآن .

والمثال الذي يبين ذلك أن حـد الزانـي غيـر المحصـن ورد فـي قولـه تعـالي: ﴿ سُورَةٌ أَنزَلْنَـٰهَا وَفَرَضْنَـٰهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَآ ءَايَـٰتٍۭ بَيِّنَـٰتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [2] ، وجاءت السُنة بزيادة وهى النفي عام في قولـه ﷺ " البكـر بالبكر جلد مائة ، ونفي سنة ، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم] [3].

فهذه الزيادة مقبولة ويعمل بها عند غير الأحناف ، فرفض الأحناف هذه الزيادة لأنها رويت بخبر آحاد ، ولا يجوز الزيادة على ما في القـرآن مـن أحكام، وإن كان يجوز لولى الأمر أن يعتد بها في بعض الحالات إذا تحققت مصلحة راجحة في ذلك . فهم لا يأخذون بالنفي والتغريب كعقوبة حديـة ، ولا يمنعون من إيقاع هذه العقوبة على الزاني غيـر المحصـن سياسـة ،

(١) وهو ماعدا المتواتر والمشهور : أي ما رواه عدد لا يبلغ حد التواتر لا فـي عهـد الصحابة ولا في عهد التابعين ، وإن كثر رواته بعد ذلك .

(٢) سورة النور : آية (١).

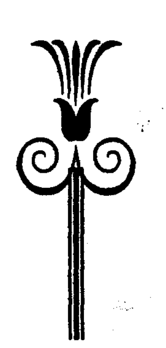
(٣) مسلم : كتاب الحدود باب حد الزنا .

وعمدتهم في ذلك ظاهر الكتاب وهو مبنى على رأيهم ، أن الزيادة على النص نسخ ، وأن الكتاب لا ينسخ بأخبار الآحاد [١].

ورأى الجمهور هو المقبول ، لأن السُنة إذا كانت قد تضمنت أحكاماً زائدة مغايرة لحكم في الكتاب ، وكانت صحيحة موثقة وصحت نسبتها إلى رسول الله ﷺ وجب العمل بها متواترة أو مشهور أو أخبار آحاد ؛ لأنها بيان للقرآن [٢].

(١) انظر مرويات الحدود في كتب السُنة : (١ / ١٤٧) .

(٢) انظر دراسات في علوم الحديث للدكتور إسماعيل سالم : ص٣٣ ، في الحديث النبوي بحوث ونصوص للدكتور أحمد يوسف ، ص٣٢ .



الفصل الثاني

العناية بالسنة النبوية

الفصل الثاني

العناية بالسُنة النبوية

المبحث الأول

مظاهر العناية بالسُنة النبوية

إن السُنة النبوية هى المصدر الثاني من مصادر والتشريع ، ولهذه المكانة للسُنة من الدين ، ولمنزلتها من القرآن الكريم ، عنى الصحابة بالسُنة النبوية عناية فائقة ، وحرصوا عليها حرصهم على القرآن الكريم ، فحفظوها بلفظها أو بمعناها ، ومفهومها ، وطبقوها ، وعرفوا مغازيها ومراميها بسليقتهم وفطرتهم العربية ، وبما كانوا يسمعونه من أقوال النبي ﷺ ، وما كانوا يشاهدونه من أفعاله - وأحواله ، وما كانوا يعلمونه من الظروف والأحوال والملابسات التي قيلت فيها هذه الأحاديث ، وما كان يشكل عليهم منها ولا يدركون المراد منه يسألون عنه الرسول ﷺ [1]. ومن هذه المظاهر ما يلى :

١- التناوب في طلب العلم : لقد بلغ من حرصهم على تحصيل السُنة وسماع الوحى من رسول الله ﷺ أنهم كانوا يتناوبون في هذا السماع ، فقد روى البخاري بسنده عن عمر رضى الله عنه - قال : كنت أنا وجار لى من الأنصار في بني أمية بن زيد - وهى من عوالى المدينة - وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ، ينزل يومًا وأنزل يومًا ، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره ، وإذا نزل فعل مثل ذلك .. »[2].

---

(١) انظر دفاع عن السُنة : ص١٩ .

(٢) صحيح البخاري : كتاب العلم باب التناوب في طلب العلم .



وفي الحديث الحرص على طلب العلم ، وأن الطالب لا يغفل عن النظر في أمر معاشه ليستعين على طلب العلم وغيره ، مع أخذه بالحزم في السؤال عما يفوته يوم غيبته . وبذلك جمع الصحابة بين خيرى الدنيا والآخرة ، فما شغلهم دينهم عن دنياهم ، ولا شغلتهم دنياهم عن دينهم . فكانوا يحرصون على حضور مجالس النبي ﷺ فإذا شغلهم شاغل تناوبوا " [1].

٢- الرحلة في طلب العلم منه ﷺ أو ممن سمعه منه ، فقد كان الصحابي إذا عنت له مسألة أو حاجة ، ارتحل إلى رسول الله ﷺ وقطع المسافات الشاسعة ليقضي حاجته ، ويؤدي طلبته ، فقد روى البخاري في باب الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله بسنده عن عقبة بن الحارث أنه تزوج ابنة لأبي إهاب بن عزيز ، فأتته امرأة فقالت : إني قد أرضعت عقبة والتي تزوج ، فقال لها عقبة : ما أعلم أنك أرضعتني ، ولا أخبرتني ، فركب إلى رسول الله ﷺ بالمدينة ، فسأله ، فقال رسول الله ﷺ : [كيف وقد قيل ؟ ففارقها عقبة ونكحت زوجاً غيره] [2].

وعن جابر بن عبد الله قال : بلغني حديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ فابتعت بعيرًا فشددت عليه رحلي ؛ ثم سرت إليه شهراً حتى قدمت الشام، فإذا عبد الله ابن أنيس الأنصاري ، فأتيت منزله ؛ وأرسلت إليه أن جابراً على الباب ، فرجع إليّ الرسول ، فقال : جابر بن عبد الله فقلت : نعم ، فخرج إلي فاعتنقته واعتنقني ، قال : قلت حديث بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله ﷺ في المظالم لم أسمعه أنا منه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ

---

(١) انظر صحيح البخاري مع فتح الباري: (١ / ٢٢٤) ، كتاب العلم باب التناوب في طلب العلم.

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري : (٢٢٤/١) كتاب العلم باب الرحلة في المسألة النازلة.

يقول: يحشر الله تبارك وتعالي العباد أو قال الناس – شك همام – وأومـأ بيده إلى الشام ، حفاة عراة غرلا بهما ، قال : قلنا ما بهما ؟ قـال : لـيس معهم شيء ، فيناديهم بصوت يسمعه من بعد ، ويسمعه مـن قـرب ، أنـا الملك الديان، لا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحد مـن أهـل النار يطلبه بظلمة حتى اللطمة ، ولا ينبغي لأحد من أهل النـار أن يـدخل النار، وأحد من أهل الجنة يطلبه بمظلمة حتى اللطمة ، قال : قلنا له كيف وإنما نأتي الله عز وجل حفاة عراة غرلا ؟ قال : بالحسنات والسيئات "[1]:

ورحل أبو أيوب الأنصاري إلى عقبة بن عامر ، فلما قدم مصر أخبروا عقبة فخرج إليه ، قال : حدثنا ما سمعته من رسول الله ﷺ في ستر المسلم ، لم يبق أحد سمعه غيرى وغيرك ، قال سمعت رسول الله ﷺ يقـول : مـن ستر مسلماً على خزية ستره الله يوم القيامة " فأتي أبو أيوب راحلته فركبهـا وانصرف إلى المدينة – وما حل رحله [2].

وكان سعيد بن المسيب يقول : إني كنت لأسير الليالي والأيام في طلب الحديث الواحد .

وقال ابن عباس : كان يبلغنا الحديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ – فلو أشأ أن أرسل إليه فيجيئني فيحدثني فعلت ، ولكني كنت أذهب إليه فأقيل على بابه حتى يخرج إليّ فيحدثني [3].

ومن ارتحل في سبيل العلم والراوية الأئمة أبوحنيفة ومالك والشـافعي وأحمد وغيرهم ومن المحدثين جم غفير ويأتي فـي الرعيـل الأول مـنهم البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والحاكم [4].

(١) جامع بيان العلم وفضله : (١/٩٣) .
(٢) السابق : (١ /٩٣) .
(٣) السابق : (١/٩٣) .
(٤) دفاع عن السُنة : ص٢٧ .

٣- التفرغ للعلم وحفظ حديث رسول الله ﷺ : فقد كانوا يحرصون على حضور مجالس رسول الله ﷺ ويحفظون ما يقوله لهم ، فعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : إن الناس يقولون : أكثر أبو هريرة : لولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثاً ثم يتلو : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ۞ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق ، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم ، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ بشبع بطنه، ويحضر ما لا يحضرون ، ويحفظ ما لا يحفظون"[1]. قال ابن حجر: كان أبو هريرة أحفظ الصحابة للحديث ، وقال الشافعي رضى الله عنه : أبو هريرة أحفظ من روي الحديث في عصره ، وكان ابن عمر يترحم عليه في جنازته ويقول : كان يحفظ على المسلمين حديث رسول الله ﷺ [2].

٤- الإلحاح في طلب العلم والثناء على من يطلبه : لقد كان الصحابة - رضوان الله عليهم يسألون ويستفتون رسول الله ﷺ فيما يعن لهم . فقد قالت عائشة - رضى الله عنها - رحم الله نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يسألن عن أمر دينهن " [3].

وقالت أم سلمة : يا رسول الله إن الله لا يستحى من الحق فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت ؟ فقال رسول الله ﷺ نعم إذا رأت الماء ، فقالت أم سلمة : يا رسول الله وتحتلم المرأة ؟ فقال : تربت يداك فيم يشبهها [4].

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري : كتاب العلم ، باب حفظ العلم .

(٢) فتح الباري : (١ / ٢٥٨) .

(٣) جامع بيان العلم : (١ / ٧٨) .

(٤) صحيح مسلم : كتاب الحيض ، باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها .

وعن علي – رضي الله عنه – قال : كنت رجلاً مذاء ، وكنت أستحي أن أسأل النبي ﷺ لمكان ابنته ، فأمرت المقداد بن الأسود ، فسأله ، فقال : يغسل ذكره ويتوضأ " [١].

٥- حرص النساء على السُّنة وتحصيلها : فعن أبي سعيد الخدري : قال: قالت النساء للنبي ﷺ غلبنا عليك الرجال ، فاجعل لنا يوماً من نفسك ، فوعدهن يوماً لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن ، فكان فيما قال لهن : ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا كان لها حجابًا من النار ، فقالت امرأة : واثنين، فقال : واثنين " [٢].

الحديث السابق يبين ما كان عليه نساء الصحابة من الحرص على تعلم أمور الدين وكانت المرأة تعلم المرأة ، فلم يقتصر دور الصحابيات على التلقي من الرسول مباشرة أو بواسطة ، بل قامت صاحبة الكفاية منهن بتعليم غيرها سُنة النبي ﷺ إذا كان هناك ما يمنع الرسول من تبليغ الحكم الشرعي فقد روي البخاري أن امرأة سألت النبي ﷺ كيف تطهر من الحيض ؟ فقال لها ﷺ ... خذى فرصة ممسكة فتوضئ بها . فقالت : يا رسول الله .. كيف أتوضأ بها ؟ فأعاد كلامه السابق عليها فلم تفهم ، فأشار إلى عائشة أن تفهمها ما يريد ، فأفهمتها وهو أن تأخذ قطعة قطن نظيفة معطرة فتضعها في مكان الدم ، فإن خرجت بيضاء كان ذلك علامة طهرها .

وكانت المرأة تسارع إلى تنفيذ أمر الله ورسوله كما كان الرجال يفعلون كما قالت عنهن عائشة : " نعم النساء نساء الأنصار لما نزل قول الله تعالى ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ فما منهن امرأة إلا قامت إلى مرطها فاعتجرت به . فعند البخاري شققن مروطهن فاختمرن بها ، فكن كالرجال تماماً في الاهتمام بالسُّنة .

---

(١) صحيح مسلم : كتاب الحيض ، باب المذي .

(٢) صحيح البخاري : كتاب العلم ، باب هل يجعل للنساء يوم على حدة للعلم .

٦- مراجعة النبي ﷺ فيما يقول حتى يفهموا معاني الحديث والسُنة :
روى البخاري بسنده عن ابن أبي مليكة أن عائشة زوج النبي ﷺ كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه ، وأن النبي ﷺ قال : " من حوسب عذب " قالت عائشة فقلت : أو ليس يقول الله تعالى : " فسوف يحاسب حساباً يسيرا " قالت : فقال " إنما ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب يهلك " (١).

فالحديث يبين ما كان عند عائشة من الحرص على تفهم معاني الحديث، وأن النبي ﷺ لم يكن يتضجر من المراجعة في العلم .

٧- حرص الصحابة على استماع السُنن والأحاديث ، وأن ذلك أمر يكاد يكون من المسلمات البدهيات .

٨- حرصهم على تبليغ السُنن ، لأنهم يعلمون أنها دين واجبة البلاغ للناس كافة .

٩- تدوين الصحابة للسُنة مخافة النسيان ، وقد كانت قليلة في بداية الأمر في عهده ﷺ ؛ لاعتمادهم على الذاكرة ، ثم زاد الاهتمام بالكتابة خصوصاً من جانب من لا يتمتعون بالذاكرة الحافظة ، أو من ينسون ، وبعد عدم الخوف من الاختلاط بالقرآن ، وسنتحدث عن هذا فيما بعد .

١٠- الحرص على أن تنقل أقواله ﷺ كما صدرت منه غير مشوبة بشائبة ، وغير محرفة أدنى تحريف ، فاتخذوا الحيطة في حفظ الحديث ، وفي سماعه ، وخاصة بعد أن قال النبي ﷺ محذراً من الكذب عليه : "من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " (٢).

---

(١) صحيح البخاري : كتاب العلم ، باب من سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه .
(٢) صحيح البخاري : كتاب العلم ، باب أثم من كذب على النبي – صلى الله عليه وسلم .

المبحث الثاني

الحيطة في حفظ الحديث

وقد اتخذت حيطتهم هذه وجهين :

الوجه الأول : أنهم كانوا يتشددون مع أنفسهم في حفظ الحديث وفي آدائه؛ لأن كل واحد منهم كان يخشى ألا يكون قد سمع الحديث على وجهة ، أو لم يحفظه كما ينبغي ، فيخطئ في أدائه ، ويكذب على رسول الله ﷺ ، وإن كان غير متعمد ذلك .

فقللوا من روايتهم عن رسول الله ﷺ . فرغم أن النبي ﷺ حضهم على تبليغ سنته في قوله : " ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب " وقوله : " نضر الله امرءًا سمع منى مقالتي فحفظها ووعاها فأداها كما سمع ، فرب مبلغ أوعى من سامع" . وقد قاموا بهذا خير قيام ، كان لذلك دور كبير في انتشار السُنة . وانتقالها إلى جمهور المسلمين . إلا أنهم كانوا متفاوتين في التحديث عن رسول الله ﷺ قلة وكثرة . فمن المقلين الزبير بن العوام ، وزيد بن أرقم ، وعمران بن حصين .

قد روي البخاري في كتاب العلم عن عبد الله بن الزبير أنه قال : قلت للزبير إنى لا أسمعك تحدث عن رسول الله ﷺ كما يحدث فلان وفلان . قال : أما إنى لم أفارقه ، ولكنى سمعته يقول : " من كذب على فليتبوأ مقعده من النار " [١].

ويروى ابن ماجه في سُننه أن زيد بن أرقم كان يقال له : حدثنا ، فيقول كبرنا ونسينا ، والحديث عن رسول الله شديد ، وكان أنس بن مالك يتبع الحديث عن النبي ﷺ بقوله : [أو كما قال : حذراً من الوقوع في الكذب عليه] [٢].

---

(١) السابق.

(٢) انظر السُنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ص٦٦ .

ولقد أضيف إلى ذلك رغبة عمر – رضى الله عنه – ألا يكثروا من التحديث عن رسول الله ﷺ كي لا ينشغل الناس بالحديث عن القرآن ، والقرآن مازال غضاً طرياً ، والمسلمون محتاجون إلى حفظه وتناقله ، والتثبت فيه والوقوف على دراسته ، يدل على ذلك ، ما رواه الشعبى عن قرظة بن كعب قال : خرجنا نريد العراق ، فمشى معنا عمر إلى صرار، فتوضأ فغسل اثنتين ، ثم قال : أتدرون لم مشيت معكم ؟ قالوا : نعم، نحن أصحاب رسول الله ﷺ . مشيت معنا ، فقال : إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن كدوى النحل ، فلا تصدوهم بالأحاديث فتشغلوهم ، جودوا القرآن ، وأقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ ، امضوا وأنا شريككم فلما قدم قرظة ، قالوا: حدثنا ، قال : نهانا عمر بن الخطاب [(١)].

ويقول عثمان بن عفان – رضى الله عنه – ما يمنعني أن أحدث عن رسول الله ﷺ ألا أكون أوعى أصحابه عنه، ولكني أشهد لسمعته يقول : " من قال عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار " [(٢)].

ويقول الإمام على – رضى الله عنه – مبيناً مقدار التبعة التي كانوا يلزمون بها أنفسهم في أداء الحديث : " إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فلأن أخر من السماء أحب إلى من أن أقول عليه مالم يقل "[(٣)].

ومن الصحابة من كان يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ ويستكثر منه ، فمن المكثرين أبو هريرة، وابن عباس، وعبد الله بن عمرو، وعائشة، وجابر ابن عبد الله، وابن مسعود، وغيرهم، ولكن رغم ما قيل عن قلة بعض

(١) جامع بيان العلم : (٢ / ١٢٠) قال ابن حزم عن هذا الخبر إنه مقطوع ، لأن الشعبي لم يلق قرظة، و ولا سمع منه ، انظر الإحكام : (١ / ٢٥٥) .

(٢) مسند أحمد : (١ / ٦٥) من مسند عثمان .

(٣) انظر المدخل إلى توثيق السُنة : ص ٣٣ .

الصحابة في التحديث وكثرة بعضهم ، فإن التحديث كان قليلاً في عصر الشيخين أبي بكر وعمرو، حتى لقد قال أبو هريرة : لقد حدثتكم بأحاديث لو حدثت بها زمن عمر بن الخطاب ، لضربني عمر بالدرة "[1] ، ولكنهما كانا يقصدان الحفاظ على القرآن وحمل المسلمين على العناية به ، وعلى التثبيت في الحديث من جهة أخرى ، ولم يقصدوا أن يقل التحديث عن رسول الله كما قال ابن حزم[2]. لأن الرواية عن رسول الله خير ، ولا يوجد حد للإكثار وعدمه .

الوجه الثاني : الاحتياط في تلقيهم للحديث من غيرهم ، فكان يتشددون مع الآخرين الذين يتلقون عنهم حديث رسول الله ﷺ ويوضح ذلك ما ذكره البراء بن عازب : قال : ما كل الحديث سمعناه من رسول الله ﷺ كان يحدثنا أصحابنا ، وكنا مشتغلين في رعاية الإبل ، وأصحاب رسول الله ﷺ كانوا يطلبون مايفوتهم سماعه من رسول الله ﷺ . فيسمعونه من أقرانهم ، ومن هو أحفظ منهم ، وكانوا يشددون على من يسمعون منه "[3].

مظاهر الحيطة والتشدد ونفي الشبه في ذلك :

هل كان للصحابة والخلفاء الراشدون منهم خاصة طريقة معينة في تلقى الحديث من غيرهم وهل كانوا يشترطون لقول الحديث شروطاً ؟ وهل كان بعضهم يستحلفون راوي الحديث لهم عن رسول الله ﷺ ، وهل حبسوا أحداً لكثرته من الرواية ؟ بيان ذلك على النحو التالي :

الروايات التي جاءت في ذلك عن الخلفاء الراشدين ومناقشتها :

أولاً : أبو بكر : فقد روى ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب قال : جاءت الجدة في عهد أبي بكر – رضى الله عنه – تلتمس أن تورث : فقال

---

(١) جامع بيان العلم : (٢ / ١٢١) .

(٢) انظر السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ص٦٦ ، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم : (١ / ٢٥٤) .

(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم : ص١٤.

أبو بكر : " ما أجد لك في كتاب الله شيئاً ، وما علمت أن رسول الله ﷺ ذكر لك شيئاً حتى أسأل الناس العشية ، فلما صلى الظهر قام في الناس يسألهم . فقال المغيرة بن شعبة : سمعت رسول الله ﷺ يعطيها السدس . فقال أبو بكر - رضى الله عنه - سمع ذلك معك أحد ؟ فقام محمد بن سلمة فقال : سمعت رسول الله ﷺ يعطيها السدس . فأنفذ ذلك لها أبو بكر - رضى الله عنه [١].

ثانياً : ما روى عن عمر : فقد روى أبو سعيد الخدري قال : كنت في مجلس من مجالس الأنصار ، إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور ، فقال : استأذنت على عمر ثلاثاً فلم يأذن لى فرجعت ، فقال : ما منعك ؟ قلت : استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لى فرجعت ، وقال رسول الله ﷺ : "إذا استأذن أحكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع" . فقال : والله لتقيمن عليه بينة ، أمنكم أحد سمعه من النبي ﷺ ؟ فقال أبى بن كعب: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم ، فكنت أصغر القوم ، فقمت معه فأخبرت عمر أن النبي ﷺ قال ذلك " [٢].

وقد روى أن عمر - رضى الله عنه - حبس ثلاثة من كبار الصحابة لإكثارهم الحديث ، وهم ابن مسعود ، وأبو الدرداء وأبو ذر .

ثالثاً : ما روى عن على - رضى الله عنه : قال الحاكم وأما أمير المؤمنين على رضى الله عنه - فكان إذا فاته عن رسول الله ﷺ حديث ثم سمعه من غيره يحلف المحدث الذي يحدث به ، والحديث في ذلك عنه مستفيض مشهور " [٣].

وعن أسماء بن الحكم الفزارى أنه سمع عليًا - رضى الله عنه - يقول: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعني الله بما شاء أن ينفعني به ،

---

(١) انظر معرفة علوم الحديث للحاكم : ص١٥.

(٢) صحيح البخاري : كتاب الاستئذان ، باب التسليم والاستئذان ثلاثاً ، (١١ / ٢٨) .

(٣) انظر معرفة علوم الحديث : ص١٥

وكان إذا حدثني غيره استحلفته ، فإذا حلف صدقته ، وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر – قال سمعت النبي ﷺ يقول : ما من عبد يذنب ذنباً ثم يتوضأ ويصلي ركعتين ثم يستغفر الله إلا غفر الله له " [١] . وورد مثل الذي سبق عن عائشة وابن عباس وعثمان – رضى الله عنهم " [٢].

مناقشة ماورد عن الصحابة فيما سبق :

ليس ما ورد عن الصحابة مما سبق أنهم كانوا يكذبون ناقل الحديث ، فلم يثبت أن أحدًا من الصحابة رضوان الله عليهم رمى أخاه بالكذب على رسول الله ﷺ إنما كانوا يخشون من الخطأ في نقل الحديث فلا يؤدونه على وجهه .

ولقد نفى بعضهم الكذب عنه وعن إخواته – رضى الله عنهم – : " ليس كلنا كان يسمع حديث رسول الله ﷺ ، كانت لنا ضيعة وأشغال ، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون يؤمئذ فيحدث الشاهد الغائب " [٣].

ويقول أنس بن مالك – رضى الله عنه – نافياً الكذب عن الصحابة رضوان الله عليهم : " وما كان بعضنا يكذب على بعض ، ولكن كانوا يتشددون في الرواية ويحتاطون فيها حتى لا يأخذوا حديثاً منقطعاً ، فكان بعضهم يروى عن بعض ، حتى يعرفوا من سمعه من رسول الله ، ومن هنا نشأت بذور الإسناد ، والحرص على بيان سلسلة من نقلوا الحديث عن رسول الله ﷺ وهذا الاهتمام البالغ لسنة النبي ﷺ والحيطة في تحملها وفي أدائها يجعلنا نطمئن إلى أن سنة النبي ﷺ ، وصلت إلينا نقية كما أداها الصحابة، خالية من الخطأ والتحريف ، ولم تشبها شائبة "[٤].

---

(١) الترمذي .

(٢) انظر الإحكام في أصول الأحكام : (١ / ٢٥٣) .

(٣) انظر المحدث الفاصل للرامهرمزى ، نقلاً عن المدخل إلى توثيق السُنة : ص٣٥ .

(٤) انظر المدخل إلى توثيق السُنة : ص٣٥ ، ٣٦

قال الدكتور رفعت فوزي «ولا تدل الروايات التي وردت بأن بعض الصحابة رد حديث بعضهم الآخر بعد وفاة النبي ﷺ، على أن هناك كذباً على رسول الله ﷺ ، وإنما كان ذلك للاختلاف في فهم تلك الأحاديث وما تدل عليه، أو أن مدلول الحديث كان معمولاً به أولا ، ثم نسخ بعد ذلك ، ولم يبلغ راويه هذا النسخ فلم يترك العمل به ، أو توقف الصحابي فيما لم يبلغه قبل من الأحاديث ، حتى يتأكد أن الرسول ﷺ قالها ، وعندما يتأكد للصحابي من أن ما توقف فيه ، قد روى عن الرسول ﷺ ، فإنه لا يتردد في التسليم والعمل بما جاء به ، والندم على عدم سماع مثل هذه الأحاديث من قبل »[(١)].

ومن هنا يؤول ما جاء عن أبي بكر على النحو التالي :

فأبو بكر – رضى الله عنه – كما قال الدكتور مصطفى السباعي : لم يرو عنه أنه طلب راوياً آخر إلا في تلك الحادثة ، وهذا لا يبرر القول بأن مذهبه ألا يقبل خبراً إلا إذا رواه اثنان . ولقد عرضت على أبي بكر حوادث كثيرة رجع فيها إلى سُنة رسول الله ﷺ ، وليس فيها أنه طلب ممن أخبره عن رسول الله ﷺ راوياً آخر يشهد له إلا هذه الحادثة[(٢)] ، وهذا يحتمل أن يكون زيادة في الاحتياط والتثبت فقط ، خصوصاً وأن توريث الجدة إثبات حكم لم يرد في القرآن ، فكان تشريعاً لابد فيه من الاحتياط والتوقي . لا أن ذلك خطة دائمة له ، وطريقة درج عليها ألا يقبل حديثاً إلا إذا رواه اثنان »[(٣)].

---

(١) السابق : ص٣٦ ، ٣٧ .

(٢) قال ابن حزم : أما الرواية عن أبي بكر الصديق – رضى الله عنه – أنه لم يقنع بقول المغيرة "وروايته فمنقطعة لا تصح " الإحكام : (١ / ٢٥٨) .

(٣) انظر السُنة ومكانتها في التشريع : ص٧٢، ٧٣.

قال الغزالي : " أما توقف أبي بكر في حديث المغيرة في توريث الجدة، فلعله كان هناك وجه اقتضى التوقف ، وربما لم يطلع عليه أحد ، أو لينظر أنه حكم مستقر أو منسوخ ، أو ليعلم هل عند غيره مثل ما عنده ليكون الحكم أوكد أو خلافه فيندفع ، أو توقف في انتظار استظهار بزيادة كما يستظهر الحاكم بعد شهادة اثنين على جزم الحكم إن لم يصادف الزيادة ، لا على عزم الرد لها ، أو أظهر التوقف لئلا يكثر الإقدام على الرواية عن تساهل ويجب حمله على شيء من ذلك ، إذ ثبت منه قطعًا قبول خبر الواحد وترك الإنكار على القائلين به "[1].

وأما القول بأن عمر حبس ابن مسعود وأبا الدرداء وأبا موسى (وقيل أباذر) لكثرتهم للحديث عن رسول الله ﷺ فإن ابن حزم قد تولى الرد على ذلك، قال إن هذا الخبر في نفسه ظاهر الكذب والتوليد؛ لأنه لا يخلو عمر من أن يكون اتهم الصحابة وفي هذا ما فيه ، أو يكون نهى عن نفس الحديث، وعن تبليغ سُنن رسول الله ﷺ إلى المسلمين ، وألزمهم كتمانها وجحدها وألا يذكروها لأحد ، فهذا خروج عن الإسلام ، أعاذ الله أمير المؤمنين من كل ذلك، ولئن كان سائر الصحابة متهمين في الكذب على النبي ﷺ فما عمر إلا واحد منهم ، وهذا قول لا يقوله مسلم أصلاً ، ولئن كان حبسهم وغيرهم متهمون لقد ظلمهم[2] ، فليختر المحتج لمذهبه الفاسد بمثل الروايات الملعونة أي الطريقتين الخبيثتين شاء .. [3] ، ولم يكن عمر ليزهد في حديث رسول الله ﷺ كما جاء في حديث قرظة والتى لا يتوصل إلى كتاب الله إلا بها، إنما كان وجه قول عمر في حديث قرظة إنما كان لقوم

---

(١) انظر المستصفى : ص ١٢٢ .

(٢) فقد أكثر أبو هريرة وعائشة وجابر وغيرهم فلماذا لم يحبسهم .

(٣) الإحكام : (١ / ٢٥٧).

لم يكونوا أحصوا القرآن فخشى عليهم الاشتغال بغيره عنه ، فإن نهيه عن الإكثار وأمره بالإقلال من الرواية عن رسول الله ﷺ ، إنما كان خوف الكذب على رسول الله ﷺ ، وخوفاً من أن يكونوا مع الإكثار يحدثون بما لم يتيقنوا حفظه ، ولم يعوه ، لأن ضبط من قلت روايته أكثر من ضبط المستكثر ، وهو أبعد من السهو والغلط الذي لا يؤمن مع الإكثار ، فلهذا أمرهم عمر من الإقلال من الرواية [1].

فعمر لم ينه عن الرواية مطلقاً في حديث قرظة ، إنما نهى هؤلاء بخصوصهم لأنهم يذهبون إلى قرية تستفرغ جهدها في الاشتغال بالأصل الأول، فلعل عمر أراد استمرار تفرغهم لهذا الجانب حتى يتقنوه ، ثم ينتقلوا إلى ما يليه ، فليس إذًا صحيحاً ما يزعمه بعض الناس من أن عمر منع رواية الحديث بناء على هذه الحادثة وقد قلنا إنها رواية مقطوعة كما قال الحاكم [2].

أما حديث أبي موسى فى الاستئذان فإن عمر لم يكذب أبا موسى ولم يرتب منه ، لأنه صحابى مثله ، والصحابة أبعد الناس عن الكذب ولكنه أحب أن يستوثق ، بدليل أنه لما رجع معه أبو سعيد الخدري ، وشهد له قال عمر لأبي موسى : إنى لم أتهمك ولكني خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ ، ويجوز للإمام أن يتوقف مع انتفاء التهمة لمثل هذه المصلحة [3].

وقد قبل عمر كثيراً من الأخبار التي رويت عن صحابي واحد دون

---

(١) جامع بيان العلم : (٢ :/ ١٢٢) .

(٢) انظر الإحكام : (١ / ٢٥٥) ، وبحوث في الحديث النبوي ، ص٥٢.

(٣) انظر المستصفى : ص ١٢٣ .

توقف أو تشكك ، وقد ذكر الغزالى كثيراً من هذه الأخبار في مستصفاه [١]، وهى في العدد أكثر من تلك التي روت أنه طلب راويًا آخر ، ولا تقل في الصحة والثبوت عنها ، وكان عمل الصحابة جميعاً على الاكتفاء بخبر صحابى واحد ، فأوّل ما ورد عن عمر على النحو السابق [٢].

وأما ما روى أن عليًا كان يستحلف الراوي ، فإن هذه لم تكن خطة لعلي رضى الله عنه ، وإنما هو كبقية الصحابة في استيثاقه واحتياطه في رواية الأحاديث وإن كان قد حلّف ، فكان يحلف لا لتهمة بالكذب ، ولكن للاحتياط في سياق الحديث على وجهه ، والتحرز من تغيير لفظه نقلاً بالمعنى ، ولئلا يقدم الراوي على الراوية بالظن بل عند السماع المحقق [٣].

وقد نقل عنه أن قبل خبر المقداد بن الأسود في حكم المذي من غير تحليف ، ولم يستحلف أبا بكر فيما رواه عنه بل قال : وصدق أبو بكر ، فلم يكن الاستحلاف قاعدة عامة، إذن الثابت من عمل الصحابة أنهم يأخذون ويعملون بخبر الواحد ، وأما ما روى من أن بعضهم كان يطلب راويًا آخر أو يستحلفه، فإن ذلك لم يكن مذهباً عاماً ، وخطة متبعة دائمة ، والغرض من كل ذلك هو الحفاظ على السُنة النبوية ، بل كانت للصحابة قوانين ومناهج للرواية وأصولها العلمية الصحيحة كي يصونوا هذا التراث العظيم من التحريف فيه.

فما هي القوانين والوسائل المتبعة للتأكد من صحة الحديث وتوثيقه لديهم.

---

(١) انظر المستصفى : ص١١٨ .

(٢) انظر السُنة ومكانتها في التشريع : ص٧٢، ٧٣ .

(٣) المستصفى : ص١١٩ .

المبحث الثالث

القواعد المتبعة للتأكد من صحة الحديث في عهد الصحابة

بعدما قوضت الأمة الإسلامية دعائم الشرك ، واقتحمت حصون الـروم والفرس ، واجهت خصوماً ألداء ، يعرفون أن قوة هذه الأمة في قوة دينها ، وإنها لا تؤتي إلا من قبله ، ومن هنا عمل الأعداء على وضـع الأحاديـث المكذوبة ، فوجد المسلمون من ذلك حافزاً قويًا يحفز همتهم للتحري في نقل الحديث .

فمن هذه الوسائل ما يلي :

١ - نقد المرويات وعرض الحديث على القرآن الكريم :

فقد أنكر بعض الصحابة رضوان الله عليهم بعض المرويات والأخبار ، لأنها في رأيهم تخالف القرآن الكريم .

من ذلك أن عبدالله بن عمر – رضى الله عنه – قد روى عنه أن رسول الله ﷺ قال: "إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه "[١] . وقد روى ذلك عن عمر " الميت يعذب في قبره بما نيح عليه " [٢].

وأنكرت عائشة – رضى الله عنها ذلك ، ونسبت ذلـك إلـى النسـيان والاشتباه عليهما (على عمر، وابنه) وأنكرت أن يكون النبي ﷺ قال ذلك ، واحتجت بقوله تعالى :﴿ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ وقالت : إنما قال النبي ﷺ في يهودية أنها تعذب وهم يبكون عليها ، يعني تعذب بكفرها في حال بكـاء أهلها لا بسبب البكاء .

واختلفت وجهة العلماء في هذه الأحاديث ، فتأولها الجمهور على مـن وصّى بأن يبكى عليه ويناح بعد موته ، فنفذت وصيته ، فهذا يعذب ببكـاء أهله عليه ونوحهم ، لأنه بسببه ومنسوب إليه . فأما من بكى عليـه أهلـه ، وناحوا من غير وصية منه فلا لقوله تعالى : ﴿ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ ،

---

(١) صحيح مسلم : كتاب الجنائز ، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه .

(٢) المرجع السابق .

لأنه كان عادة العرب الوصية بهذا [1]، والجمهور على أن المراد بالبكاء هنا البكاء بالصوت ونياحة لا مجرد دمع العين ، ولما بلغ عائشة – رضى الله عنها – ما قاله عمر، وابنه – رضى الله عنهما – قالت : إنكم تحدثونى عن غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع يخطئ ، وقالت في رواية أخرى : عن عبد الله : يغفر الله لأبي عبد الرحمن : أما إنه لم يكذب ولكنه نسى أو أخطأ[2].

وهذا يبين أن بعض الصحابة كانوا يعرضون الحديث على القرآن كما فعلت السيدة عائشة ، وذلك كردها أحاديث زواج المتعة ، وقد أجازها قوم بالسنة ، فقالت بيني وبينكم كتاب الله ، وقرأت قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَـٰفِظُونَ ۞ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۞ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ﴾[3].

وقد أفتى عمر – رضى الله عنه – بأن المبتوتة لها النفقة ولها السكنى، ولما روى له حديث فاطمة بنت قيس ، وأن زوجها طلقها البتة وهو غائب ، فأرسل إليها وكيله بشعير ، فسخطته ، فقال : والله مالك علينا من شيء ، فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له ، فقال : ليس لك عليه نفقة ولا سكنى .. قال عمر لما روى له ذلك : " لا نترك كتاب ربنا لقول امرأة لعلها حفظت أو نسيت " .

والمراد بقول عمر كتاب ربنا قوله تعالى : ﴿ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ ۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَـٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ ﴾[4].

وقوله تعالى : ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا

---

(1) انظر شرح مسلم للنووي : (٦ / ٤٨٢ ، ٤٨٣) ، في الكتاب والباب السابقين

(2) صحيح مسلم : انظر الكتاب والباب السابقين .

(3) سورة المؤمنون : الآية (٥ : ٧).

(4) سورة الطلاق : آية (١) .

﴿ ... تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيۡهِنَّۚ ﴾ [1]، فقد فهم عمر من هاتين الآيتين أنه لا فرق بين رجعية ومبتوتة ، فجعل للمبتوتة النفقة والسكن " قال ابن حزم وعمر مجتهد مخطئ في رد ذلك ، مأجور مرة [2].

ومن هذا رد عائشة الأحاديث التي حرمت لحوم الحمر الأهلية بقوله تعالى : ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطۡعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيۡتَةً أَوۡ دَمًا مَّسۡفُوحًا أَوۡ لَحۡمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجۡسٌ أَوۡ فِسۡقًا أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦۚ فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [3].

٢ - عرض السُنة على السُنة :

يرجع ذلك للاختلاف في فهم الأحاديث وما تدل عليه ، فقد يكون مدلول الحديث كان معمولاً به ثم نسخ بعد ذلك ، ولم يبلغ راويه هذا الفسخ فلم يترك العمل به ، أو أن الصحابي يتوقف فيما لم يبلغه من الأحاديث حتى يتأكد قول الرسول له ، وعندما يتأكد لا يسعه إلا العمل به ، أو يعرض الحديث الذي يسمعه لأول مرة ، على ما ثبت عنده من أحاديث تيقن من صحتها لسماعها، أو رؤية النبي ﷺ ، وهو يفعلها أو يقرها ، فإن ناقض أو عارض ما عنده ، كان له موقف إما بالاستنكار ، أو الرد على قائله، وقد يكون في كل ذلك مخطئاً في موقفه ، لأنه قد يكون ما ذهب إليه نسخ ، أو لم يبلغه الحديث الآخر . من ذلك ما روى عن عائشة – رضى الله عنها – أنها قالت:

---

(١) سورة الطلاق : آية (٦).

(٢) الإحكام : (١ / ٢٥٥) .

(٣) سورة الطلاق : آية (٦).

"من حدثكم أن رسول الله ﷺ كان يبول قائماً فلا تصدقوه ، ما كان يبـول إلا قاعداً "[1].

وقد روى بعض الصحابة أن رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال عليهـا قائماً ، فلعل عائشة رأت ذلك من النبي ﷺ – ورأى بعض الصحابة البـول قائماً، قال ابن ماجه الرجل أعلم بهذا منها .

ومن ذلك ما رواه أبو سلمة بن عبد الرحمن قال : دخلت على عائشـة فقلت يا أماه : إن جابر بن عبد الله يقول : " الماء من الماء" فقالت : أخطأ ، جابر أعلم منى برسول الله ﷺ ؟: " إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل، أيوجب الرجم ولا يوجب الغسل "[2].

قال أبي بن كعب : " إنما كان الماء من الماء رخصة في أول الإسـلام ثم نهى عنها ، وقال أبو عيسـى : وإنمـا كـان المـاء مـن المـاء فـي أول الإسلام ثم نسخ بعد ذلك ، وقال ابن عباس إنما الماء مـن المـاء فـي الاحتلام "[3].

٣ – عرض الحديث على القياس العقلي :

إن الإسلام دين العقل ؛ وإن رسول الله ﷺ أقوى الناس عقلاً وفهمـاً ، وذكاءً وفكراً ، فلا يمكن أن يصدر عنه ما يناقض العقل ، وذلك لمـا قـال أبو هريرة ، قال رسول الله ﷺ : [الوضوء مما مست النار ولو مـن ثـور أقط] [4] ، قال له ابن عباس : يا أبا هريرة أنتوضأ من الدهن ؟ أنتوضأ من

(١) سُنن ابن ماجه : كتاب الطهارة ، باب في البول قاعداً .

(٢) الحديث أخرجه الترمذي وابن ماجه : في كتاب الطهارة ، في باب إذا التقى الختانان، وباب أن الماء من الماء .

(٣) انظر الترمذي : كتاب الطهارة ، باب الماء من الماء .

(٤) قطعة جبن .

الحميم "(1) . قال أبو هريرة : " يا ابن أخى إذا سمعت حديثاً عن رسول الله ﷺ فلا تضرب له مثلاً "(2).

قال أبو عيسى : وقد رأى بعض أهل العلم الوضوء مما غيرت النـــار ، وأكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعـــدهم علـــى تـــرك الوضوء مما غيرت النار ، وهذا آخر الأمرين من رسول الله ﷺ وكأن حديث الوضوء مما مست النار منسوخ "(3) .

لكن لا ينبغي لكل من ليس له دراية بالحديث أن يقول أعرض الحديث على القياس العقلي ، إنما ذلك للمتخصص ولمن له بصر بالحديث أن يعرف سبب ورود الحديث ، وتاريخه ، ومدلوله ، والحكمة منه ، وهل هناك نســـخ قبل أن يقف أمام الحديث " .

٤ - التثبت في الرواية :

وقد مر علينا أن أبا بكر قد احتاط في قبول الأخبار ، فلما جاءته الجـــدة تسأل الميراث سأل أبو بكر من عنده علم من رسول الله فـــي هـــذا ، فقـــال المغيرة أعطاها النبي السدس فقال هل معك أحد؟ ، فشهد لـــه محمـــد بـــن مسلمة، فأنفذه أبو بكر لها ، وكذلك ما روى عن عمر في قصده من تقليـــل الرواية ، وطلبه من أبي موسى من يشهد له في حديث الاستئذان ، وقوله له إنى لم أتهمك ، ولكني خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ وكذلك ما روى عن على في الاستحلاف على قبول الرواية . فكل هذا يبين مـــا كـــان عليه الصحابة من التثبت في قبول الأخبار ، مخافة الخطأ في الرواية ، وقد أخذوا جميعاً بخبر الواحد ، ومن هنا نرى أن جميع الذين تثبتوا في الروايـــة قد أخذوا بأحاديث لم يروها إلا راو واحد.

---

(1) الماء الحار .

(2) سُنن الترمذي : كتاب الطهارة ، باب ما جاء في الوضوء مما غيرت النار .

(3) انظر الترمذي : في الكتاب والباب السابقين .

٥ - تقليل الرواية عن رسول الله ﷺ في بداية الأمر :

في البداية كان القرآن غضاً طرياً ، فكانوا يخافون من كثرة الرواية أن تزل أقدامهم بالخطأ والنسيان ، وأن يؤدي هذا إلى الكذب على رسول الله ﷺ وقد حذرهم من ذلك فقال ﷺ : " من كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار " وكانوا يخشون أن يشتغل الناس بالسُنة وينصرفوا عن القرآن، وهذا يفسر ما جاء عن بعضهم في إنكاره من كثرة الرواية ، أو في طريقة تحديثهم في قول أنس بعد ذكر الحديث : " نحو هذا ، أو كما قال ، أو شبيهاً بذلك " .

* * *

المبحث الرابع

آداب رواية الحديث عند الصحابة والتابعين

١-الوضوء أو التيمم عند رواية الحديث :روى الأعمش عن ضـــرار ابن مرة قال : " كانوا يكرهون أن يحدثوا عن رســـول الله ﷺ وهـــم علـــى غير وضوء، وكان الأعمش إذا أراد أن يحدث وهو علـــى غيـــر وضـــوء تيمم " [١].

٢- مراعاة أحوال المتلقين : أي تحديث الناس بما يفهمـــون ، وبمـــا يتناسب مع عقولهم ومداركهم، وشرح ما يجب شرحه حتى لا يغمض علـــى من يتلقونه . قال ابن مسعود – رضى الله عنه – ما حدثت قوماً حديثاً قط لم تبلغه عقولهم إلا كان فتنة على بعضهم " ، وقال ابن عباس : حدثوا النـــاس بما يعرفون أتريدون أن يكذب الله ورسوله " [٢].

٣- التنويع والتغيير دفعاً للسآمة والملـــل :إن خوف السآمة والملل في التحديث كان من هديه ﷺ ، فقد كان ابن مسعود يقول : كان النبي ﷺ يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهة السآمة علينـــا "[٣] ، وكـــان الصـــحابة يتبعـــون هذا الهدى ، فهذه عائشة – رضى الله عنها قالـــت لعـــروة بـــن الزبيـــر : " إياك وإملال الناس " وقال الزهري : إذا طال المجلـــس كـــان للشـــيطان نصيب " [٤].

٤- مذاكرة الحديث وحفظه : كان الصحابة يحرصـــون علـــى حفـــظ

---

(١) جامع بيان العلم : (٢ / ١٩٩) .

(٢) انظر جامع بيان العلم : (١ / ١٣٤).

(٣) صحيح البخاري : كتاب العلم ، باب ما كان النبي يتخولهم بالموعظة .

(٤) انظر بحوث في الحديث النبوي : ص٥٩ .

القرآن ومذاكرته والعمل به فكانوا إذا نزل شيء حفظوه وعملوا به ، وكذلك ما يسمعونه من سُنة النبي ﷺ قال أنس بن مالك : كنا نكون عند رسـول الله ﷺ فنسمع منه فإذا قمنا تذاكرنا فيما بيننا حتى نحفظه " [١].

٥- أن يكون طلب الحديث بعد حفظ القرآن الكريم وذلك لأن القرآن هو الأساس ، فلابد أن يكون طالب الحديث ، حافظاً للقرآن كلـه ، أو أغلبـه ، قال حفص بن غياث : " جئت الأعمش ، قلـت حـدثني : قـال : أتحفظ القرآن الكريم ، قلت : " لا ، قـال اذهـب فاحفظـه ، فـذهبت فحفظتـه ، فاستقرأني فقرأت فحدثني " [٢].

* * *

(١) انظر السُنة قبل التدوين نقلاً عن بحوث في الحديث النبوي : ص٥٩ .
(٢) السابق .

المبحث الخامس

العوامل التي ساعدت على العناية بالسُنة وحفظها

هناك عوامل كثيرة ساعدت على العناية بالسُنة ، وحفظها ، وكتابتها ، وتبليغها من هذه العوامل مايلي :

١- معرفة الصحابة منزلة السّنة من الدين وأنها المصدر الثاني من مصادر التشريع، كما بين ذلك معاذ بن جبل في حديثه ، وقد أقره الرسول ﷺ على ذلك ، كان ذلك عاملاً من العوامل التي ساعدت على العناية بالسُنة ، وأنه لا يمكن فهم كتاب الله إلا بتبيين النبي ﷺ لما في الكتاب ، وفي العمل بها مع الكتاب السعادة لهم في الدنيا والأخرة .

٢- حث النبي ﷺ الصحابة على تبليغ العلم لغيرهم وحفظ السُنة ، وذلك في مثل قوله : " نضر الله امرءا سمع مقالتي فوعاها ، فأداها كما سمعها فرب مبلغ أوعى من سامع "[1].

وفي رواية : " فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه " وفي خطبته المشهور في حجة الوداع أن النبي ﷺ قال : [... أي يوم هذا ؟ فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه . قال أليس يوم النحر ؟ قلنا : بلى . قال : فأي شهر هذا ؟ فكستنا حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، فقال : أليس بذي الحجة ؟ قلنا : بلى . قال : فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، ليبلغ الشاهد الغائب ، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه][2].

---

(١) جامع بيان العلم : (٢ / ١٩٩) .

(٢) صحيح البخاري: كتاب العلم باب قول النبي ﷺ : " رب مبلغ أوعى من سامع "

وكان ﷺ إذا قدم عليه وفد، وعلمهم مـن القـرآن والسنة،أوصـاهم أن يحفظوه ويبلغوه فقد ذكر ذلك البخاري في باب تحريض النبي ﷺ وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم ويخبروا من وراءهم . وقال مالك بن الحويرث: قال النبي ﷺ : " ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم " ، وقال لوفد عبـد القيس عندما قالوا له : إنا نأتيك من شقة بعيدة ، وبيننا وبينـك هـذا الحـي من كفار مضر ، ولا نستطيع أن نأتيك إلا في شهر حـرام ، فمرنـا بـأمر نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة ، فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع .. ثـم قال : احفظوه وأخبروه من وراءكم " [(١)].

٣- طريقة النبي ﷺ في التحديث والتبليغ والتعليم : كان رسـول الله ﷺ لا يسرد الكلام سرداً ولكنه ﷺ يعيد كلامه ويفصله ، ويتخـولهم بالوعظـة مخافة السآمة والنفرة ، فقال عبد الله بن مسـعود – رضـي الله عنـه – كان النبي ﷺ يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهة السآمة علينا " [(٢)].

قال ابن حجر : ويستفاد من الحديث اسـتحباب تـرك المداومـة فـي الجد في العمل الصالح خشية الملال ، وإن كانت المواظبة مطلوبـة لكنهـا على قسمين: إما كل يوم مع عدم التكلف ، وإما يوماً بعد يوم ، فيكون الترك لأجل الراحة ليقبل علـى الثـاني بنشـاط ، وإمـا يومـاً فـي الجمعـة ، ويختلف باختلاف الأحوال والأشخاص ، والضـابط الحاجـة مـع وجـود النشاط [(٣)].

وقد كان عبد الله بن مسعود يذكر الناس في كل خميس ، فقال له رجل يا أبا عبد الرحمن : لوددت أنك ذكرتنا كل يوم ، قال : أما إنه يمنعني مـن

---

(١) صيح البخاري : كتاب العلم باب تحريض النبى وفد عبد القيس أن يحفظوا الإيمـان والعلم .

(٢) صحيح البخاري : كتاب العلم ، باب ما كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يتخولهم بالموعظة.

(٣) فتح الباري : انظر الكتاب والباب السابقين .

ذلك أني أكره أن أملكم ، وأني أتخولكم بالموعظة ، كما كان النبي ﷺ يتخولنا بها مخافة السآمة علينا " [1].

وعن أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال : كان النبي ﷺ إذا تكلم الكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه .. " [2] ، وقد ذكرت السيدة عائشة – رضي الله عنها – أن النبي ﷺ لم يكن يسرد الكلام كسردكم ، ولكن إذا تكلم، تكلم بكلام فصل، يحفظه من سمعه بحيث لو عده العاد لأحصاه " [3].

٤- بيان الله تعالى وبيان رسول الله ﷺ فضل العلم والعلماء والتحذير من كتمان العلم : قال الله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [4].

وقال تعالى : ﴿ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [5].

وقال النبي ﷺ : [من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين] [6] وقال ﷺ : [من سلك طريقاً يلتمس به علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة] [7].

وقال ﷺ :[من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع] [8].

---

(١) صيح البخاري : كتاب العلم باب من جعل لأهل العلم أياماً معلومة .

(٢) صحيح البخاري : كتاب العلم ، باب من أعاد الحديث ثلاثة ليفهم عنه .

(٣) صحيح مسلم : كتاب الزهد باب التثبت في الحديث .

(٤) سورة الزمر : آية (٩).

(٥) سورة المجادلة : آية (١١).

(٦) متفق عليه .

(٧) رواه مسلم .

(٨) الترمذي

وقال ﷺ : [إن الله وملائكته وأهل السماوات وأهل الأرض حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلمي الناس الخير "[1].

وقال ﷺ من سلك طريقاً يبتغي فيه علماً، سهل الله له طريقاً إلى الجنة ، وإن العالم ليستغفر له من في السماوات ومن الأرض حتى الحيتان في الماء، وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب ، وإن العلماء ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، إنما ورثوا العلم ، فمن أخذه أخذ بحظ وافر "[2]. وقال ﷺ : " طلب العلم فريضة على كل مسلم" . كل هذه الأحاديث التي تبين منزلة العلم والعلماء وفضل طالب العلم ومبلغه، ومعمله، جعلت الصحابة يهتمون بالسُنة النبوية وتبليغها ، وقوله ﷺ : [من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار] [3]. حذرهم من كتمان العلم ، رجعلهم حريصين على حفظ السُنن، والحفاظ عليها ، وتبليغها بلفظها وبمعناها . وقوله ﷺ : [مثل الذي يتعلم العلم ولا يحدث به كمثل الذي يكنز الكنز ولا ينفق منه " [4].

٥- استعدادهم الفطري للحفظ باعتبارهم عرباً تغلب عليهم الأمية: فقد أعانتهم فطرتهم التي جبلوا عليها من الاعتماد على الحافظة والتعويل عليها باعتبارهم أميين لا يقرأون ولا يكتبون، فقد ساعدتهم هذه الفطرة على استيعاب سنة رسول الله ﷺ وحفظها ونشرها ، قال أنس بن مالك : كنا نكون عند النبي ﷺ فنسمع منه الحديث، فإذا قمنا تذاكرناه فيما بيننا حتى نحفظه " [5].

---

(١) الترمذي

(٢) أبو داود والترمذي

(٣) رواه أبو داود والترمذي

(٤) رواه الطبراني في الأوسط .

(٥) انظر دراسات في السُنة ومراجعه : ص٣٦ .

٦- حبهم لرسول الله ﷺ : وهذا جعلهم يلازمونه ، ويسمعون كلامه ، ويطبقونه، ويفضلونه على أنفسهم وأموالهم وأولادهم والناس أجمعين ، قال النبي ﷺ : " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وماله وولده والناس أجمعين" . فهو قدوتهم ،ة ومثلهم الأعلى ، وهو معهم في السفر والحضر والسلم والحرب ، وفي أفراحهم وأتراحهم كل ذلك جعلهم ينقلون سُنته ويحفظونها ، كذلك كان لبساطة حياتهم الاجتماعية الأثر الكبير في حفظ السُنة وصيانتها .

تلك هى أهم العوامل التي ساعدت على حفظ السُنة ونشرها والعناية بها.

* * *

المبحث السادس

تدوين السُنة

أولاً : مظاهر تدوين السُنة في العصر النبوي

لا يختلف اثنان من كتاب السيرة، وعلماء السُنة، وجماهير المسلمين في أن القرآن الكريم قد لقى من عناية الرسول ﷺ والصحابة ما جعله محفوظاً في الصدور ، ومكتوباً في الرقاع والحجارة وغيرها ، حتى إذا توفى رسول الله ﷺ كان القرآن محفوظاً مرتباً لا ينقصه إلا جمعه في مصحف واحد [1].

أما السُنة فلم يكن شأنها كذلك ، رغم أنها مصدر هام من مصادر التشريع في عصر الرسول ﷺ ولا يختلف أحد في أنها لم تدون تدويناً رسمياً كما دُون القرآن . ولكن دُون منها القليل فقد كتب في عصر الرسول ﷺ شيء من السُنة ، لا على سبيل التدوين الرسمي كما كان يدون القرآن .

أسباب عدم تدوين السنة في عصره ﷺ تدوينا رسميًا :

١- الاعتماد على قوة حفظهم وسيلان أذهانهم ، وعدم توفر أدوات الكتابة فيهم بكثرة ، فالعرب لأميتهم كانوا يعتمدون على ذاكراتهم وحدها فيما يودون حفظه واستذكاره .

٢- الخوف على اختلاط السُنة بالقرآن ؛ لأنه لو دونت السُنة كما دون القرآن وهى واسعة كثيرة النواحي ، شاملة لأعمال الرسول التشريعية ، وأقواله منذ بدء رسالته إلى أن لحق بربه ، للزم انكبابهم على حفظ السُنة مع حفظ القرآن ، وفيه من الحرج ما فيه ، لما يحتاج ذلك إلى تفرغ أناس كثيرين من الصحابة لهذا العمل الشاق ، وكذلك فإن الخوف من اختلاط

---

(١) انظر السُنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ص٦٢ .

بعض أقوال النبي ﷺ الموجزة الحكيمة بالقرآن سهواً من غير عمد . وذلك خطر على كتاب الله يفتح باب الشك فيه لأعداء الإسلام مما يتخذونه ثغرة ينفذون منها إلى المسلمين لحملهم على التحلل من أحكامه ، والتفلت من سلطانه .

٣- النهي عن كتابة الأحاديث والإذن في كتابة القرآن الكريم ، لأن القرآن الكريم هو المصدر الأساسي الأول للتشريع ، والمعجزة الخالدة لرسول الله ﷺ ، فليتوفر الكُتّاب على كتابته دون غيره من السُنة ، حتى يؤدوه لمن بعدهم محرراً مضبوطاً تاماً لم ينقص منه حرف واحد [(١)]. وقد ورد عن النبي ﷺ ما يدل على النهي عن الكتابة فقد روى مسلم بسنده عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال :" لا تكتبوا عني ، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه ، وحدثوا عني ولا حرج ، ومن كذب عليّ – قال همام متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" [(٢)].

لكن رغم ما سبق فإن هذا لا يمنع أن يكون قد كتب في عصر الرسول ﷺ شيء من السُنة ، لا على سبيل التدوين الرسمي ، كما كان يدون القرآن ، وبجانب الحديث السابق الذي ينهى عن الكتابة وردت أحاديث أخرى تدل على الإذن في الكتابة منها :

أ- قال أبو هريرة لما فتحت مكة قام رسول الله ﷺ فذكر الخطبة ، أى خطبة النبي ﷺ قال : [فقام رجل من اليمن يقال له أبو شاة ، فقال : يا رسول الله اكتبوا لى ، فقال ﷺ : [اكتبوا لأبي شاة يعنى الخطبة] [(٣)].

وقد جاءت الخطبة كاملة في صحيح البخاري بسنده عن أبي هريرة ،

---

(١) انظر السُنة ومكانتها في التشريع : ص٦٣ ، دفاع عن السُنة : ص٢٠ .

(٢) صحيح مسلم : كتاب الزهد باب التثبت في الحديث .

(٣) جامع بيان العلم وفضله : (١ / ٧٠) .

أن خزاعة قتلوا رجلاً من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه ، فـأخبر بذلك النبي ﷺ - فركب راحلته فخطب فقال : إن الله حبس عن مكة القتل - أو الفيل - شك أبو عبد الله - وسلط عليهم رسول الله ﷺ والمـؤمنين ، ألا إنها لم تحل لأحد قبلي ، ولم تحل لأحد بعدي ، ألا وأنها حلت لي ساعة من نهار ، ألا وإنها ساعتي هذه حرام : لا يختلي شوكها ، ولا يعضد شجرها ، ولا تلتقط ساقطتها إلا المنشد [1]، فمن قتل فهو بخير النظرين ، إما أن يعقل، وإما أن يقاد أهل القتيل ، فجاء رجل من أهل الـيمن فقـال : اكتـب لـي يا رسول الله . فقال : اكتبوا لأبي فلان (شاة) فقال رجـل مـن قـريش : إلا الإذخر يا رسول الله، فإنا نجعله في بيوتنا وقبورنا . فقـال النبـي ﷺ إلا الإذخر... فقيل لأبي عبد الله : أي شيء كتب له ؟ قال : كتب لـه هـذه الخطبة [2].

ب- وروى البخاري بسنده عن أبي هريرة أنه قال : ما من أصـحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثا عنه مني ، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو ، فإنه كان يكتب ولا أكتب " [3].

ج- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضى الله عنهما - قـال : كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه ، فنهتني قـريش وقالوا : أتكتب كل شيء تسمعه ، ورسول الله ﷺ يتكلم في الرضا والغضب، فأمسكت عن الكتابة فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأومأ بإصبعه إلـى فيـه ، وقال : اكتب فو الذي نفسي بيده ، ما يخرج منه إلا حق " [4].

د- وروي الترمذي بسنده عن أبي هريرة قـال : كـان رجـل مـن

(١) أي معرف .

(٢) صحيح البخاري : كتاب العلم، باب كتابة العلم .

(٣) صحيح البخاري : كتاب العلم، باب كتابة العلم .

(٤) جامع بيان العلم وفضله : باب ذكر الرخصة ، في كتاب العلم .

الأنصار يجلس إلى النبي ﷺ فيسمع من النبي ﷺ الحديث ، فيعجبه ولا يحفظه ، فشكا ذلك إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إني أسمع منك الحديث فيعجبني ولا أحفظه ، فقال رسول الله ﷺ : [استعن بيمينك وأومأ بيده إلى الخط] (١).

هـ- روى البخاري بسنده عن الشعبي عن أبي جحيفة قال : قلت لعلى هل عندكم كتاب ؟ قال لا ، إلا كتاب الله ، أو فهم أعطيه رجل مسلم ، أو ما في هذه الصحيفة . قال قلت : فما في هذه الصحيفة ؟ قال : العقل ، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر (٢).

و- كذلك هم النبي ﷺ أن يكتب لأمته كتاباً يحصل معه الأمن من الاختلاف ، وهو لا يهم إلا بحق ، فقد روى البخاري بسنده عن ابن عباس قال : لما اشتد بالنبي ﷺ وجعه قال : ائتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده " قال عمر إن النبي ﷺ غلبه الوجع ، وعندنا كتاب الله حسبنا ، فاختلفوا وكثر اللغط . قال : قوموا عني ، ولا ينبغي عندي التنازع ، فخرج ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين كتابه " (٣). في الحديث دليل على جواز كتابه العلم ، وأن الاختلاف كان سبباً لترك كتابة الكتاب .

ز- وكتب رسول الله ﷺ كتاب الصدقات والديات والفرائض والسُنن لعمرو بن حزم وغيره(٤).

ح- وعن ثمامة بن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : [قيدوا العلم بالكتاب ، وورد ذلك عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وغيره](٥).

---

(١) سُنن الترمذي : كتاب العلم ، باب ما جاء في الرخصة في كتابة العلم .

(٢) صحيح البخاري : كتاب العلم باب كتابه العلم .

(٣) جامع بيان العلم وفضله : باب ذكر الرخصة في كتابه العلم .

(٤) السابق .

(٥) السابق .

كيفية الجمع بين أحاديث النهي عن الكتابة وأحاديث الإذن بها :

ذكر النووي عن القاضي قوله : كان بين السلف من الصحابة والتابعيين اختلاف كثير في كتابة العلم ، فكرهها كثيرون منهم ، وأجازها أكثرهم ثـم أجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك الخلاف .

واختلفوا في المراد بهذا الحديث الوارد في النهي ، فقيل هو في حق من يوثق بحفظه ، ويخاف اتكاله على الكتابة إذا كتب ، ويحمل الأحاديث الواردة بالإباحة على من لا يوثق بحفظه ، كحديث "اكتبوا لأبـي شـاة " وحـديث صحيفة على رضى الله عنه ، وحديث كتاب عمرو بن حـزم الـذي فيـه الفرائض والسُنن والديات ، وحديث كتاب الصدقة ، ونصب الزكاة الذي بعث به أبو بكر – رضى الله عنه – أنسًا – رضى الله عنه – حين وجهـه إلـى البحرين . وحديث أبي هريرة أن ابن عمرو كان يكتب ولا أكتب وغير ذلك من الأحاديث .

وقيل إن حديث النهي منسوخ بهذه الأحاديث ، وكان النهي حين خيـف اختلاط الحديث بالقرآن ، فلما أمن ذلك أذن في الكتابة .

وقيل إنما نهى عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحـدة لـئلا يختلط فيشتبه على القارئ في صحيفة واحدة [١].

وقال ابن حجر : والجمع بين حديث النهي وأحاديث الإذن ، أن النهـي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيـره والإذن فـي غيـر ذلـك . أو أن النهى خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شـيء واحـد والإذن في تفريقهما . أو النهي متقدم والإذن ناسخ عند الأمن من الالتبـاس وهـو أقربها مع أنه لا ينافيها . وقيل النهي خاص بمن خشي منه الاتكـال علـى الكتابة دون الحفظ ، والإذن لمن أمن منه ذلك . ومنهم من أعلّ حديث أبـي

---

(١) انظر شرح صحيح مسلم للنووي : كتاب الزهد ، باب التثبت في الحديث .

سعيد وقال : الصواب وقفه على أبي سعيد . قال البخاري وغيره قال : قال العلماء : كره جماعة من الصحابة والتابعين كتابة الحديث ، واستحبوا أن يؤخذ عنهم حفظاً ، لكن لما قصرت الهمم ، وخشي الأئمة ضياع العلم دونوه [1].

إذن قد دلت الدلائل على أنه قد وقع كتابة شيء من السُنة في العصر النبوي ، فقد ثبت أنه ﷺ كتب كتباً إلى ملوك عصره ، وأمراء جزيرة العرب يدعوهم فيها إلى الإسلام ، وأنه لما اشتد به الوجع طلب أن يكتب لهم كتاباً ، وهذا يبين أن آخر الأمرين كان الإذن بالكتابة، وأن بعض الصحابة كانت لهم صحف يدونون فيها بعض ما سمعوه من رسول الله ﷺ ، كصحيفة عبد الله ابن عمرو بن العاص التي كان يسميها الصادقة ، وقال عنها : ما يرغبني في الحياة إلا خصلتان :

الصادقة، والوهط ، فأما الصادقة فصحيفة كتبتها عن رسول الله ﷺ وأما الوهط فأرض تصدق بها عمرو بن العاص كان يقوم عليها [2] ، وقد ثبت أنه كان عند على رضي الله عنه صحيفة فيها أحكام الدية على العاقلة وغيرها .

إذاً ليس هناك تعارض حقيقي بين أحاديث النهي وأحاديث الإذن ، إذا فهمنا أن النهي هو نهي عن التدوين الرسمي كما كان يدون القرآن ، وأما الإذن فهو سماح بتدوين نصوص من السُنة لظروف وملابسات خاصة أو سماح لبعض الصحابة الذين كانوا يكتبون السُنة لأنفسهم .

والمتأمل في حديث النهي يجده عاماً يخاطب فيه النبي ﷺ الصحابة جميعاً ، فلا يقال إن ذلك يقتضي أن يكون الحكم باقياً على الحرمة ، ما دام

---

(١) فتح الباري : (١ / ٢٥١) .

(٢) جامع بيان العلم وفضله : (١ / ٧٢) .

السماح لظروف خاصة ولأشخاص معينين ، لأن سماح النبي ﷺ لعبد الله ابن عمرو بكتابة صحيفة ، واستمراره في الكتابة حتى وفاة الرسول ﷺ ، دليل على أن الكتابة مسموح بها في نظر الرسول إذا لم يكن تدويناً عاماً كالقرآن [1].

إذن كان النهي في مبدأ الأمر للخوف على القرآن ، فلما أمن ذلك نسخ النهي ، ولعل ما يؤيد القول بالنسخ أن أحاديث الإذن متأخرة التاريخ ، فأبو هريرة راوي حديث الكتابة أسلم عام سبع ، وقصة أبي شاه كانت في عام الفتح [2].

* * *

(١) انظر السُنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ص٦٥ .

(٢) انظر دفاع عن السُنة : ص٢٢ .

ثانيًا : مظاهر الكتابة في العصر النبوي وصدر الإسلام

١- إن الكتابة انتشرت في عهد النبي ﷺ على نطاق أوسع مما كانت عليه في الجاهلية ، فقد حث القرآن الكريم على التعليم ، وحض الرسول ﷺ على ذلك أيضاً ، واقتضت طبيعة الرسالة أن يكثر المتعلمون : القارئون ، الكاتبون ، فالوحي يحتاج إلى كتّاب ، وتحتاج أمور الدولة كذلك إلى كتّاب يكتبون المراسلات ، والعهود ، والمواثيق ، فقد كثر الكاتبون بعد الإسلام ليسدوا حاجة الدولة الجديدة ، فقد كان لرسول الله ﷺ كتّاب للوحي بلغوا أربعين كاتباً ومن أشهر هؤلاء الكتاب من المهاجرين والأنصار ، الخلفاء الأربعة ، ومعاوية بن أبي سفيان ، وأبان بن سعيد بن العاص ، وخالد بن الوليد ، وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ، وثابت بن قيس ، وأرقم بن أبي ، وحنظلة بن الربيع، وعبد الله بن رواحة ، وعمرو بن العاص وغيرهم ، وكان له كتّاب للصدقة ، والمداينات والمعاملات ، وكتّاب للرسائل يكتبون باللغات المختلفة [١].

٢- وقد كثر الكاتبون بعد الهجرة عندما استقرت الدولة الإسلامية وأرست قواعدها القوية في المدينة ، فكانت مساجد المدينة التسعة إلى جانب مسجد الرسول ﷺ محط أنظار المسلمين ، يتعلمون فيها القرآن الكريم ، وتعاليم الإسلام والقراءة والكتابة ، ولقد تبرع المسلمون الذين يعرفون القراءة والكتابة بتعليم إخوانهم [٢].

٣- ولقد ورد أن المسلمين في غزوة بدر أسروا ستين مشركاً فكان

(١) انظر لمحات في المكتبة والبحث والمصادر : ص٣٢ ، ومناهي العرفان : (١ / ٣٦٤، ٢٦٨) .

(٢) السابق .

ما يقبل الرسول ﷺ في فداء الواحد منهم أن يعلم عشرة من أصحابه الكتابة والخط ، وهكذا أعلن الرسول ﷺ بعمله هذا أن القراءة والكتابة عديلان للحرية ولقد دفع رسول الله ﷺ أصحابه دفعًا إلى أن يتعلموا الخط ويحذقوا الكتابة وهيئ لهم السُبل بكل ما يستطيع من وسيلة مشروعة [1].

٤- ثم اتسع نطاق التعليم والكتابة وانتشر في الآفاق الإسلامية بانتشار الصحابة - رضوان الله عليهم ، وكثرت حلقاتهم ، وانتظمت في المساجد وكثر المتعلمون ، وانتشرت الكتاتيب في مختلف أنحاء الدولة الإسلامية وغصت بروادها .

٥- وكان لانتشار الكتابة وإتقانها أثر بعيد في تدوين القرآن والسُنة وحفظهما، وأول ما دون في عهد النبي ﷺ ما كان ينزل من القرآن الكريم ، فقد كتب الصحابة القرآن فيما تيسر لهم حتى في العظام والرقاع وجريد النخل ، ورقيق الحجارة . ثم كتبوا الوثائق والمعاهدات ،والكتب إلى الولاة وغير ذلك مما تحتاج إليه الدولة ، ثم دون جانب من الحديث النبوي في عصر النبي ﷺ على يد من سمح له بالكتابة [2].

* * *

(١) مناهل القرآن : (١ / ٣٦٤) .

(٢) انظر مناهل القرآن : " ١ / ٣٩٩ " ولمحات في المكتبة والبحث والمصادر ، ص٣٢.

ثالثًا : الكُتب والصُحف التي وجدت في عهد النبي ﷺ وصحابته

لقد كان للرسول ﷺ كتب ورسائل إلى الملوك والرؤساء الذين كان يرسل إليهم يدعوهم فيها إلى الإسلام، روى البخاري بسنده عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه رجلاً وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسري فلما قرأه مزقه " [1].

وكان يكتب لأمراء السرايا كتباً ويأمرهم بألا يفتحوها حتى يبلغوا مكان كذا .

وقد كان له – كُتب أخرى ككتاب عمرو بن حزم الذي فيه الفرائض والديات، وغير ذلك، مما يؤكد وجود صُحُف في عصر النبي ﷺ ، وأهم هذه الصُحف ، صحيفته ﷺ .

صحيفة النبى صلى الله عليه وسلم :

وهذه الصحيفة كتبها لتكون دستوراً بين المهاجرين والأنصار واليهود في العام الأول عن الهجرة ، كأنها بمثابة الدستور للدولة الجديدة ، حدد فيه أساس المواطنة في الدولة الإسلامية ، فنصت الوثيقة على اعتبار الإسلام أساساً للمواطنة في الدولة الإسلامية الجديدة ، وأحلت الرابطة الدينية محل الرابطة القبلية . ولم تحصر الموطنة في الدولة الإسلامية الأولى في المسلمين وحدهم، بل نصت الوثيقة على اعتبار اليهود المقيمين في المدينة من مواطني الدولة ، وحددت ما لهم من الحقوق ، وما عليهم من الواجبات [2].

---

(١) صحيح البخاري : كتاب العلم ، باب ما يذكر في المناولة .

(٢) انظر في النظام السياسي للدولة الإسلامية : ص٥٣ – ٥٩ .

فقد جاء في دستور المدينة (الصحيفة) بسم الله الرحمن الرحيم : هذا كتاب محمد النبي ، رسول الله ، بين المؤمنين والمسلمين من قريش ، وأهل يثرب ، ومن تبعهم فلحق بهم ، وجاهد معهم أنهم أمة واحدة من دون الناس. وجاء في ثناياها .

" وأنه لا يحل لمؤمن أقربما في هذه الصحيفة ، وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثاً أو يؤويه ، وأن من نصره ، فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ، ولا يؤخذ منه عدل ولا صرف" .

" وأن على اليهود نفقتهم ، وعلى المسلمين نفقتهم ، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة ، وأن بينهم النصح والنصيحة ، والبردون الإثم" .

" وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده، فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله ، وأن الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره " (١).

وهذه النصوص تؤكد أهمية هذه الصحيفة ، واشتهارها وتواتر نقلها ، وأنها وثيقة في غاية الأهمية باعتبارها ميثاقاً للدولة الإسلامية الجديدة ، وأقدم دستور مدون في العالم كله ، يكفل الحقوق لكل رعايا الدولة مسلمين وغير مسلمين ، ويبين أن تدوين السُنة كان موجوداً في عصر النبي ﷺ (٢).

وعن سالم بن عبد الله عن أبيه قال : كتب رسول الله ﷺ كتاب الصدقة، فلم يخرجه إلى عماله حتى قبض، فقرنه بسيفه ، فعمل به أبو بكر حتى قبض ، ثم عمل به عمر حتى قبض (٣).

---

(١) نقلاً عن الكتاب السابق .

(٢) انظر دراسات في السُنة للدكتور / إسماعيل سالم : ص٤٨ .

(٣) السنن الكبرى : (٤ / ٨٨) نقلاً عن صحيفة على بن أبي طالب ، ص٤٠

وذكر جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ كتب كتاب العقول والديات ، وهو ما أشير إليه في صحيفة على – رضي الله عنه ، عن جابر بن عبد الله قال : كتب النبي ﷺ على كل بطن عقوله ، ثم كتب أنه لا يحل لمسلم أن يتوالى مولى رجل مسلم بغير إذنه ، ثم أخبرت أنه لعن في صحيفته من فعل ذلك (1).

وصحيفة العقول والديات أعطاها رسول الله ﷺ لعلى بن أبى طالب وكانت في صحيفة .

الصحيفة الصادقة لعبد الله بن عمرو بن العاص (٧ق. ٦٥هـ) :

لما أذن الرسول ﷺ لعبد الله بن عمرو أن يكتب وقال له اكتب فإنى لا أقول إلا حقاً ، كتب حديث رسول الله ﷺ وجمعه في صحيفة ، وسماها الصحيفة الصادقة، وكان يعتز بها ويقول : ما يرغبني في هذه الحياة إلا خصلتان الصادقة والوهط ، فأما الصادقة – فصحيفة كتبتها عن رسول الله . وكان يقول عنها . هذه الصادقة سمعتها من رسول الله ﷺ وليس بيني وبينه فيها أحد.

وقد حفظت هذه الصحيفة من بعده، حتى إن حفيده عمرو بن شعيب كان يحدث منها ، لكن هذه الصحيفة فقدت وإن كان ما تضمنته من أحاديث قد رواه الإمام أحمد في مسنده، وأصحاب السُنن في سننهم ، وقد أحصيت أحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فبلغت (٤٣٦) حديثاً ، هي مجموع أحاديث الصادقة .بما فيها المكرر . فمسند عبد الله بن عمرو في مسند الإمام أحمد كثير يصل إلى (٦٢٧) رواية(2) ، ومن هنا فإن الصادقة تعد وثيقة هامة تبين أن السُنة قد دونت وكتبت في عهد النبي ﷺ (3).

---

(١) صحيح مسلم : كتاب العتق ، باب تحريم تولى العتيق غير مواليه .

(٢) انظر صحيفة عليّ بن أبي طالب : ص ٤٥ .

(٣) انظر دراسات في السُنة : ص٤٨ .

صحيفة على بن أبي طالب رضى الله عنه :

هناك دلالة قوية من نصوص الصحيفة على أنها قد كتبت فـي عهـد رسول الله ﷺ . من مثل قول على – رضى الله عنه – والله ما عندنا كتـاب نقرؤه عليكم إلا كتاب الله تعالي ، وهذه الصحيفة أعطانيها رسـول الله ﷺ ، فيها فرائض الصدقة . قال ذلك عن صحيفة معلقة في سيفه(١).

وكان في هذه الصحيفة التى كان يعلقها في سيفه، أسنان الإبل، وأشياء في الجراحات، وحرم المدينة، ولا يقتل مسلم بكافر .

إذن هذه الصحيفة كانت عند رسول الله ﷺ وأعطاها لعلـى كـرم الله وجهة خاصة ، وقد جاء هذا في بعض روايات الصحيفة – فقد قال علـى : " أعطانيها رسول الله ﷺ ، وكتاب من رسول الله ﷺ ، ولا يتعارض هـذا مع ما كان عند أبي بكر وغيره ، فما كان عنـد أبـي بكـر فهـو خـاص بفرائض الصدقة ، وأما هذه الصحيفة ففيها أمور كثيـرة ، وموضـوعات متعددة(٢).

فهذه الصحيفة وغيرها هى أدلة صحيحة علـى كتابـة الحـديث فـي عهد رسول الله ﷺ – وليس معنى أنه لم يصلنا شيء مكتـوب مـن هـذه الصحائف التي كتبت في عهد الرسول ﷺ، أن نقول : إن الحديث لم يكتب أو كتب على نحو قليل ، فهذه طبيعة الأشياء ، فطالما دخلت هذه المكتوبات في مصنفات كبيرة ابتداء من القرن الثاني الهجري ، فمـن شـأنها أن تهمـل وتضيع .

ولكن يبقى أن هذه المصنفات التي وصل بعضها إلينا عبر الزمن إنمـا

---

(١) انظر صحيفة علىّ بن ابي طالب : ص٢٩ .

(٢) انظر صحيفة على : ص٢٩.

هى تضم مجموعة مكتوبة في عهد رسول الله ﷺ ، ولم تسجل الأحاديث من الشفاة ، كما فهم البعض أو عن طريق الحفظ، والمادة التي كتبت في عهده ﷺ ليست بالقليلة إذا أُخذنا هذه الصحف كنماذج [1].

وهذا يدل على أن التدوين للسُنَة لم يتأخر لأوائل القرن الهجري الثاني كما كان يشيع .

صحف وكتب أخرى كانت عند الصحابة الآخرين :

إلى جانب ما سبق كان لبعض الصحابة و التابعين كتب في بيوتهم وكانت بمنزلة المكتبات الخاصة التي عرفت فيما بعد .

أ- فقد كان عند أبى بكر كتاب رسول الله ﷺ فيه فرائض الصدقة .

ب- وكان عند سعد بن عبادة الأنصاري (-١٥هـ) كتاب أو كتب فيها طائفة من أحاديث رسول الله ﷺ .

ج- وكان عند عبد الله بن مسعود مصحفه المشهور وصحف أخرى بخطه .

فقد روى معن عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود أنه أخرج كتاباً وحلف له أنه خط أبيه بيده .

د- وكان عند أسماء بنت عميس (-٣٨هـ) كتاب جمعت فيه بعض أحاديث رسول الله ﷺ .

هـ -وكان عند أبي هريرة – رضى الله عنه (-٥٩ هـ) كتب كثيرة فيها حديث النبي ﷺ – قال ابن وهب وأخبرني عبد الله بن أبي جعفر عن الفضيل بن حسن بن عمرو بن أمية الضمري عن أبيه قال : تحدثت عند أبي

---

(١) انظر صحيفة عليّ بن أبي طالب : ص٤٢ ، ٤٤ .

هريرة بحديث فأنكره ، فقلت إني قد سمعته منك ، فقال إن كنت سمعته منى فهو مكتوب عندي .

فأخذ بيدي إلى بيته ، فأرانا كتباً كثيرة من حديث رسول الله ﷺ ، فوجد ذلك الحديث ، فقال : قد أخبرتك أني إن كنت حدثتك به فهو مكتوب عندي[1]. وقد يكون قد كتب فيما بعد ، لأن هذا خلاف ما نقل عنه من أنه لم يكتب وأن عبد الله بن عمرو كتب .

ز- وكان لابن عباس (-٦٨هـ) كتب كثيرة بلغت حمل بعير ، وكان عند عبد الله عمر (-٧٣هـ) كتب كان إذا خرج إلى السوق نظر فيها . وكان عند عروة بن الزبير (٢٢ - ٩٣ هـ) كتب احترقت يوم الحرة ، فحزن عليها وكان يقول : " وددت لو أن عندي كتبي بأهلي ومالي " [2].

ح- وأوصى أبو قلابة (عبد الله بن زيد الجرمي - ١٠٤هـ) أحد كبار التابعيين بكتبه لأيوب الشختياني (٦٨ - ١٣٨هـ) فجئ بها في عدل راحلة. وقال أبو قلابة : الكتاب أحب إلينا من النسيان [3].

وقال الحسن البصري : إن لنا كتباً نتعاهدها [4].

* * *

(١) جامع بيان العلم وفضله : " ١ / ٧٤ " .
(٢) السابق : " ١ / ٧٥ " .
(٣) السابق : (١ / ٧٢) .
(٤) السابق : (١ / ٧٥) وانظر لمحات في المكتبة والبحث والمصادر : ص٣٦ ، ٣٧

رابعًا : كتابة السُنّة بعد النبي ﷺ

لقد رأينا فيما سبق أنه قد وجدت الكتابة في عصره ﷺ ، فقد وجدت الصحف منه ومن غيره ، ودون بعض الصحابة، لكن ما أن توفى رسول الله ﷺ وجاور الرفيق الأعلى حتى كثر عدد من كان يكتب الحديث من الصحابة والتابعين ، بل شجع بعض الصحابة الكتابة ورخصوا فيها ، فقد ورد عن أنس، وابن عباس وعمر أنهم قالوا : قيدوا العلم بالكتاب " [١].

وعن بشير بن نهيك قال : كنت أكتب ما أسمع من أبى هريرة فلما أردت أن أفارقه أتيته بكتابي فقلت هذا ما سمعته منك ، قال نعم [٢].

وإذا كان أبو هريرة لا يكتب ويحفظ الحديث حفظاً جيداً ببركة دعاء رسول الله ﷺ له بالحفظ ، فإن تلاميذه كتبوا له حديثه ، وأخذ هذه الكتب فحفظها عنده ، حتى لا يغير في حديثه أو يبدل فيه ، وحتى تكون مقياساً عنده لما ينسب إليه من الأحاديث الكثيرة التي بثها في التابعين الذين بلغوا كما ذكر البخاري ثمانمائة نفس [٣].

وكتب ابن عباس حديث رسول الله ﷺ . وكان يأتي أبا رافع الصحابي ويقول:"ما صنع رسول الله ﷺ يوم كذا..ومع ابن عباس ألواح يكتب فيها" [٤].

وكتب سمرة بن جندب ما رواه من الأحاديث ، وأمر الحسن بن على بنيه بالكتابة، وكتب جابر بن عبد الله ، وكتب أنس بن مالك من حديث النبي ﷺ وأمر أولاده بكتابة الحديث والآثار .

---

(١) انظر جامع بيان العلم وفضله : (١ / ٧٢ ، ٧٣) .

(٢) السابق .

(٣) فتح الباري : (١ / ٢٥٠) .

(٤) انظر توثيق السُنّة : ص٥٠ .

وعن هشام بن عروة عن أبيه أنه احترقت كتبه يوم الحرة في خلافة يزيد بن معاوية وكان يقول : لو أن عندي كتبي بأهلي ومالي " وقد هم عمر – رضى الله عنه – أن يجمع الأحاديث ويقيدها بالكتابة ، واستشار أصحاب النبي ﷺ – فأشاور عليه بكتابتها ، وطفق يستخير الله شهراً ، ثم أصبح وقد عزم الله له فقال : إني كنت أردت أن أكتب السُنن ، وأنى ذكرت قوماً كانوا قبلكم قد كتبوا كتباً فانكبوا عليها ، وتركوا كتاب الله وإنى والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبداً[1] . وقد كتب كثير من الصحابة كما رأينا من قبل وكانت لهم كتب .

وكذلك كتب التابعون ودونوا وممن دونوا أو أجازوا الكتابة، سعيد ابن المسيب ، والشعبي ، والحسن البصري ، وهمام بن منبه ، وسعيد ابن جبير، وعروة بن الزبير ، وغيرهم . قال الحسن البصري إن لنا كتباً نتعاهدها[2].

وعن سعيد بن جبير أنه كان يكون مع ابن عباس ، فيستمع منه الحديث فيكتبه في واسطة الرحل ، فإذا نزل نسخه [3].

وقال أبو قلابة من كبار التابعيين : الكتاب احب إلينا من النسيان، وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال : كنا نكتب الحلال والحرام ، وكان ابن شهاب يكتب كل ما سمع ، فلما احتيج إليه علمت أنه أعلم الناس . وقد كتب ابن شهاب السُنة وما جاء عن الصحابة ، قال صالح بن كيسان : كنت أنا وابن شهاب ونحن نطلب العلم ، فاجتمعنا على أن نكتب السُنن ، فكتبنا كل شيء سمعناه عن النبي ﷺ ثم قال : اكتب بنا ما جاء عن الصحابة فقلت : لا ليس بسُنة ، وقال هو : بل سُنة ، فكتب ، فأنجح وضيعت "[4].

---

(١) البيهقي .

(٢) جامع بيان العلم : (١ : ٧٥) .

(٣) السابق .

(٤) جامع بيان العلم : (١ / ٧٦) .

إذن قد كتب من السُنن مالا بأس به في عهد الصحابة والتـــابعين قبـــل التدوين العام للسُنة على رأس المائة الأولى . وكان لهذه الكتابـــة ضـــوابط، ومن هذه الضوابط، حفظ الكتاب حتى لا تمتد إليه يد التغيير، كما روى عن أبى هريرة ، وعلى، وغيرهما، وطريقة المعارضة، والمقابلة ، والقراءة على الشيخ كل هذه كانت ضوابط للكتابة في عهد الصحابة.

* * *

خامسًا : التدوين العام للسُنة النبوية

لم تدون السُنة في عصر الرسول ﷺ تدويناً رسمياً كما دون القــرآن ، وكذلك انقضى عصر الصحابة ولم تدون تدويناً رسمياً ، وكان للتابعين دور في تدوين السُنة لا يقل أهمية عن دور الصحابة ، واستمر الأمر على ذلك، البعض يكتب والبعض لا يكتب إلى أن وقعــت الفتنـــة ، وانتشــر الكــذب في الحديث، ونهض أجلاء التابعين ومن بعدهم للحفاظ على السُنة وروايتها، وكتابتها ، وقاوموا حركة الوضع وقد كان من ثمار هذه الجهــود أن دونـــوا السُنة، خوفاً عليها من الضياع ، وصيانة لها من التزيد والنقصـــان، وتلكــم مراحل التدوين :

١- كان أول من أمر بتدوين السُنة تدويناً عاماً الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز بعد أن كانت مقيدة عند بعض الصحابة والتابعين في مجموعات لا ترقى إلى مستوى المصنفات والمؤلفات . فرأى أن يجمعها ويدونها خشية أن يضيع منها شيء، أو يلتبس الحق بالباطــل ، وخاصــة بعــد أن تــوفى الصحابة الذين كانوا يحفظون السُنة ، ويوشك أن يتوفى التابعون أيضاً الذين تلقوها منهم ، وقد زال الخوف من اختلاطهـــا بـــالقرآن لكثــرة الحـــافظين والكاتبين لها، وقد امتدت الفتوحات وكثر اختلاط العرب والعجم ، وظهــور الحركات المضادة للإسلام منذ عهد الخليفتين الراشدين عثمان وعلى ، وكثر الوضع ، كل هذه العوامل أدت إلى التدوين الرسمى.

وكان ذلك على رأس المائة الأولى ، فكتب عمر بن عبد العزيــز إلـــى بعض المبرزين من العلماء في الأمصار الإسلامية ، وأمرهم بجمع الأحاديث وكتب إلى عماله في الأمصار يأمرهم بذلك[١].

---

(١) انظر السُنة ومكانتها في التشريع : ص١٠٢ ، المدخل إلى توثيق السُنة ، ص٥٦ ، دفاع عن السُنة ، ص٢٣ .

فقد ذكر البخاري تعليقاً أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر بن حزم انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء(١).

وروى مالك في الموطأ – رواية محمد بن الحسن – أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، أن انظر من حديث رسول الله ﷺ أو سننه أو حديث عمر أو نحوه فاكتبه لى ، فإنى خفت دروس العلم وذهاب العلماء(٢).

وأوصاه أن يكتب له ما عند عمره بنت عبد الرحمن الأنصارية (٩٨ هـ) ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر (١٢٠هـ) . ولم يخص أبا بكر ابن حزم وحده بهذا العمل بل أرسل إلى ولاته وعماله ، وكبار علماء الأمصار يطلب منهم ما طلبه من بن حزم .

فقد أُخرج أبو نعيم في تاريخ أصبهان عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى أهل الآفاق : انظروا إلى حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه .

والذي يظهر أن ابن حزم كتب لعمر شيئاً من السُنة ، فقد جمع له ما عنده عمرة والقاسم ، ولكنه لم يدون كل ما في المدينة من سنة وأثر .

٢- والذي فعل ذلك الإمام محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (١٢٤هـ) المدنى أحد الأئمة الأعلام، وعالم أهل الحجاز والشام الذي كان علماً من أعلام السُنة في عصره ، وكان عمر بن عبد العزيز يأمر جلساءه أن يذهبوا إليه لأنه لم يبق أحد على وجه الأرض أعلم بالسُنة منه ، والذي ذكر عنه كثير من أئمة العلم في عصره أنه لولا الزهري لضاع كثير من السُنن .

---

(١) كتاب العلم : باب كيف يقبض العلم .

(٢) الموطأ : باب كتاب العلم ، وأبو بكر محمد بن عمرو بن حزم ، فقيه تابعي استعمله عمر بن عبد العزيز على إمارة المدينة وولاه قضاءها .

قال ابن حجر : أول من دون الحديث ابن شهاب الزهري علـــى رأس المائة بأمر عمر بن عبد العزيز [1].

وقال ابن شهاب : أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السُنن فكتبناها دفتراً دفتراً ، فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفتراً[2].

٣- والذي يظهر أن تدوين الزهرى للسُنة لم يكن كالتدوين الذي تم على يد الإمام مالك والبخاري ومسلم وأصحاب السنن ، أو كالذي تم علـــى يـــد الإمام أحمد وغيره من رجال المسانيد ، وإنما كان عبارة عن تدوين كل مـــا سمعه من أحاديث الصحابة ، غير مبوب على أبواب العلم ، وربمـــا كـــان مختلطاً بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ، وهذه طبيعة المرحلة ، والبداية في كل أمر جديد . ولكنه يبقى أنه أول من وضع حجر الأساس فـــي التـــدوين للسُنة في كتب خاصة بعد أن كان عدد من علماء التابعيين يكرهـــون كتابـــة العلم خشية من ضعف الذاكرة ، حتى إن الزهري نفسه كان يكره كتابة العلم حتى رغب إليه ذلك عمر بن عبد العزيز، قال الزهري : كنا نكره كتابة العلم حتى أكرهنا عليه هؤلاء الأمراء فرأينا ألا نمنعه أحداً من المسلمين[3].

* * *

(١) فتح الباري : (١ / ٢٥١) كتاب العلم باب كتابه العلم .

(٢) انظر جامع بيان العلم : (١ / ٧٦).

(٣) السابق : (١ / ٧٧) والسُنة ومكانتها في التشريع ، ص١٠٣ .

سادسًا : التدوين في القرن الثاني

بعد أن تم التدوين الرسمي على رأس المائة الأولى، قام العلماء في كل مصر بما ندبوا إليه خير قيام ، وأقبلوا على جمع الأحاديث والسُنن وتمحيصها ، وتمييز صحيحها من سقيمها ، ومقبولها من مردودها ، ولم يعد أحد يتحرج من الكتابة ، وبذلك ارتفع الخلاف الذي كان بينهم أولاً في كتابة الأحاديث ، واستقر الأمر ، وانعقد الإجماع على جواز كتابته ، بل على استحبابه ، بل لا يبعد وجوبه على من خشى عليه النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم ، وأول من دون الحديث كما قلنا ابن شهاب الزهري على رأس المائة بأمر عمر بن عبد العزيز ، ثم كثر التدوين، ثم التصنيف، وحصل بذلك خير كثير .

ومن هنا نقول إن السُنة لم يطل العهد بعدم تدوينها ، وأن التدوين بدأ بصفة خاصة في عهد النبي ﷺ وقوى وغلظ عوده في عصر الصحابة وأوائل عصر التابعين، وأخذ صفة العموم في أواخر عصر التابعين على رأس المائة الأولى (1).

وقد استجاب العلماء في الأمصار لدعوة الخليفة عمر بن عبد العزيز ونهض لجمع الأحاديث في الأمصار أناس لهم قدم ثابتة في الدين والعلم ، وتباروا في هذا المضمار الفسيح .

ووجد في كل مدينة من يهتم بجمع الحديث والتصنيف في السُنة، ففي المدينة ألف الإمام مالك المتوفى ١٧٩هـ ، وفي مكة ألف أبو محمد عبد العزيز بن جريج المتوفى ١٥٠هـ، وسفيان بن عيينة ، ومحمد بن إسحاق ١٥١هـ ، وفي الشام ألف عبد الرحمن الاوزاعي المتوفي ١٥٦هـ ،

---

(١) انظر دفاع عن السُنة : ص٢٧، المدخل إلى توثيق السُنة ، ص٥٨ .

وفي اليمن ألف معمر بن راشد المتوفى ١٥٣هـ ، وفي البصرة حماد بن سلمة المتوفى ١٧٦هـ ، وفي الكوفة ألف سفيان الثوري ١٦١هـ ، وفي خرسان ألف عبد الله بن المبارك ١٨١هـ ، وفي واسط هشيم بن بشير المتوفى ١٨٨هـ ، وفي الري جرير بن عبد الحميد المتوفي ١٨٨هـ ، وفي مصر عبد الله بن وهب (١٢٥ – ١٩٧هـ) ، والليث بن سعد ١٧٥هـ ، ونسج على منوالهم خلق كثير ، وكان هؤلاء جميعاً في عصر واحد ، وكان منهجمهم في مصنفاتهم جمع الأحاديث مختلطة بأقوال الصحابة والتابعين وفتاواهم ، وأظهر مثل على ذلك هو موطأ الإمام مالك ، فقد جمع فيه أحاديث النبي ﷺ، وفتاوي الصحابة والتابعين وعمل أهل المدينة.

ولم يصلنا من مؤلفات هذا العصر إلا موطأ الإمام مالك ، ولكن بقية المصنفات التي لم تصلنا مستقلة ، قد وصلتنا مادتها من خلال مصنفات القرن الثالث، فقد أفاد هؤلاء من هذه المصنفات ورووا لنا مادتها في كتبهم .

وفي أواخر هذا القرن خطا التصنيف في الحديث خطوة أخرى على يدأئمة عاشوا في نهاية هذا القرن وبداية القرن الثالث ، وكانت طريقتهم هى إفراد حديث رسول الله ﷺ خاصة ورأوا أن يجمعوا الأحاديث التي رواها كل صحابي في موضع واحد من غير تقيد بوحدة الموضوع ، فحديث صلاة بجانب حديث زكاة، بجانب حديث في الجهاد وهكذا ، وسموا تلك الطريقة بالمسانيد ، فيقولون مسند أبي بكر ، مسند عمر وهكذا .

وممن ألف في هذه الفترة على هذا النسق أبو داود الطيالسي (ت٢٠٤هـ) في مسنده ، والإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ – ٢٤١ هـ) في مسنده . وأسد بن موسى (٢١٢هـ) وعبيد الله بن موسى (ت ٢١٣هـ)، وعثمان بن أبي شيبة (١٥٦ – ٢٣٩هـ) ، وإسحاق بن راهوية (١٦١ – ٢٣٨هـ) ، ومسدد البصري : (٢٢٨هـ) ، وعبد الرازق

الصنعاني : (٢١١هـ) وأصحاب المسانيد لم يتقيدوا بإخراج الصحيح في مؤلفاتهم ، بل خرجوا الصحيح والحسن والضعيف وهؤلاء إن كانوا خطو خطوة عن سابقيهم بإفرادهم لحديث رسول الله ﷺ بالتأليف حسب من رواه من الصحابة إن كان مسنداً ، أو التابعين إن كان مرسلاً ، ولم يخلطوه بأقوال الصحابة والتابعين غالباً ، لم يميزوا الصحيح من الضعيف في مؤلفاتهم ولكنهم خلطوا هذا بذاك ، مما يصعب التمييز بينهما إلا إذا كان من ذوي الشأن [1].

التاليف في الرواة والعلل في القرن الثاني :

وتبع التدوين الشامل للأحاديث ، التأليف في الرواة الذين نقلوا هذه الأحاديث ، من حيث من رووا عنه ، وتاريخ وفاة الرواة وولادتهم ، وبيان مواطنهم ، ومعرفة أسمائهم وكناهم وألقابهم وأنسابهم ، وبيان العدل من المجروح ، كل ذلك صحب تدوين الأحاديث في هذه الفترة.

١- فيحيى بن معين (١٥٨ – ٢٣٧هـ) ألف تاريخ الرواة ، ورتبه على حروف المعجم .

٢- وأحمد بن حنبل (١٦٤ – ٢٤١) ألف "التاريخ والكنى" و"الجرح والتعديل" .

٣- وابن سعد كاتب الواقدى (١٦٨ – ٢٣٠ هـ) ألف "الطبقات" وترجم فيه للصحابة على طبقاتهم ، ثم للتابعين ومن بعدهم إلى وقته .

٤- وألف على بن المديني (٢٣٤ هـ) كتابي" الأسامي والكنى" ومعرفة من نزل من الصحابة وسائر البلدان [2].

---

(١) انظر المدخل إلى توثيق السُنة : ص٥٩ ، ٦٠ ، بحوث في الحديث النبوي ، ص٦٥ دفاع عن السُنة : ص٢٧ .

(٢) انظر المدخل إلى توثيق السُنة : ص٦٠ ، ٦١ .

وفي العلل

١- ألف الإمام يحيي بن سعيد القطان (ت ١٩٨ هـ) " كتاب "العلل" .

٢- وألف يحيي بن معين " التاريخ والعلل " ، ذكر فيه بعض الرواة وبعض مرياتهم وعللها .

٣- وألف الإمام أحمد بن حنبل كتاب " علل الحديث ومعرفة الرجال" ، ولم ترتب تلك المؤلفات في العلل على طريقة المسانيد أو الأبواب ، وإنما جاءت بغير ترتيب . ووضعت في ثنايا هذه المؤلفات الضوابط والأسس التي تصون مسار السُنة ، وتجعل انتقالها صحيحاً في أيدي الرواة.

ويمكن إجمال أهم الجهود التي بذلك في تلك الفترة على النحو التالي :

١- تدوين السُنة تدويناً شاملاً بأمر من الخليفة الراشد عمر عبد العزيز - رضى الله عنه - .

٢- جمعت السُنة مختلطة بأقوال الصحابة والتابعين وفتاواهم . ثم أفرد الحديث النبوي بالتأليف على طريقة المسانيد ، وكانت هذه المؤلفات تجمع في طياتها بين الصحيح والحسن والضعيف .

٣- واكب جمع الأحاديث وتدوينها التأليف في الرواة وأسمائهم وأماكنهم وألقابهم ، وتواريخهم ، وبيان العدول من المجروحين .

٤- التأليف في علل الحديث وبيان الصحيح من الضعيف وبيان سبب الضعف[1].



(١) السابق : ص٦٢ .

سابعًا : التدوين في القرن الثالث الهجري

كان القرن الثالث الهجري أسعد القرون بجمع السُنة وتـدوينها ونقـدها وتمحيصها ، ففيه ظهر أئمة الحديث ، وجهابذته ، وحذاق النقد وصيارفته ، وفيه أشرفت شموس الكتب الستة ، وأمثالها التي كادت أن تشتمل على كل ما ثبت من الأحاديث ، ولا يغيب عنها إلا النذر اليسير ، فشهد هذا العصر قمة ما بدأه الصحابة والتابعون ومن بعدهم من الأئمة من أجل المحافظـة علـى السُنة من حيث التدوين والنقد والتأليف ، فكان أزهى عصور السُنة فلم تزل حركة التدوين تقوى وتشتد حتى بلغت عنفوانها واستوت على سوقها في هذا القرن ، فهو خاتمة القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية ، خيريـة الإيمـان والعلم والعمل، والهدى ، والفلاح ، والاستقامة على الجادة [1].

وإذا كانت الفترة السابقة قد ألف فيها المؤلفون على طريقة المسانيد فقد ألف أصحاب هذه الفترة وجمعوا الأحاديث ورتبوها موضوعياً علىالأبواب الفقهية ، كأصحاب الكتب الستة المشهورة ، وهؤلاء منهم من تقيد في جمعه الأحاديث الصحيحة كالبخاري ومسلم ، ومنهم من لم يتقيد بالصحيح ، بـل جمع الصحيح والحسن والضعيف مع التنبيه عليه أحياناً ، وعدم التنبيه أحياناً أخرى ، وذلك مثل أصحاب السنن الأربعة أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه .

فألف البخاري محمد بن إسماعيل (١٩٨ – ٢٥٦ هـ) كتابـه الجـامع الصحيح نحا في التأليف منحى جديداً اقتصر فيـه علـى إخـراج الحـديث الصحيح فقط دون ما عداه .

---

(١) انظر دفاع عن السُنة : ص٢٥ والسُنة ومكانتها في التشريع : ص ١٠٣ .

وألف الإمام مسلم بن الحجاج القشيرى (٢٠٤ – ٢٦١ هـ) صحيحه المشهور ، وكان للإمام البخاري ومسلم فضل السبق في تمهيد الطريق أمام طالب الحديث ليصل إلى الصحيح من غير بحث وسؤال ، وتبعهما بعد ذلك كثيرون .

وألف الإمام أبو داود السجستانى (٢٠٢ – ٢٧٥) كتاب السنن ، وقد استقصى منه أحاديث الأحكام، وجعله خاصاً بها بعد أن كانت الجوامع والمسانيد يذكر فيها إلى جانب الأحكام ، أحاديث الفضائل والقصص والمواعظ والآداب والتفسير .

وألف الترمذي : (٢٠٩ – ٢٧٩هـ) كتابه الجامع وقد التزم ألا يخرج فيه إلا حديثاً عمل به فقيه أو احتج به محتج ، وهو إن لم يلتزم بإخراج الصحيح إلا أنه بين درجة الحديث من حيث الصحة والضعف .

وألف الإمام النسائي أحمد بن شعيب الخرساني (٢١٥ – ٣٠٣هـ) سُننه الكبرى أولاً مشتملة على الصحيح ، والمعلول ، ثم اختصرها في السُنن الصغرى وسماها (المجتبى من السُنن) مقتصراً فيه على الصحيح الذي ورد في السُنن الكبرى ، وقد جمع الكتابين بين طياتهما الضعيف لكنه في الثاني أقل .

وألف ابن ماجه محمد بن يزيد (٢٠٧ – ٢٧٣) كتابه السُنن ، وسُننه دون السُنن الثلاثة في الدرجة ، وألف الدارمى كذلك في هذه الفترة سُننه (ت٢٥٥هـ) .

وقد جمع هؤلاء الأئمة في مصنفاتهم كل مصنفات الأئمة السابقين ، إذ كانوا يروونها عنهم كما هى عادة المحدثين ، وقد تميز التأليف في هذا القرن بإخراج الصحيح ، كما في البخاري ومسلم ، ولم يدخل الضعيف إلا بصورة ضعيفة ، وقد نص عليه كما عند أبي داود الترمذي والنسائى .

وإلى جانب التأليف في الرواية ألف في مجال الدراية في مجال نقد الحديث، فألفت مؤلفات من معرفة الصحابة وتاريخ الرجال وأحوالهم وطبقات التابعين وألف في الكنى وغير ذلك كما سنعرض فيما بعد .

وبانتهاء هذا القرن انتهت أهم فترة في تدوين الحديث النبوي والتصنيف فيه ونقده وتمحيصه [1].

* * *

(١) السابق : ص٦٢

ثامنًا : التدوين والعناية بالرواية في القرن الرابع الهجري

بانتهاء القرن الثالث الهجري كاد ينتهي الجمع والابتكار في التأليف والاستقلال في النقد والتعديل والتجريح . وبدأت عصور الترتيب والتهذيب ، أو الاستدراك والتعقيب ، وذلك في العصر الرابع وما تلاه .

فلم يزد رجال هذا القرن على رجال القرن الثالث شيئاً جديداً إلا قليلاً مما استدركوه عليهم ، وكل صنيعهم جمع ما جمعه من سبقهم ، والاعتماد على نقدهم ، والإكثار من طرق الحديث .

فيعتبر هذا العصر عصر المستدركات والمعاجم ، وقد نبغ في هذا العصر كثير من المحدثين من أشهرهم .

١- على بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ) ألف كتاب السُنن المسمى بسُنن الدراقطني .

٢- الإمام سليمان بن أحمد الطبراني (ت٣٦٠هـ) ألف معاجمه الثلاثة.

المعجم الكبير: ورتب فيه الصحابة على الحروف ، وهو مشتمل على خمسمائة وخمس وعشرين ألف حديث .

المعجم الأوسط والصغير : وهما مرتبان حسب أسماء شيوخ المصنف.

٣- الإمام محمد بن حبان البستي (ت ٣٢٤هـ) المشهور بصحيح ابن حيان ، وقسمه فى أبواب على حسب الأوامر والنواهي والأخبار والإباحات .

٤- الإمام أحمد محمد بن سلامة أبو جعفر الطحاوي (ت ٣٢٤ هـ) وله في الراوية "معاني الآثار" انتصر فيه لمذهب الأحناف ، و"مشكل الآثار" في الأحاديث التي يبدو بينها شيء من التعارض .

٥- الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهانى (ت ٤٠٦هـ) له مشكل الآثار وبيانه .

٦- الإمام أبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) ألفه كتابه المشهور ، المستدرك على الصحيحين ، استدرك على البخاري ومسلم بعض ما تركاه من الأحاديث الصحيحة ، لأنهما لم يستوعبا الصحيح ، ولم يشترطا ذلك ، ولكن كان في بعض استدراكاته شيء من التسرع تتبعه نقاد الحديث وصيارفته كالذهبي ولكن سلم له العلماء قسماً كبيراً منها .

٧- الإمام ابن خزيمة (٣١١ هـ) وغيرهم [1].

وقد اتجه التصنيف في رواية الحديث بعد القرن الرابع عدة اتجاهات منها:

١- كتب الجمع بين الصحيحين ، ومن أشهر من جمع بينهما إسماعيل بن أحمد بن الفرات (ت٤١٤هـ) ومحمد بن نصر الحميدي الأندلسي (ت٤٩٨هـ) .

٢- كتب منتقاة في أحاديث الأحكام ، وأهم من صنف في ذلك الإمام البيهقي (ت٤٥٨هـ) في كتاه السُنن الكبرى ، ومعرفة السُنن والآثار ،والسُنن الصغرى .

٣- التصنيف في أطراف الصحيحين ، وهو أن يذكر طرف الحديث من أوله دون الاهتمام بتمامة ، ومن ألف في هذا الاتجاه أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ) في كتابه أطراف الصحيحين .

(١) انظر السُنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ص١٠٤ ، بحوث في الحديث النبوي ، ص٦٦.

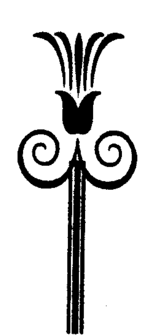
٤- أطراف السُنن الأربعة لأبي القاسم هبة الله بن عساكر (ت٥٧١هـ)

٥- شرح السُنة لشيخ الإسلام الحسين بن مسعود الفراء البغوى (ت٥١٦هـ) جمع في هذا الكتاب ما تفرق من الحديث المحتج به في الصحاح والسُنن والمسانيد والمعاجم والأجزاء وقد اختار أحاديثه من جميع أبواب العلم، وجمع فيه بين الصحيح والحسن والضعيف ، ورتبه على أبواب العلم،وذكر ما يستفاد من أحاديث الباب .

٦- جامع الأصول من أحاديث الرسول للإمام الحافظ مجد الدين أبي السعادات مبارك بن محمد بن الأثير الجزري (٥٤٤ - ٦٠٦هـ) جمع فيه الكتب الأصول في الحديث النبوي من الموطأ وصحيح البخاري وصحيح مسلم ، وسُنن أبي داود، وسُنن النسائي، وسُنن الترمذي ، ولم يضم إليها سُنن ابن ماجة ، وجرد الأحاديث من الأسانيد واكتفى بذكر الصحابي راوي الحديث .

وهكذا استمر التأليف بكل أشكاله ما بين الجمع في مسانيد أو على أبواب الفقه وغيره ، أو الجمع في مستدركات أو معاجم ، أو مستخرجات أو أطرف، حتى لقد ألفت كتب في الضعيف فقط ، أو الموضوع فقط وقد ألفت كتب في التخريج، كما فعل زين الدين العراقي (ت ٨٠٦هـ) في تخريج أحاديث كتاب إحياء علوم الدين ، واهتم العلماء بكتب الحديث رواية إلى يومنا هذا .





الفصل الثالث

علوم الحديث وأصول الرواية

الفصل الثالث

علـوم الحـديث وأصول الرواية

أقسام علوم الحديث :

ينقسم علم الحديث ويتفرع إلى قسمين رئيسين :

علم الحديث رواية ، وعلم الحديث دراية إن علماء الحـديث اهتمـوا بالسنة من ناحية أقوال النبي ﷺ ، وأفعاله، وتقريراتـه، وصـفاته الخلقيـة والخلقية جمعاً للأحاديث وترتيبا لها، وشرح ما غمض منها ، وهذا يُسـمّى بعلم الحديث رواية .

والاهتمام بالحديث من ناحية ما يتعلق بإسناده ومتنه تصحيحاً وتضعيفاً وما يتوقف على ذلك من قبول الحديث فيعمل به ، ورده فلا يعمل به. كـل ذلك يسمى بعلم الحديث دراية ، ومن هنا كان هذا التقسيم لعلوم الحديث إلى قسمين: علم الحديث رواية ، وعلم الحديث دراية .

ونبدأ الحديث على علم الحديث رواية على النحو التالى :

* * *

المبحث الأول

علم الحديث رواية تعريفه والمؤلفات فيه

تعريفه : هو العلم الذي يقوم على نقل ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير ، أو صفه خُلقية ، أو خِلْقية نقلاً دقيقاً محرراً [(١)].

وهل يدخل فيه ما أضيف إلى الصحابي والتابعي أولا ؟

هناك خلاف بين العلماء في ذلك ، والراجح دخول الموقوف على الصحابي والموقوف على التابعي تحت علم الحديث رواية ، وذلك لأن معظم المحدثين جمعوا في تصانيفهم بين ما أضيف إلى النبيﷺ ، وبين ما أضيف إلى الصحابي والتابعي ، وإن فرقوا بينها فخصوا الحديث بما نسب إلى الرسول ﷺ ، والأثر بما وقف على الصحابي أو التابعي . ويقال للموقوف والمقطوع الأثر [(٢)].

موضوعه : أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته وصفاته الخلقية والخلقية من حيث نقلها نقلاً دقيقاً . وقلنا إنه يدخل فيه أقوال الصحابة والتابعين وأفعالهم .

فائدته : حفظ السُنة وضبطها والاحتراز عن الخطأ في نقل ما أضيف إلى الرسول ﷺ ، والوقوف على ما ثبت عن رسول الله ﷺ من حديث فنهتدي به، ونتأسى به ، ونعمل بما جاء فيه ، ونستنبط منه الأحكام .

---

(١) انظر تدريب الراوي : (١ / ٤٠) ومباحث في علوم الحديث للشيخ مناع القطان: ص٥٥ ، والصفة الخلقية : كوصفه ﷺ بأنه كان خلقه القرآن.
والصفة الخلقية : كوصفه ﷺ بأنه " كان ربعة من القوم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير " .

(٢) انظر اختصار علوم الحديث لابن كثير : ص٣٨ والموقوف : مطلقه يختص بالصحابي وقد يكون إسناده متصلاً وغير متصل ويسميه العلماء أثرًا والمقطوع : هو الموقوف على التابعي قولاً وفعلاً وهو غير المنقطع .

وغايته : هو الفوز بسعادة الدنيا والآخرة .

واضعه : هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم المتوفى سنة ١٢٠هـ[١] الأنصاري المدني القاضي ، وذلك لأن التدوين الرسمي للسُنة كان بأمر الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز عندما كتب إلى الآفاق : " انظروا حديث رسول الله ﷺ – فاجمعوه ، فكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن حزم "انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء"[٢] وقد جمع أبو بكر بن حزم ما لا بأس به ، ويقال إن واضعه هو الإمام أبو بكر محمد بن مسلم بن شهاب الزهري المتوفى (ت١٢٤) بأمر عمر بن عبد العزيز – رضى الله عنه .

استمداده : من أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته ، وصفاته الخلقية والخلقية ، وأقوال الصحابة والتابعين وأفعالهم .

نسبته : هو الأصل الثاني من أصول الشريعة ، فالأصل الأول القرآن، والثاني هو سُنة النبي ﷺ ، ومنزلته من القرآن البيان والتوضيح ، فيخصص عامه، ويقيد مطلقه ، ويفسر مجمله ، ويوضح مشكله ، ويبين مبهمه ، ويبين علل أحكامه ، ويرشد إلى دلالته [٣].

حكمه : واجب كفائي إذا قام به من تسد بهم الحاجة وإلا أثم الجميع . وقد يكون واجباً وجوباً عينيا على من تفرد بمعرفة هذا العلم ، ولم يكن هناك من يشاركه فيه ، ولم تسد الحاجة بسواه .

مسائله : هى قضاياه التي تذكر فيه ، أي القضايا والأحكام التي تذكر في متون الأحاديث ، مثل قول النبي ﷺ " البيعان بالخيار ما لم يتفرقا " فإن الحديث متضمن لقضية الخيار في البيع والشراء .

---

(١) انظر تقريب التهذيب : (٢ / ٣٩٩) .

(٢) صحيح البخاري : كتاب العلم باب كيف يقبض العلم .

(٣) انظر بلوغ الآمال من مصطلح الحديث والرجال : ص١٠ .

أشهر المصنفات في رواية الحديث ومنهج التدوين فيها :

كان للمصنفين مناهج مختلفة في التأليف على حسب ما يقصده كل مؤلف من تأليف كتابه ومن أهم هذه المصنفات ومناهجها ما يلي :

أولاً : طريقة المسانيد :

ويقصد بها الكتب التي يجمع فيها أحاديث كل صحابي على حدة دون التقيد بموضوع ، سواء أكان الحديث صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً . ولم ترتب على أبواب الفقه ، وقد يكون ترتيب الصحابة داخل المسند على حروف الهجاء ، وقد يكون على القبائل ، أو على السابقة في الإسلام ، أو البلدان .

والمسانيد لا تراعي الموضوعات في المرويات ، ولكنها تجمع مسند الصحابي ، فيكون حديث الصلاة بجوار حديث الزكاة ثم الجهاد ... إلخ . مما يجعل الاستفادة منها شاقاً على الباحث . فيصعب عليه الوقوف على أحاديث حكم فقهي بعينه . أو أحاديث موضوع بعينه كالصلاة مثلاً . ومن أهم هذه المسانيد .

١- مسند أبي داود سليمان بن داود الطيالسي (ت ٢٠٤هـ) .

٢- مسند أبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدى (ت ٢١٩هـ) .

٣- مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ) .

٤- مسند أبي بكر أحمد بن عمر البزاز (ت ٢٩٢هـ) .

٥- مسند أبي يعلى أحمد بن على المثني الموصلي (ت٣٠٧ هـ) .

ثانياً : طريقة الجوامع :

والجوامع هى المصنفات الحديثية التي جمعها مصنفوها ورتبوها على جميع أبواب الدين ، فترى في هذه المصنفات أبواب الإيمان (العقائد)

والعلم، والطهارة، والعبادات، والمعاملات ، والأنكحة والسير ، والمناقب ، والتفسير ، والآداب ، والفتن وغير ذلك .

أشهر هذه الجوامع :

١- **الجامع الصحيح** : للإمام أبي الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) ، وهو أصح كتاب بعد كتاب الله .

٢- **الجامع الصحيح** : للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ)

٣- **الجامع الصحيح** : وهو المسمى بسُنن الترمذي : للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة (٢٠٩ - ٢٧٩هـ) ، خرج فيه الصحيح والحسن والضعيف ، ولكنه كان يبين درجة الحديث غالباً ، وما قيل فيه .

ثالثاً : طريقة المعاجم :

وهى التى يدون فيها المصنفون الأحاديث مرتبة على حسب الصحابة ، أو شيوخ المصنف ، أو البلدان وفق حروف المعجم . ومن أهم هذه المعاجم :

١- **المعجم الكبير** : لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ) وهو على مسانيد الصحابة مرتبين على حروف المعجم ، عدا مسند أبي هريرة فإنه أفرده في مصنف ، وهو أكبر معاجم الدنيا يقال إن فيه ستين ألف حديث ، وإذا أطلق في كلامهم المعجم فإنه هو المراد، وإذا أريد غيره قيد .

٢- **المعجم الأوسط للطبراني أيضاً** : ورتبه على أسماء شيوخه وهم قريب من ألفي رجل ، ويقال : إن فيه ثلاثين ألف حديث .



٣- المعجم الصغير للطبراني أيضاً خرج فيه عن ألف شيخ من شيوخه، ويقال إن به عشرين ألف حديث .

٤- معجم البلدان : لأبي يعلى أحمد بن على الموصلي (ت ٣٠٧هـ)

رابعاً : التصنيف على الأبواب الفقهية :

وهى الكتب التي ألفها أصحابها على الأبواب الفقهية ، وقد يذكر فيها كتب الإيمان والآداب ، ولكن الغالب الترتيب على الأبواب الفقهية، فجمعت أبواب الطهارة، والصلاة والزكاة والصيام، والحج، والنكاح، والبيوع ..إلخ ، وقد تعدد التصنيف في هذا، فألف على هذا النسق كتُب السُنن ، والموطآت ، والمصنفات .

ومن أشهر هذه المؤلفات :

١- كتب السُنن : وهى الكتب التي ألفها أصحابها على الأبواب الفقهية وتقتصر على الأحاديث المرفوعة فقط ، لتكون مصدراً للفقهاء في استنباط الأحكام ، واختلافها عن الجوامع في أن الجامع تجمع ما يتعلق بالعقائد والسير والمناقب إلى جانب الأبواب الفقهية . أما هذه المؤلفات فتقتصر على أبواب الفقه وأحاديث الأحكام . وأشهر كتُب السُنن .

أ) سُنن أبى داود : لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٠٢ – ٢٧٥هـ) .

ب) سُنن ابن ماجه : لمحمد بن يزيد بن ماجه القزويني (٢٠٧ – ٢٧٥هـ).

ج) سُنن النسائي : لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي والخرساني (٢١٥ – ٣٠٣هـ) ، وهو المسمى بالمجتبي الذي اختصره من سُننه الكبرى .

د) **سُنَن الدارقطني : لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني البغدادي ، نسبة إلى دار قطن محلة ببغداد (ت ٣٨٥ هـ) .**

هـ) **سُنَن الدارمي : لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت ٢٥٥هـ) .**

و) **السُنَن الكبرى والصغرى للبيهقي :** أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي(ت ٤٥٨هـ) .

٢ - المصنفات :

وهي الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية ، وتشتمل على الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة ، أي لا تقتصر على الأحاديث النبوية فقط ، ولكنها تشتمل على أقوال الصحابة ، والتابعين ، والفرق بينها وبين السنن ، أن السُنَن تقتصر على الأحاديث المرفوعة أما المصنفات فتشتمل على الأحاديث المرفوعة، والمقطوعة، والموقوفة ، فهي تجمع الأحاديث والآثار .

أشهر المصنفات :

أ- المصنف : لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي(ت٢٣٥هـ) .

ب- المصنف : لأبي بكر عبد الرازق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ).

ج- المصنف : لبقي بن مخلد القرطبي (ت ٢٧٦هـ) .

٣ - الموطات :

وهي الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية وتشتمل على الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة ، فهي كالمصنفات ، وإن اختلفت التسمية ومن أشهرها:

أ - **الموطا :** للإمام مالك بن أنس المدني (٩٣ - ١٧٩هـ) .

ب - **الموطا :** لابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن المدني(ت ١٥٨هـ).

ج - **الموطا :** لأبي محمد عبد الله بن محمد المروزي (ت ٢٩٣هـ).

خامساً : المصنفات التي التزمت إخراج الصحيح من الحديث :

وهى المصنفات التي التزم مؤلفوها بأن يخرجوا فيها الأحاديث الصحيحة فقط .

١ - **صحيح البخاري** ، وصحيح مسلم ، والمستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) ، والموطأ للإمام مالك بن أنس .

٢ - **صحيح ابن خزيمة:** لأبى عبد الله محمد بن إسحاق بن خزيمة شيخ ابن حبان (ت ٣١١هـ)

٣ - **صحيح ابن حبان :** لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٢٤ هـ) .

سادساً : طريقة التأليف على الأحكام الفقهية :

وهى الكتُب التي ألفت على طريقة جمع أحاديث الأحكام ، من غير أن يضموا إليها غيرها من الأحاديث التي تتناول الرقائق ، والترغيب والترهيب، ومكارم الأخلاق ، والفتن ،وأشراط الساعة وغير ذلك ، والمصنفات في أحاديث الأحكام منها المختصر الموجز والمبسوط المطول .

ومن أهم هذه الكتب :

١- **العمدة في الأحكام في معالم الحلال الحرام عن خير الأنام محمد عليه الصلاة والسلام :** للإمام الحافظ تقى الدين أبي محمد عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي الحنبلي (٥٤١ – ٦٠٠هـ) جمع في كتابه أحاديث الأحكام في مختلف أبواب الفقه مما اتفق عليه الشيخان .

٢- **المنتقى من أخبار المصطفى :** للإمام أبي البركات مجد الدين عبد السلام بن تيمية الحراني (٥٩٠ – ٦٥٣هـ) جمع فيه ما يقرب من خمسة آلاف وتسعة وعشرين حديثاً ، وقد اختارها من البخاري ومسلم ومسند أحمد والسُنن الأربعة ، كما ذكر بعض آثار الصحابة ورتبه على أبواب الفقه .

٣- بلوغ المرام من أدلة الأحكام: لشيخ الإسلام أحمد بن على بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢هـ) جمع فيه ألفا وخمسمائة وستة وتسعين حديثاً.

سابعاً : طريقة المجاميع :

وهى الكتب التي جمع فيها مؤلفوها عدة مصنفات ، ورتبوها على ترتيب تلك المصنفات التي جمعت منها . ومن أشهر هذه المجاميع .

١- **جامع الأصول من أحاديث الرسول :** لأبي السعادات مبارك بن محمد بن الأثير الجزري (٥٤٤ - ٦٠٦ هـ) جمع فيه الكتب الأصول الستة للبخاري ومسلم والترمذي وأبي داود والنسائي والموطأ وجعل الموطأ بدل سُنن ابن ماجه ،جرد الأحاديث من الأسانيد ، واكتفى بذكر الصحابي راوي الحديث ، وصنفها على أبواب الفقه تقريباً ، وصنف هذه الأبواب على حروف المعجم ، وجعل تحت كل حرف عدة كتب [١].

٢- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد :** للحافظ نور الدين على بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ) جمع فيه زوائد مسند الإمام أحمد ، وزوائد مسند أبي يعلى الموصلي ، وزوائد مسند أبي بكر البزار ، وزوائد المعاجم الثلاثة للطبراني . جمع من أحاديث هذه المصنفات ما زاد عن الأحاديث الموجودة في الكتب الستة ، وبين درجة أحاديثها [٢].

٣- **جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد :** للمحدث محمد بن محمد بن سليمان بن الفاسي السوسي المغربي (ت١٠٣٧ هـ) جمع في كتابه هذا مجمع الزوائد للهيثمي ، إلى جامع الأصول لابن الأثير الجزري ، وضم إلى ذلك زيادات سُنن ابن ماجه ، وزوائد سُنن الدارمي . وبهذا أصبح كتابه

---

(١) انظر لمحات في المكتبة والبحث والمصادر .

(٢) السابق

من أجمع ما صنف في الحديث النبوي ، لأنه جمع أربعة عشر كتاباً ، ورتبه على الأبواب الفقهية .

ومجمع الزوائد، وجمع الفوائد يدخلان ضمن كتب المجاميع وكتب الزوائد.

ثامناً : طريقة الزوائد :

وهى الكتب والمصنفات التي يجمع فيها مؤلفوها الأحاديث الزائدة في بعض الكتب عن الأحاديث الموجودة في كتب أخرى كالكتب الستة المشهورة .

ومن أشهر هذه المصنفات :

١- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه : لأبي العباس أحمد بن محمد البوصيري (٧٦٢ - ٨٤٠هـ)[١] وهو يشتمل على الزوائد التي ضمها كتاب سُنن ابن ماجة على الكتب الخمسة الأصول ، وهى صحيح البخاري ومسلم وسُنن أبي داود والترمذي والنسائي ، ويبين فيه درجة الحديث ويبين من أخرجه .

٢- إتحاف السادة المهرة الخيرة بزوائد المسانيد العشرة : وهو كذلك للبوصيرى جمع فيه زوائد مسند أبي داود الطيالسى ، ومسند الحميدي ، ومسند مسدد بن مسرهد ، ومسند محمد بن يحي العدني ، ومسند إسحاق بن راهويه، ومسند أبي بكر بن أبي شيبة ، ومسند أحمد بن منيع ، ومسند عبد ابن حميد ، ومسند الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، ومسند أبي يعلى الموصلي ، فجمع زوائد هذه الكتب عما في الكتب الستة .

---

(١) هو غير البوصيري محمد بن سعيد (ت ٦٩٦هـ) صاحب البردة .

٣- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية : للحفاظ أحمد بن على بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، وهى زوائد المسانيد العشرة السابقة ماعدا مسند أبي يعلى الموصلي ، ومسند إسحاق بن راهويه على الكتب الستة ومسند أحمد .

تاسعاً : طريقة المؤلفات في موضوعات خاصة :

وهى المؤلفات التى ألفت في موضوعات خاصة ، فيقتصر المؤلف على إيراد الأحاديث الخاصة بهذا الموضوع ، كالكتب المؤلفة في الترغيب والترهيب والزهد والفضائل ، ومن أشهر هذه المصنفات :

١- كُتب الترغيب والترهيب، وهى الكتب التي تجمع الأحاديث التي ترغب في أمرٍ أمر به الشرع، أو الترهيب في شيء نهى عنه الشرع .

• ومن أشهر هذه الكتب :

أ) **الترغيب والترهيب** : لزكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (٥٨٠ - ٦٥٦هـ)

ب) **الترغيب والترهيب** : لأبي حفص عمر بن أحمد المعروف بابن شاهين (ت ٣٨٥هـ) .

٢- كتب الزهد والفضائل والآداب والأخلاق ومن أشهرها :

أ) **كتاب الزهد** : للإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ) .

ب) **كتاب الزهد** : لعبد الله بن المبارك (ت١٨١هـ) .

ج) **كتاب أخلاق النبي (ﷺ)** : لأبي الشيخ أبي محمد عبد الله بن محمد الأصفهاني (ت ٣٦٩هـ)

د) **كتاب رياض الصالحين** من كلام سيد المرسلين : لأبي يحي زكريا ابن شرف النووى (٦٣١-٦٧٦هـ) .

عاشراً : المصنفات في الأطراف :

وهى الكتب التي ذكر فيها مصنفوها طرف كل حديث، بحيث يدل الطرف على بقيته ، ثم يذكر أسانيد كل متن من المتون ، إما مستوعباً ، وإما مكتفياً ببعض الكتب كحديث " كلكم راع " ، و " الأعمال النيات " ، ويرتبها مؤلفوها غالباً على مسانيد الصحابة ، مرتبين على حروف المعجم.

ومن أشهر هذه الكتب :

أ- **أطراف الصحيحين**: لأبي محمد خلف بن محمد الواسطي(ت٤٠١هـ).

ب - **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف** : ألفه مؤلفه في أطراف الكتب الستة،وهو للحافظ أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت٧٤٢ هـ)

ج- **اتحاف المهرة بأطراف العشرة** : للحافظ أحمد بن على بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) ، والمقصود بالعشرة هى الكتب الآتية :

- الموطأ للإمام مالك ، مسند الشافعي ، مسند أحمد ، سُنن الدارمى، صحيح ابن خزيمة ، منتقى ابن الجارود ، وصحيح ابن حبان ، ومستدرك الحاكم ، ومستخرج أبي عوانة ، وشرح معاني الآثار للطحاوي ، وسُنن الدراقطني .

د- **أطراف المسانيد العشرة**: لأبي العباسي أحمد بن محمد البوصيري (ت٨٤٠هـ) .

هـ- **الإشراف على معرفة الأطراف** : أي أطراف السُنن الأربعة للحافظ أبي القاسم على بن الحسن المشهور بابن عساكر (ت ٥٧١هـ) .

حادي عشر : المصنفات في معاجم الحديث والكتب المرشدة إلى مواضعه :

وهى الكتب التي ألفت في الدلالة على الحديث ومن أخرجه ومن أشهر هذه الكتب :

١- الجامع الصغير من حديث البشير النذير : للإمام جلال الدين السيوطي (٨٤٩ - ٩١١هـ) وهو مختصر جمع الجوامع ، وهو من أجمع ما صنف في معاجم الحديث ، رتبه السيوطي على حروف الهجاء ، وراعى أول الحديث فما بعده ، وجمع فيه الأحاديث من ثلاثين كتاباً ، وأشار إلى درجة كل حديث ورمز إلى المخرجين .

٢- ذخائر المواريث في الدلالة على مواضع الحديث : للشيخ عبد الغني بن إسماعيل النابلسى الحنفي الدمشقي (١٠٥٠- ١١٤٣ هـ) وجمع فيه أطراف الكتب الستة والموطأ ، ورتبه على مسانيد الصحابة ، وأدرج تحت كل صحابي ، أطراف الأحاديث التي رويت له في الكتب السبعة ، أو في بعضها فيذكر أول الحديث ثم يذكر من أخرجه ، كما يذكر الكتاب والباب الذي أخرجه منه . فالجامع الصغير يذكر الأطراف ومن أخرجها ، وهذا يذكر الصحابة وأطراف أحاديثهم .

٣- مفتاح كنوز السُنّة : وضعه باللغة الإنكليزية الدكتور / أ. ى فنسنك ونقله إلى العربية الأستاذ / محمد فؤاد عبد الباقي ، وهو معجم مفهرس عام تفصيلي ، وضع للكشف عن الأحاديث النبوية الشريفة المدونة في كتب الأئمة الأربعة عشرة الشهيرة ، وذلك بالدلالة على موضع كل حديث في صحيح البخاري أما في سُنن أبى داود الترمذي والنسائي وابن ماجة ، والدارمي ، ببيان رقم الباب .

وفي صحيح مسلم وموطأ مالك ومسندى زيد بن على وأبي داود الطيالسىببيان رقم الحديث .

وفي مسند أحمد بن حنبل وطبقات ابن سعد وسيرة ابن هشام ، ومغازي الواقدي ببيان رقم الصفحة ، والكتاب مطبوع في جزء واحد .

٤- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي :وهو لجماعة من المستشرقين ، فهرسوا جميع ألفاظ الكتب الستة وموطأ مالك ومسند أحمد ، وسُنن الدارمي ، ورتبوا هذه الألفاظ علي حروف المعجم وذكروا تحت كل لفظة الأحاديث التي وردت فيها هذه اللفظة ، ورمزوا لمن أخرج تلك الأحاديث من أصحاب الكتب التي فهرسوا لها .

ثاني عشر : المصنفات في الأحاديث المشتهرة :وهى الكتب التي صنفت في الأحاديث المشهورة على ألسنة الناس وبيان درجتها ومن أخرجها ، ومن أهم هذه الكتب :

١- كتاب المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة : للإمام الحافظ المؤرخ محمد بن عبد الرحمن السخاوي (٨٣١ - ٩٠٢هـ) رتبه على حروف المعجم ، كما رتبه على الأبواب ، يذكر الحديث في حرفه، ويذكر درجته من الصحة أو الضعف ، كما يذكر حقيقته إذا كان موضوعاً أو لا أصل له ، ويذكر أقوال العلماء فيه ومن أخرجه .

٢- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس : للمحدث إسماعيل بن محمد العجلوني (ت ١١٦٢هـ) رتبه على حروف الهجاء .

٣- الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة: للحافظ السيوطي .

٤- اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة مما ألفه الطبع وليس له أصل في الشرع: للحافظ ابن حجر العسقلاني .

ثالث عشر : المصنفات في الأحاديث الموضوعة :

١- اللآلئ المصنوعة فـي الأحاديـث الموضـوعة: لجـلال الـدين السيوطي.

٢- تذكرة الموضوعات : لأبي الفضل محمد بـن طـاهر المقدسـي (٤٤٨ - ٥٠٧هـ) رتبه على حروف المعجم .

وقد ألفت كتب أخرى في مختلـف الحـديث ومشـكله وفـي الناسـخ والمنسوخ وغيرها .

* * *

المبحث الثاني
علم الحديث دراية تعريفه وأهم المؤلفات فيه

تعريفه : هو مجموعة القواعد والمسائل التي يعرف بها حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد[1] .

وقال عز الدين بن جماعة : علم بقوانين وقواعد يعرف بها أحوال السند والمتن.

وقال السيوطي : علم يعرف منه حقيقة الرواية ، وشروطها ، وأنواعها، وأحكامها ، وحال الرواة ، وشروطهم ، وأصناف المرويات وما يتعلق بها [2].

فحقيقة الرواية : نقل السُنة ونحوها ، وإسناد ذلك إلى من عزى إليه بتحديث أو إخبار وغير ذلك ، وشروطها : تحمل راويها لما يرويه بنوع من أنواع التحمل ، من سماع أو عرض أو إجازة ونحوها .

وأنواعها : الاتصال والانقطاع ونحوهما ، وأحكامها : القبول والرد . وحال الرواة : العدالة والجرح ، وشروطهم في التحمل والأداء . وأصناف المرويات: مثل المصنفات من المسانيد والمعاجم والأجزاء وغيرها ، أحاديث وآثار وغيرهما ، وما يتعلق بها : هو معرفة اصطلاح أهلها [3].

أي أن هذا العلم يهتم بالقواعد والقوانين التي يمكن بها معرفة أحوال السند والمتن من حيث الصحة والحسن والضعف، والرفع ، والوقف، والقطع وكيفية التحمل والأداء وصفات رجال السند .

---

(١) انظر مباحث في علوم الحديث : ص٥٦ .

(٢) تدريب الراوي : (١ / ٤٠) .

(٣) السابق .

ولهذا العلم أسماء كثيرة منها أنه علم الحديث دراية، ومنها أنه يسمى علوم الحديث، ومنها علم مصطلح الحديث، ومنها علم أصول الحديث.

وتسمية هذا العلم : بعلم الحديث دراية تمييزًا له عن علم الحديث رواية، ولأنه يعرفنا أحكام الحديث من قبول ورد.

وأما تسميته بعلوم الحديث : فلأنه اشتمل على علوم كثيرة منها ما يتعلق بالرجال، ومنها ما يتعلق بحال الحديث صحة وضعفًا فهو يندرج تحته علوم كثيرة كالجرح والتعديل، ومختلف الحديث، ومشكله، وناسخه ومنسوخه.

وأما تسميته بعلم مصطلح الحديث : فلأنه يشتمل على بيان المصطلحات الخاصة بهذا العلم، ومصطلحات العلماء فيه .

وأما تسميته بعلم أصول الحديث : فلأنه يشتمل على قواعد وقوانين كلية يعرف بها أحوال السند والمتن .

موضوعه :إن موضوع علم الحديث دراية هو السند والمتن ، أو الراوي، والمروى ، من حيث القبول والرد ، فمن حيث الراوي التأكد من صدقه ، والتثبت من حفظه وضبطه ، ومن حيث المروى التأكد من صحة نقله والتحقق من مصدر أخذه . فالراوي : هو ناقل الحديث ، والمروي : هو ما أضيف إلى النبي ﷺ أو إلى غيره من الصحابة والتابعين .

واضعه :أول من وضع فيه كتاباً مستقلاً هو القاضي أبو محمد الحسن ابن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزى من علماء أهل السُنة والمتوفى (٣٦٠هـ) في كتابه " المحدث الفاصل بين الراوي والواعي"، وإن سبقه بعض من تكلموا في هذا إلا أنها كانت إما عبارات ممزوجة بالحديث ، مفرقة بين ثنايا الشرح، كما فعل الإمام الشافعي في كتابه الرسالة والأم ، وكما فعل البخارى في تواريخه ، وإما أن يكون الكلام عليه في مقدمة الكتاب

كما في مقدمة صحيح مسلم ، وإما في خاتمة الكتاب كما فعل الترمذي في خاتمة جامعه ، لكن أول من ألف كتاباً مستقلاً هو الرامهرمزي . وإن لم يستوعب كل أنواعه، لكن هذا شأن البداية في التأليف في كل علم .

استمداده : يستمد هذا العلم مباحثه مما ألف في علم الحديث رواية ، وما ألف في تاريخ الرجال ، ونقد المرويات ، وأحوال السند والمتن من حيث القبول والرد.

نسبته : إن نسبة علم الحديث دراية لعلم الحديث رواية ، كأصول الفقه للفقه ، فإذا كان المقصد من أصول الفقه الوصول إلى أحكام الفقه ومعرفتها، فإن المقصود من علم الحديث دراية هو الوصول إلى أحكام الحديث من صحة وحسن وضعف . إذ به يتوصل إلى معرفة ما ثبت عن النبي (ﷺ) فيعمل به ، وما لم يثبت فيترك ولا يعمل به . وهذا فضله .

فائدته : يعتبر من أشرف العلوم لأنه يتعلق بالمصدر الثاني من مصادر التشريع، فبه يعرف الصحيح الذي يؤخذ به ويعمل به ، والخبيث الذي يترك ولا يعمل به ، فأهم فائدة له معرفة المقبول من المردود .

مسائله : هي قضاياه الكلية التي يعرف بواسطتها الحكم على الحديث بالصحة والحسن والضعف ، كقواعد الجرح والتعديل، والبحث في علم رجال الحديث ، وعلل الحديث ، ومختلف الحديث ، وما شاكل ذلك .

نشأة علم الحديث دراية وأشهر المصنفات فيه :

يمكن للباحث المدقق أن يتلمس أن علم أصول الحديث ، والأسس والأركان لعلم الرواية ونقل الأخبار، موجود في القرآن الكريم، والسُنة النبوية المطهرة ، وفي أقوال الصحابة وأفعالهم ما يدل على ذلك، ومن هذه الأدلة ما يلى :

الأدلة على علم الحديث دراية :

أولاً من القرآن الكريم : قال الله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ ﴾ (١)، وقال الله تعالى: ﴿ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ ﴾(٢) ، وقوله عز وجل : ﴿ وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾(٣).

فهذا يدل على أن خبر الفاسق ساقط غير مقبول ، وأن شهادة غير العدل مردودة ، والخبر وإن فارق معناه معنى الشهادة في بعـض الوجـوه فقـد يجتمعان في اعظم معانيهما إذا كان خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلـم فإن شهادته مردودة عند جمعيهم .

ثانيـا من السُنة : فقد جاء عن النبي ﷺ في التعديل قوله : [نضـر الله امرءًا سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه ، فرب مبلغ أوعى من سامع] (٤).

وإن أبا بكر – رضى الله عنه – عقد لخالد بن الوليد على قتـال أهـل الردة، وقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول [نعم عبد الله وأخو العشـيرة خالد بن الوليد ، وسيف من سيوف الإسلام سله الله عز وجل علـى الكفـار والمنافقين] (٥).

وقال رسول الله ﷺ في الجرح : [إن عائشة – رضى الله عنها قالت : استأذن رجل على رسول الله ﷺ ، فقال : ائذنوا له ، بئس أخو العشيرة أو ابن

---

(١) سورة الحجرات : "آية (٦).

(٢) سورة البقرة : آية (٢٨٢).

(٣) سورة الطلاق : آية (٢).

(٤) سنن الترمذي : كتاب العلم باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع .

(٥) مسند أحمد : (١ / ٨) من مسند أبي بكر .

العشيرة ، فلما دخل ألان له الكلام ، قلت يا رسول الله، قلتَ الذي قلت ، ثم ألنت له الكلام . قال : أي عائشة : إن شر الناس من تركه الناس – أو ودعه – اتقاء فحشه] [1].

ففي الآية الكريمة والأحاديث الشريفة ما يدل على مبدأ التثبت في أخذ الأخبار ، وكيفية ضبطها بالانتباه لها ووعيها والتدقيق في نقلها للآخرين [2].

وفي عهد الصحابة : قد امتثل الصحابة لأمر الله وأمر رسوله في التثبت من الأخبار ، وقبولها ، لا سيما إذا شكوا في صدق الناقل لها وقد مر علينا ما فعله بعض الخلفاء من طلب إحضار شاهد آخر مع من يروي حديثاً ، أو التحليف من بعضهم لراوي الحديث ، كل ذلك يعتبر تثبتًا في نقل المروي، فظهر بناء على هذا موضوع الإسناد وقيمته في قبول الأخبار وردها، وإن التحري عن صحة الرواية يدل على أن علم الحديث دراية نشأ في بداية علم الحديث رواية .

قال ابن عباس : إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول قال : رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بآذاننا ، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف " [3].

وفي عصر التابعين : اشتدت الحاجة في التحري في النقل والتثبت من الحفظ والضبط ، والتحقق من صدق الراوي ، وبعده عن الهوى والغرض، ولا سيما قد بدت بوادر وضع الحديث على النبي ﷺ تظهر في الأفق ، غير أن ذلك لم يخرج علم الحديث دراية من دائرة الصدور إلى دائرة السطور . قال ابن سيرين : لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت

---

(١) صحيح البخاري : كتاب الآداب ، باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب .

(٢) انظر تيسير مصطلح الحديث : ص٩

(٣) مقدمة صحيح مسلم ، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء .

الفتنة قالوا سموا لنا رجاكم، فينظر إلى أهل السُنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم [١].

فلما جاء عصر تدوين علم الحديث رواية : أخذ العلماء يكتبون بعض جمل من علم الحديث دراية ممزوجة بالحديث ، مفرقة بين ثنايا الشرح ، كما فعل الإمام الشافعي في كتابي الرسالة والأم ، وكما فعل البخاري في تواريخه الثلاثة ، وقد يكون الكلام عنه في مقدمة الكتاب كما فعل مسلم في مقدمة صحيحه ، وإما أن يكون الكلام عليه في خاتمة الكتاب كما فعل الترمذي في خاتمة جامعه.

ثم لما كثرت مسائله ، وتأصلت قواعده، وتنوعت مباحثه، أخذ ينفصل عن علم الحديث رواية شيئاً فشيئاً . ولما كان الخبر لا يقبل إلا بعد معرفة سنده ، فقد ظهر علم الجرح والتعديل، والكلام على الرواة ، ومعرفة المنقطع أو المتصل من الأسانيد ، ومعرفة العلل الخفية ، وظهر الكلام في بعض الرواة لكن على قلة ، لقلة الرواة المجروحين في بداية الأمر .. ثم توسع العلماء في ذلك فظهرت علوم كثيرة تتعلق بالحديث من ناحية ضبطه ، وكيفية تحمله .

المصنفات في علم الحديث دراية :

لما نضجت العلوم بدأ التصنيف في علم الحديث دراية على أنه علم مستقل ، وكان التصنيف فيه على النحو التالي :

١- **كتاب المحدث الفاصل بين الراوي والواعي :** للقاضي أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي المتوفى (٣٦٠هـ) وهو من

---

(١) مقدمة صحيح مسلم : باب أن الإسناد من الدين ، وانظر بلوغ الأمال من مصطلح الحديث والرجال : ص١٩.

بلد رامهرمز بخوزستان في فارس بإيران . وهو أول من وضع فيه كتاباً مستقلاً ، جمع فيه كثيراً من أنواعه ومباحثه ، لكنه لم يستوعب كل أبحاثه . وهذا شأن من يفتتح التصنيف في أي علم أو فن غالباً .

٢- **معرفة علوم الحديث** : لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري : (ت٤٠٥ هـ) ذكر فيه اثنين وخمسين نوعاً ، ولم يستوعب ولم يهذب ولم يرتب الأبواب ، كما قال ابن حجر . وقد لخصه طاهر الجزائري (ت ١٣٣٨هـ) في كتابه توجيه النظر .

٣- **المستخرج على معرفة علوم الحديث** : صنفه أبو نعيم : أحمد بن عبد الله الأصفهاني المتوفى (٤٣٠ هـ) فعمل على كتاب الحاكم مستخرجاً بكسر الراء - استدرك فيه ما فاته في كتابه معرفة علوم الحديث ، لكنه ترك أشياء كثيرة يمكن للمتعقب أن يتعقبها عليه[1] ، وله كتاب حلية الأولياء.

٤- **الكفاية في علم الرواية** : صنفه أبو بكر أحمد بن ثابت الخطيب البغدادي المتوفى (٤٦٣هـ) وله كتاب آخر اسمه " الجامع لآداب الشيخ والسامع في آداب الرواية " وله كتب مفردة في أكثر فنون الحديث ، وله كتاب التاريخ ، والسابق واللاحق ، وتلخيص المتشابه، عده العلماء أول المتأخرين وآخر المتقدمين . كتابه الكفاية كتاب حافل بتحرير مسائل هذا الفن ، وبيان قواعد الرواية وأصولها . وهو من أجل مصادر هذا العلم . وكل من جاء بعده عيال على كتبه كما ذكره ابن نقطة (ت ٦٢٩ هـ) .

٥- **الإلماع في ضبط الرواية وتقييد السماع** : للقاضي عياض بن موسى اليحصبي الأندلسي ، ولي القضاء في سبتة ثم غرناطة . وكان إمام أهل الحديث في زمانه (ت ٥٤٤ هـ) وهو كتاب غير شامل لجميع أبحاث

---

(١) انظر تدريب الراوي : (١ / ٦) .

المصطلح ، بل هو مقصور على ما يتعلق بكيفية التحمل والأداء وما يتفرغ عنها ، لكنه جيد في بابه حسن التنسيق والترتيب، وله كتب كثيرة منها السابق، وكتاب الشفا في أخبار المصطفى، وطبقات المالكية . وشرح مسلم وغيرها .

٦- ما لا يسع المحدث جهله : لأبي حفص عمر بن عبد المجيد الميانجي من بلاد أذربيجان ، توفي (٥٨٠هـ) وهي رسالة مختصرة جمعت جزءًا من هذا العلم .

٧- علوم الحديث : لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري المعروف بابن الصلاح الشافعي (٥٧٧ - ٦٤٣) ، والشهرزوري بلدة بين الموصل وهمذان. واشتهر كتابه (بمقدمة ابن الصلاح) وهو أجود الكتب في المصطلح جمع فيه ما تفرق في غيره من كتب الخطيب وغيره ، وذكر فيه خمسة وستين نوعاً ، وأملاه شيئاً بعد شيء ، ولهذا لم يحصل ترتيبه على الوضع المناسب، ولكثرة جمعه وتحريره انتشر واشتهر، فعكف عليه العلماء، بالدرس والاختصار،والشرح ، والنظم والمعارضة ، وأصبح العمدة لمن جاء بعده .

الكتب التي ألفت على كتاب علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح):

أ- التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح : لزين الدين عبد الرحيم العراقي المصري (ت ٨٠٦هـ) .

وقد نظمه الحافظ العراقي في ألفية سماها " نظم الدرر في علم الأثر " ، وقد شرحها السخاوي (ت٩٠٢ هـ) في كتاب سماه " فتح المغيث ، بشرح ألفية الحديث " كما شرحها السيوطي في كتاب سماه " لقط الدرر " وقد شرحها المؤلف نفسه .

ب- الإفصاح عن نكت ابن الصلاح: للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)

ج- التقريب والتيسير لمعرفة سُنن البشير النذير : لمحي الدين بن شرف النووي (ت٦٧٦ هـ) وفي كتاب آخر أسماه ، الإرشاد إلى علم الإسناد، وهما اختصار لكتاب علوم الحديث .

د- المنهل الروي في الحديث النبوي : لبدر الدين الحموي ثم المصري المعروف .بابن جماعة (ت ٧٣٣هـ) وهو كتاب مختصر لعلوم الحديث .

هـ- اختصار علوم الحديث : لأبي الفدا عماد الدين إسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤هـ) وهو اختصار لكتاب ابن الصلاح .

٨- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوى : صنفه جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١ هـ) وهو شرح لكتاب التقريب والتيسير "للنووي"، وهو كتاب جامع في بابه مفيد لطلابه ، وله ألفية في مصطلح الحديث حاذى بها ألفية العراقي وزاد عليها سماها " علم الأثر " وقد شرحها وعلق عليها المرحوم أحمد شاكر .

٩- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر : للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢) وهى رسالة صغيرة مختصرة جداً ، ولكنها من أنفع المختصرات وأجودها ترتيباً ، فقد رتبها ترتيباً لم يسبق إليه ، وشرحها في كتابه " نزهة النظر " وشرحها ابنه في كتاب سماه " نتيجة النظر " ولها شروح أخرى .

١٠- قواعد التحديث : لجمال الدين القاسمي فقيه الشام (ت ١٣٣٢هـ).

١١- توجيه النظر إلى أصول الأثر : للشيخ طاهر الجزائري (ت ١٣٣٨هـ)، وهو اختصار لعلوم الحديث للحاكم النيسابوري .

١٢- **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث** : للشيخ أحمد محمد شاكر شرح فيه كتاب اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير .

١٣- **علوم الحديث ومصطلحه** : للدكتور صبحي الصالح عرض فيه علوم الحديث عرضاً علمياً جيداً .

١٤- **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث** : للشيخ محمد بن محمد أبو شهبة (ت ١٩٨٤هـ) .

١٥- **أصول الحديث علومه ومصطلحه** : للدكتور محمد عجاج الخطيب.

وهناك مصنفات أخرى كثيرة في هذا العلم نكتفي منها بهذا القدر .

* * *

أنواع علوم الحديث دراية

تنوعت موضوعات علم الحديث دراية ، وتعددت ومن أهم هذه العلوم :

١ - علم رجال الأثر :

وهو العلم الذي يختص بالكلام على سند الحديث ، ولـذا يعتبـر مـن أشرف العلوم وأجلها قدرا ، إذ به تعرف طبقات الرواة ، ومـراتبهم ، كمـا تعرف أوطانهم ورحلاتهم ، ومواليدهم ووفياتهم ، وغير ذلك ، مما يميزهم ويعين أشخاصهم ، ويتوقف عليه كشف حالتهم ، ودخل تحت هذا الفن علوم كثيرة منها :

أ) **علم الجرح والتعديل :** وهو علم يبحث عن الرواة من حيث ما ورد في شأنهم من تعديل أو تجريح . ومن أهم المصنفات كتاب " الجرح والتعـديل" لابن أبي حاتم (٣٢٧هـ) .

ب) **علم معرفة الطبقات :** وهو علم يبحث في طبقات الرجال ، كطبقـات الصحابة ، والمحدثين ، والمراد بالطبقة قوم تقاربوا في السن والإسناد ومن فوائد معرفته الأمن من تداخل المتشابهين في اسم أو كنية ومعرفة الصحابي من أي طبقة كان ، لأن الصحابة طبقات باعتبار السبق في دخول الإسلام . ومن أشهر المصنفات في هذا . طبقات ابن سعد و"طبقات المحـدثين" لابـن الملقن ، و"طبقات الشافعية" للسبكي وغيرهـا .

ج) **علم معرفة الصحابة :** ومن فوائده معرفة المتصل من المرسل . ومن أهم الكتب في ذلك ،"الاستيعاب في معرفة الأصحاب" لابن عبد البر ، و"أسد الغابة في معرفة الصحابة " لابن الأثير ، و"الإصابة في تمييز الصحابة" لابن حجر .

د) **علم معرفة الأسماء ، والكنى والألقاب :** فائدته عدم الوقوع في التصحيف والتحريف . فهو علم يبحث في معرفة أسماء من أشتهر بكنيته ، وكنى مـن

اشتهر باسمه ، أو يكون قد اشتهر بلقبه دون اسمه والعكس . فمعرفة هذا العلم ضرورية حتى لا يشكل في اسم ذكر مرة باسمه ومرة بكنيته أو لقبه ، فيظن من لا معرفة له أنهما رجلان . وقد ألفت في ذلك تصانيف منها " نزهة الألباب في معرفة الألقاب" لابن حجر العسقلاني ، و"المقتنى في سرد الكني" للحافظ الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، و"المشتبه في أسماء الرجال" للذهبي . وكتاب " الكني والأسماء" للدولابي (ت ٣٢٠ هـ) ، و"كتاب الأنساب " للسمعانى (٥٦٢هـ) .

٢ - علم علل الحديث :

وهو العلم الذي يبحث عن الأسباب الخفية الغامضة التي تقدح في صحة الحديث ، كوصل منقطع ، أو وقف مرفوع ، أو إدخال حديث في حديث أو غير ذلك . ومن أهم المصنفات "علل الحديث" للإمام الحافظ عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي (٢٤٠ - ٣٢٧هـ) وألف فيه البخاري ومسلم والترمذي والدارقطني وأحمد بن حنبل وابن المديني وغيرهم .

٣ - علم مشكل الحديث :

هو العلم الذي يبحث فيما التبس معناه من الحديث ، بعارض قاطع من عقل، أو أمر عُرف من الدين بالضرورة ، وإن كان الحديث في ذاته صحيحاً ومخرجاً في الكتب المعبرة ولكنه يقبل التأويل والبيان بوجه من الوجوه . وهو علم يحتاج إلى دراسة واسعة بأمور الدين والدنيا، واطلاع عميق على أنواع العلوم والمعارف، حتى لا نسقط أحاديث صحيحة ونحكم عليها بالوضع لمجرد تعارض ظاهرى، يمكن أن يؤول . ومن أهم ما صنف فيه " مشكل الحديث وبيانه" لمحمد بن الحسن بن فورك (ت ٤٠٦هـ) ، و"مشكل الآثار" لأبي جعفر الطحاوي (ت ٣٢١هـ) ، والمثال عليه " حديث زواج على بن أبى طالب من بنت أبى جهل "

٤ - علم مختلف الحديث :

وهو العلم الذي يبحث عن الأحاديث التي ظاهرها التعارض والتناقض من حيث إمكان الجمع بينها . ومن أهم ما صنف في ذلك " تأويل مختلف الحديث " لابن قتيبة (٢١٣ - ٢٧٦هـ) .

٥ - علم غريب الحديث :

وهو العلم الذي يبحث عن معاني الألفاظ الغامضة في الأحاديث . ومن أهم المؤلفات في ذلك "النهاية في غريب الحديث " .لابن الأثير ، و"الفائق في غريب الحديث" للزمخشري ، و"غريب الحديث" " للهروي ".

٦ - علم ناسخ الحديث ومنسوخه :

وهو العلم الذي يتعلق بالناسخ والمنسوخ في السنة ، وقد بين العلماء طرق معرفة الأحاديث الناسخة والمنسوخة ، إما بتصريح النبي (ﷺ) ، أو تصريح الصحابي ، أو بمعرفة التاريخ . ومن المصنفات في ذلك "الاعتبار في الناسخ والمنسوخ " للحازمي (ت ٥٨٤هـ) وهناك أنواع كثيرة لعلوم الحديث سنعرض لها خلال البحث .

* * *

الألفاظ التي تدور على ألسنة المحدثين

- **السُنة :** هى ما أثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خِلْقية أو خلقية . وقد سبق تعريفها .

الحديث في اللغة : الجديد ، والشيء الحادث ضد القديم ، وما يتحدث به وينقل، ويطلق على القليل والكثير يقظة أو منامًا . قال تعالي: ﴿ وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا ﴾ [1]، وقال تعالى : ﴿ فَلْيَأْتُوا۟ بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِۦٓ إِن كَانُوا۟ صَٰدِقِينَ ﴾ [2]، وقال جل جلاله : ﴿ رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِى مِنَ ٱلْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِى مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ ۚ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَنتَ وَلِىِّۦ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ تَوَفَّنِى مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ [3]، وقول المولى سبحانه وتعالى : ﴿ فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَسَفًا ﴾ [4]، المقصود بالحديث هنا القرآن . وقال تعالى: ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ [5]، فحدث أي بلغ واذكر وادع " [6]. وقال تعالى : ﴿ وَهَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ مُوسَىٰٓ ﴾ [7] أى خبره، فالحديث هنا بمعنى الخبر.

---

(١) سورة التحريم : آية (٣).

(٢) سورة الطور : آية (٣٤).

(٣) سورة يوسف : آية (١٠١).

(٤) سورة الكهف : آية (٦).

(٥) سورة الضحي : (١١).

(٦) تفسير ابن كثير : في تفسير سورة الضحى .

(٧) سورة طه : آية (٩).

الحديث اصطلاحاً : اختلف المحدثون في تعريف الحديث على النحو التالي :

الأول : ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، أو صفة خلقية أو خلقية ، وعلى هذا المذهب يكون الحديث خاصاً بالمرفوع ولا يدخل الموقوف ولا المقطوع .

الثاني : هو مذهب جمهور المحدثين : ما أضيف إلى النبي (ﷺ) من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية، وكذلك ما أضيف إلى الصحابة والتابعين [1]. وعلى هذا يكون الحديث شاملاً للمرفوع وهو ما أضيف إلى النبي (ﷺ) ، والموقوف وهو ما أضيف إلى الصحابي ، والمقطوع وهو ما أضيف إلى التابعي .

والحديث والسُنة مترادفان ، فقد يستعمل أحدهما موضع الآخر .

٣- الخبر لغة : ما ينقل ويحدث به، قولاً أو كتابة ، وقول يحتمل الصدق والكذب لذاته . والنبأ [2].

تعريف الخبر اصطلاحاً :

فيه أقوال :

الأول : أنه مرادف للحديث فيطلقان على المرفوع وعلى الموقوف، والمقطوع .

الثاني : أن الحديث ما جاء عن النبي (ﷺ) والخبر ما جاء عن غيره، ومن ثم قيل لمن يشتغل بالسنة محدث ، وبالتواريخ إخباري .

---

(١) انظر تدريب الراوي : (١ / ٤٢ ، ٤٣) ، وبلوغ الآمال : (١ / ٤٠) .

(٢) انظر المعجم الوسيط .

الثالث : أن الخبر أعم من الحديث ، فالحديث ما جاء عن النبي (ﷺ) والخبر ما جاء عنه أو عن غيره . فبينهما عموم وخصوص مطلق ، فكل حديث خبر ولا عكس .

وقيل لا يطلق الحديث على غير المرفوع إلا بشرط التقييد . وإن فقهاء خراسان يسمون الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر [1].

٤ - الأثر :

تعريفه لغة : العلامة ، وأثر الشيء : بقيته ، وما خلفه السابقون . والخبر المروى والسُّنة الباقية [2].

اصطلاحاً :

اختلف فيه على أقوال :

الأول : جمهور المحدثين يرون أن الحديث والأثر الخبر بمعنى واحد. فالأثر مرادف للحديث والخبر .

الثاني : هو ما أضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوال وأفعال . فيقال: للموقوف والمقطوع الأثر .

الثالث : أن الأثر ما أضيف إلى الصحابة وهو رأي فقهاء خراسان فهم يسمون الموقوف أثرًا ، والمرفوع خبراً [3].

٥ - الإسناد :

رفع الحديث إلى قائله ، وعزوه إلى قائله مسنداً ، وسلسلة الرجال الموصلة للمتن . قال ابن جماعة : المحدثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد . وقال الطيبي : وهما متقاربان في معنى اعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليهما [4].

---

(١) انظر تدريب الراوي : (١ / ٤٢ ، ٤٣) .

(٢) المعجم الوسيط .

(٣) انظر تدريب الراوي : (١ / ٤٣) .

(٤) تدريب الراوي : (١ / ٤٢) .

والإسناد : الرواة للمتن ، وهو مرادف للسند ، فيطلق الإسناد على السند، والسند على الإسناد .

٦ - السَّنَد :

لغة : إما من السَّند ، هو ما ارتفع وعلا من سفح الجبل ؛ لأن المُسْنِد يرفعه إلى قائله . أو من قولهم . فلان سند ، أي معتمد ، فسمي الإخبار عن طريق المتن سنداً ، لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه [١].

اصطلاحاً: سلسلة الرجال الموصلة للمتن .

٧ - المُسْنَد :

مفعول من أسند الشيء إليه، بمعنى عزاه ونسبه له . وكل ما يستند إليه وجمعها مساند .

اصطلاحاً :

١- ما اتصل سنده من راويه إلى منتهاه، فشمل المرفوع والموقوف والمقطوع، وأكثر ما يستعمل فيما جاء عن النبي (ﷺ) دون غيره .

وقال ابن عبد البر : هو ما جاء عن النبي (ﷺ) خاصة متصلاً كان أو منقطعاً . وقال الحاكم وغيره : لا يستعمل إلا في المرفوع المتصل بخلاف الموقوف والمرسل والمعضل والمدلس [٢].

أي ما اتصل سنده إلى النبي (ﷺ) ولم يسقط أحد من رواته ، وعليه فلا يكون المسند إلامتصل السند مرفوعاً .

٢- أن يراد به السند فيكون بهذا المعنى مصدرًا ميمياً ، كمسند الشهاب، ومسند الفردوس أي أسانيد أحاديثهما .

٣- كل كتاب جمع فيه مرويات كل صحابي على حدة ومثاله مسند الإمام أحمد بن حنبل .

---

(١) السابق : (١ / ٤١) .

(٢) انظر تدريب الراوي وتقريب النوادي : (١ / ١٨٢) .

٨ - المُسْنِد :

هو من يروى الحديث بإسناده ، سواء كان عنده علم به ، أو ليس له إلا مجرد الرواية ، والنقل [١].

٩ - المتن :

لغة : ما صلب وارتفع من الأرض ؛ لأن المسند يقويه بالسند ويرفعه إلى قائله : أو من تمتين القوس ، أي شدها بالعصب لأن المسند يقوى الحديث بسنده، أو من متنت الكبش : إذا شققت جلدة بيضته واستخرجتها ، فكأن المسند استخرج المتن بسنده.

اصطلاحاً : ألفاظ الحديث التي تتقوم بها المعاني . وهو ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام . من المماتنة ، وهى المباعدة في الغاية ؛ لأنه غاية السند [٢].

١٠ - المُحدِّث :

اختلف العلماء في تعريفه على النحو التالي :

قال الزركشى : أما الفقهاء فاسم المحدث عندهم لا يطلق إلا على من حفظ سند الحديث ، وعلم عدالة رجاله، وجرحها، دون المقتصر على السماع ، فمن حفظ سند الأحاديث وعرف رجالها ، وميز صحيحها من سقيمها فهو المحدث .

وقال التاج السبكي (٧٧١) : وإنما المحدث من عرف الأسانيد والعلل ، وأسماء الرجال ، والعالي والنازل ، وحفظ مع ذلك جملة مستكثرة من المتون، وسمع الكتب الستة ، ومسند أحمد بن حنبل ، وسنن البيهقي ، ومعجم الطبراني ، وضم إلى هذا القدر ألف جزء من الأجزاء الحديثية ، وهذا أقل درجاته .

---

(١) تدريب الراوي : (١ / ٤٣) .

(٢) تدريب الراوي : (١ / ٤٢) .

وقال الشيخ فتح الدين بن سيد النـــاس (٧٣٤ هـ): وأمـــا المحـــدث في عصرنا فهو :من اشتغل بالحديث رواية ودراية ، واطلع على كثير من الرواة والروايات في عصره[١].

والمحدث أعلى رتبة من المسند أو الراوي وأقل من درجة الحافظ .

١١ - الحافظ : اختلف في تعريفه :

فقيل : هو من توسع في علمه عن المحدث حتـــى عـــرف شـــيوخه ، وشيوخ شيوخه ، طبقة بعد طبقة بحيث يكون ما يعرفه من كل طبقة أكثـــر مما يجهله منها .

وقال الحافظ المزي (ت ٧٤٢هـ) : أقل ما يكون أن يكـــون الرجـــال الذين يعرفهم ويعرف تراجمهم وأحوالهم وبلدانهم أكثر من الذين لا يعرفهم .

وذهب بعض السلف إلى أن المحدث والحافظ بمعنى واحـــد ، فكـــانوا يطلقون كلاً من اللقبين على الآخر[٢].

ومرتبه الحافظ أعلى من مرتبة المحدث ودون مرتبه الحجة .

١٢ - الحجة :

هو من بلغ من الحفظ والإتقان لعلوم الحديث متناً وإسناد مبلغاً أصبح به حجة عند الناس عامهم وخاصهم .

وقيل : هو من أحاط علمه بثلاثمائة ألف حديث مع معرفـــة أســـانيدها وحال رواتها . وهو أعلى رتبة من الحافظ وأدنى من الحاكم[٣].

---

(١) السابق : (١ / ٤٣ – ٤٨) .

(٢) انظر تدريب الراوي : (١ / ٤٥ – ٤٨) .

(٣) بلوغ الآمال : (١ / ٦٠) .

١٣ - الحاكم :

هو من أحاط علماً بجميع الأحاديث متنًا وإسناداً ، وجرحــاً وتعــديلاً ، وتاريخاً حتى لا يفوته منها إلا اليسير . وقيل هو من عرف معظم الأحاديث وما يتعلق بها فحاكم .

وقيل : من حفظ ثمانمائة ألف حديث فأكثر . قال الشنقيطي (ت١٣٦٣) هو من أحاط بجميع السنة ، وهو أعلى درجة من الحجــة ، ولا يعلــوه إلا من لقب بأمير المؤمنين في الحديث [1].

١٤ - أمير المؤمنين في الحديث :

سمى من يحمل هذا اللقب بأمير المؤمنين في الحديث .

يعتبر خليفة رسول الله ﷺ في تبليغ سنته إلى المســلمين وهــذا اللقــب يعلو على الألقاب المذكورة كلها ، ولم يظفر به إلا الأفــذاذ مــن النــوادر الذين صار الواحد منهم إماماً ومرجعاً في هذا الشأن .

ولا يستحقه إلا من تبحر في علوم الحديث رواية ودراية ، وأحاط علماً بجميع الأحاديث ورواياتها جرحاً وتعديلاً ، وبلغ في حفظ كل ذلك الغايــة ، وجرب في ذلك ، فلم يأخذ عليه آخذ . وهو أعلى كل المراتب .

وقد وصل إلى هذا اللقب الإمام مالك بن أنــس ، والإمــام البخــاري والدارقطني والإمام أحمد بن حنبل، قال الإمام البخاري : أحفظ مائــة ألــف حديث صحيح ، ومائتي ألف حديث غير صحيح .

وقال الإمام أحمد بن حنبل : انتقيت المسند من سبعمائة ألــف حــديث وخمسين ألف حديث . وقال أبو زرعة الرازي : وكان أحمد بن حنبل يحفظ ألف ألــف حــديث ، قيــل لــه ومــا يــدريك ؟ قــال ذاكرتــه فأخــذت عليه الأبواب [2].

---

(١) تيسير مصطلح الحديث : ص١٧ ، وبلوغ الآمال : (١ / ٦٢) .

(٢) انظر تدريب الراوي : (١ / ٤٩ ، ٥٠) بلوغ الآمال : (١ / ٦٤ ، ٦٥) .

١٥ - التخريج :

هو إيراد الحديث بإسناده في مصدر من مصادر السُنة . أو هو الدلالة على موضع الحديث في مصادره الأصلية التي أخرجته بسنده ثم بيان درجته عند الحاجة [١].

١٦ - الإستدراك :

هو أن يتتبع إمام من أئمة الحديث إماماً آخر في كتابه الذي جمع فيه الأحاديث ، فيتتبعه في أحاديث فاتته ولم يذكرها في كتابه على شرطه ، أخرج عن رواتها في كتابه ، أو عن مثلهم ، فيحصي المستدرك هذه الأحاديث المتروكة، ويزكيها في كتاب يطلق على هذا الكتاب اسم " المستدرك " وذلك مثل ما فعله الحاكم النيسابوري في كتابه المستدرك على الصحيحين . وقد تكلم العلماء على مستدرك الحاكم وأنه تساهل فيه، قال ابن كثير : فيه الصحيح المستدرك وهو قليل، وفيه الصحيح قد خرجه البخاري ومسلم أو أحدهما لم يعلم به الحاكم ، ومنه الحسن والضعيف والموضوع أيضاً. وقد اختصره شيخنا الذهبي وبين هذا كله [٢].

١٧ - الراوي :

هو كل من يروى الحديث بإسناده سواء أكان عالماً بما يرويه مثل البخاري ومسلم . أو ليس له إلا مجرد الرواية والنقل (لا يعرف المتن ولا الإسناد) ولا علم له بما يرويه ، وهو مرادف للمسند [٣].

١٨ - الطبقة :

الطبقة في اللغة : عبارة عن القوم المتشابهين [٤] .

---

(١) بلوغ الآمال : (١ / ٤٩) .

(٢) انظر اختصار علوم الحديث : ص٢٤ ، وبلوغ الآمال : (١ / ٥٢) .

(٣) انظر تدريب الراوي : (١ / ٤٤) ، وبلوغ الآمال : (١ / ٥٣) .

(٤) مقدمة ابن الصلاح : (١٩٧) .

وفي الاصطلاح : قوم تقاربوا في السند والإسناد ، أو في الإسناد فقط (أي لقاء الشيوخ) بأن يكون شيوخ هذا هم شيوخ الآخر [١].

وغالباً يكون التشابه في السن تشابهاً في لقاء الشيوخ وفائدة معرفة الطبقات ، الأمن من تداخل المشتبهين باتفاقهما في الاسم والكنية ، والوقوف على التدليس ، والاطلاع على حقيقة العنعنة ، وهل هي سماع أو إرسال ومعرفة المرسل والمنقطع ونحو ذلك [٢].

وقد اختلفت أنظار العلماء في تقسيم الرواة إلى طبقات :

فمن الناس من يرى الصحابة كلهم طبقة واحدة ، ثم التابعون بعدهم كذلك، ويستشهد على هذا بقوله ﷺ : "خير القرون قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، وذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة " .

ومن الناس من يقسم الصحابة إلى طبقات ، وكذلك التابعين فمن بعدهم، ومنهم من يجعل كل قرن أربعين سنة ، ومن أجل الكتب في هذا ، كتاب الطبقات لمحمد بن سعد كاتب الواقدي ، وتذكرة الحفاظ ، وطبقات الحفاظ للذهبي [٣].

١٩ - الصحابي :

الصحابي : هو من رأي رسول الله ﷺ في حال إسلام الراوي ، وإن لم تطل صحبته له ، وإن لم يرو عنه شيئاً ومات على الإسلام هذا قول جمهور العلماء خلفاً وسلفاً .

وقيل إن مجرد الرؤية كاف في إطلاق الصحبة. وقيل : لابد في إطلاق

---

(١) تدريب الراوي : (٢ / ٣٨١) .

(٢) بلوغ الآمال : (١ / ٦٩) .

(٣) اختصار علوم الحديث : ص٢٠٩ .

الصحبة مع الرؤية أن يروي حديثاً أو حديثين . وروى عن سعيد بن المسيب أنه لابد من أن يصحبه سنة أو سنتين أو يغزو معه غزوة أو غزوتين .

ولكن كما قال الجمهور إن مجرد الرؤية كاف في إطلاق الصحبة لشرف رسول الله ﷺ وجلاله قدره ، وقدر من رآه من المسلمين .

وتعرف الصحبة تارة بالتواتر ، وتارة بأخبار مستفيضة ، وتارة بشهادة غيره من الصحابة ، وتارة بروايته عن النبي ﷺ سماعاً أو مشاهدة مع المعاصرة، والصحابة كلهم عدول عند أهل السُنة والجماعة – لما أثنى الله عليهم في كتابه العزيز ، وبما نطقت به السُنة النبوية في المدح لهم في جميع أخلاقهم وأفعالهم ؛ وما بذلوه من الأموال والأرواح بين يدي رسول الله ﷺ رغبة عند الله من الثواب الجزيل ، والجزاء الجميل .

وقد اختلفت أنظار العلماء للصحابة، هل هم طبقة واحدة أم عدة طبقات، فمنهم من جعل الصحابة طبقة واحدة، كابن حبان من حيث اشتراكهم في شرف الصحبة . ومنهم من جعلهم طبقات، كابن سعد والحاكم . وممن ألف في الصحابة ابن الأثير في كتابه : " أسد الغابة في معرفة الصحابة " ، وابن عبد البر في كتابه " الاستيعاب في معرفة الأصحاب " . وابن سعد في الطبقات (١).

قال الشافعي : روى عن النبي ﷺ ورآه من المسلمين نحو من ستين ألفاً، وقال أبو زرعة الرازي : شهد معه حجة الوداع أربعون ألفاً . وكان معه بتبوك سبعون ألفاً ، وقبض عليه الصلاة والسلام عن مائة ألف وأربعة عشر ألفاً من الصحابة (٢).

---

(١) اختصار علوم الحديث : ص١٥١ وما بعدها .

(٢) السابق : ص١٥٧ .

ولا ينكر فضل جميع الصحابة ، ولكن عندما نذكر الصحابة في مجال علم الحديث ، فنعنى بهم علماء الصحابة الذين ورثوا علمه ، ونقلوه لمن بعدهم ، وهم الذين شهدوا الوحي والتنزيل وعرفوا التأويل والتفسير ، وهم الذين اختارهم الله تعالى لصحبة نبيه ونصرته وإقامة دينه وإظهار حقه [1]. والصحابة كلهم عدول .

٢٠ - التابعي :

قال الخطيب البغدادي : هو من صحب الصحابي .

وقال الحاكم : هو من لقى الصحابي وروى عنه وإن لم يصحبه ، وسُمّى تابعياً ، لأنهم تبعوا الصحابة في الزمن أي جاءوا بعدهم ، أوتبعوهم في الأخذ والتحمل ، فالصحابة أخذوا من الرسول ﷺ ، وتحملوا عنه ، وهم تحملوا من الصحابة وأخذوا منهم ، أو تبعوهم في الإسلام والعمل بشرائعه ، والقدوة بهم في أعمالهم وأخلاقهم [2].

وفائدة معرفة التابعي . معرفة المتصل من المرسل في الأسانيد وليس كل التابعين عدولاً كالصحابة وهذا رأي الجمهور .؟

٢١ - المخضرم :

الخضرمة : القطع فكأنهم قطعوا عن نظرائهم من الصحابة ، والمخضرمون هم الذين أسلموا في حياة الرسول ﷺ ولم يروه . وقد عد منهم مسلم نحواً من عشرين نفساً [3].

والمخضرمون من التابعين على الصحيح .

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم نقلاً عن بحوث في الحديث النبوي ، ٩٦ .

(٢) اختصار علوم الحديث : ص١٦٢ وبلوغ الأمال : (١ / ٧٤) .

(٣) السابق : ص١٦٣ .

٢٢ - الحديث القدسي :

هو ما أسنده النبي ﷺ وأضافه إلى ربه - عز وجل من غير القــرآن . وهو تارة يكون بواسطة جبريل عليه السلام، وتارة بــالوحي أو بالإلهــام ، أو بالمنام، مفوضاً إلى النبي ﷺ التعبير بأي عبارة شاء من أنواع الكــلام . فالمعنى من الله تعالى ، أما ألفاظه في ألفاظ النبي ﷺ بخلاف الحديث النبوي وسمى حديثاً ؛ لأنه من أخبار النبي ﷺ ومن حكايته له عن ربه سُمى حــديثاً قدسياً ؛ لأنه أسند إلى الله تعالى ، من حيث إنه المتكلم به ، والمنشئ لــه ، فنسبته إليه سبحانه نسبة إنشاء .. كحديث " من عادي لى وليــاً فقــد آذنتــه بالحرب " .

الصيغ التي يروى بها الحديث القدسي :

أن يقول الراوي قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه . أو يقول قــال تعالى فيما رواه عنه رسول الله ﷺ ، أو أن يقول الــراوي قــال النبــي ﷺ قال الله تعالى ، أو إن الله تعالى يقول ، أو قال النبي ﷺ حكايــة ، أو فيمــا يحكيه عن ربه [(١)].

الفرق بين الحديث القدسي والقرآن :

١- إن القرآن الكريم لا يكون إلا بوحي جلى ، أما الحديث القدسي فقد يكون بوحي خفي كالإلهام والمنام .

٢- إن القرآن الكريم لا يضاف إلا إلى الله تعالى ، لأنه وحي مــن الله باللفظ والمعنى في اليقظة، أما الأحاديث القدسية فيلهم معناها رســول الله ﷺ بأي كيفية من كيفيات الوحي كرؤيا النوم ، والإلقاء في الروع وعلى لســان الملك .

---

(١) انظر بلوغ الآمال : (١ / ٧٦ ، ٧٧) في الحديث النبوي : ص٥١ .

٣- القرآن الكريم معجز للإنس والجن ، متحدى بأقصر سورة منه ، محفوظ من التغيير والتبديل بحفظ الله تعالى له . والحديث القدسي ليس كذلك .

٤- القرآن الكريم يتعبد بتلاوته بفهم وبغير فهم، وتحرم روايته بالمعنى، وتتعين قراءته في الصلاة والحديث القدسي ليس كذلك .

٥- القرآن الكريم يحرم على المحدث مسه عند جمهور الفقهاء ، ويحرم على الجنب تلاوته، بخلاف الحديث القدسي .

٦- القرآن الكريم نقل إلينا لفظه بطريق التواتر عن النبي ﷺ ، أما الحديث القدسي فقد ينقل بالتواتر، وقد ينقل بطريق الآحاد عن النبي ﷺ، فالقرآن يشترط في ثبوته التواتر ، والحديث القدسي لا يشترط في ثبوته التواتر .

٧- القرآن جاحده كافر، بخلاف الحديث القدسي فجاحد غير المتواتر منه ليس بكافر [1].

الفرق بين الحديث القدسي والحديث النبوي :

قلنا إن الحديث القدسي وحي بمعناه من الله تعالى، مسند إليه تعالى، ولفظه من النبي ﷺ، والحديث النبوي لا خلاف في أن لفظه من عند النبي ﷺ وإنما الخلاف في معناه .

قال الشيخ دراز : إن الأحاديث النبوية تنقسم إلى قسمين بحسب ما حوته من المعاني .

---

(١) انظر بلوغ الآمال : (١ / ٨٠) ، دراسات في علوم الحديث : ص١٦ ، شذرات من علوم السُنة : ص٦٠ .

قسم توفيقي : استنبطه النبي ﷺ بفهمه في كلام الله تعالى أو بتأمله في حقائق الكون ، وهذا القسم ليس كلام الله قطعاً .

وقسم توقيفي : تلقى الرسول ﷺ مضمونه من الوحي فبينه للناس بكلامه. وهذا القسم وإن كان ما فيه من العلوم منسوباً إلى معلمه وملهمه سبحانه وتعالى ، ولكنه من حيث هو كلام – حرى بأنه ينسب إلى الرسول ﷺ ، ولأن الكلام إنما ينسب إلى واضعه وقائله الذي ألفه على نحو خاص .

ولو كان ما فيه من المعنى قد تواردت عليه الخواطر ، وتلقاه الآخر عن الأول ، فالحديث النبوي إذاً خارج بقسيمه عن كونه كلاماً لله تعالى [1].

*** ومما سبق يتبين :**

– أن الحديث القدسي معناه كله من عند الله تعالى ولا يكون إلا بنوع من أنواع الوحي ، وينسب إلى الله تعالى ، ولفظه من عند النبي ﷺ، أما الحديث النبوي فمنه ما يكون المعنى من الله تعالى واللفظ من الرسول ﷺ وهو التوقيفي، ومنه ما يكون المعنى واللفظ من النبي ﷺ وهو التوفيقي، وكلاهما (التوقيفي والتوفيقي) ينسبان إلى النبي ﷺ لأنه القائل والحاكي .

– أن الحديث القدسي معناه – غالباً – ما يتعلق بتنزيه ذات الله تعالى وصفاته، وبيان عظمته ، وإظهار رحمته، وسعة ملكه ، وكثرة عطائه إلى غير ذلك. أما الحديث النبوي فإنه – غالباً – ما يتعلق بما يصلح العباد والبلاد ، وبيان الحلال والحرام ، والترغيب والترهيب إلى غير ذلك [2]؛ والأحاديث القدسية ليست بكثيرة بالنسبة للأحاديث النبوية، فالأحاديث القدسية تزيد على مائتى حديث، فقد ذكر المناوى في كتابه " الاتحافات السنية " حوالى (٢٧٢) حديثًا ومن أمثلة الأحاديث القدسية .

---

(١) نقلاً عن بلوغ الآمال : " ١ / ٨١ " .

(٢) انظر بلوغ الآمال : " ١ / ٨٢ " .

– " ابن آدم تفرغ لعبادتى أملأ صدرك غنى وأسد فقـرك، وإلا تفعـل ملأت صدرك شغلا، ولم أسد فقرك".

– "إذا تقرب إلى العبد شبراً تقربت إليه ذراعاً ، وإذا تقرب إلىّ ذراعـاً تقربت منه باعاً ، وإذا أتى إلىّ مشياً أتيته هرولة" .

– " أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه حين يذكرني ، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسى ، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه " .

– " يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي ، وجعلته بينكم محرماً فـلا تظالموا يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم ، يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعمونى أطعمكم، يا عبادى كلكـم عـار إلا مـن كسوته فاستكسوني أكسكم ، يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهـار، وأنـا أغفر الذنوب جميعاً فاستغفروني أغفر لكم ، يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني ، يا عبادي لو أن أولكم، وآخـركم ، وإنسكم ، وجنكم، كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلـك فـي ملكي شيئاً ، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجـر قلب رجل واحد ما نقص من ملكي شيئاً ، يا عبادي لو أن أولكـم وآخـركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا دخل البحر ، يا عبادي إنمـا هى أعمالكم أحصيها لكم ثم أو فيكم إياها فمن وجد خيراً فليحمد الله ، ومـن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه " .

* * *

المبحث الثالث

أصول الرواية

شروط الراوي عند التحمل :

الراوي هو من يتحمل الحديث ويؤديه ، وقد اشترط العلماء لقبول روايته شروطاً عند تحمله ، وأخرى عند أدائه أكثر تشدداً ، لأن المحتمل للرواية قبل أن يؤدي ما تحمله لا تزال مهمته مقصورة عليه فكانت الشروط فيه يسيره ، أما المؤدي الذي يخبر بما تحمله ، فمهمته تتعداه إلى غيره ، ونبدأ الآن في شروط الراوي عند التحمل على النحو التالي :

١ - التمييز :

يصح تحمل الصغار الشهادة والإخبار ، وكذلك الكفار إذا أدوا ما حملوه في حال كمالهم ، وهو الاحتلام والإسلام .

والمراد بالتمييز: هي السن التي يستطيع الصغير فيها التمييز ، وهى تتفاوت بتفاوت البيئات والقدرات ، ولم يتفق المحدثون على سن معينة.

قال ابن الصلاح : ويصح التحمل قبل وجود الأهلية فتقبل رواية من تحمل قبل الإسلام وروى بعده ، وكذلك رواية من سمع قبل البلوغ وروي بعده . ومنع من ذلك قوم فأخطأوا ، لأن الناس قبلوا رواية أحداث الصحابة ، كالحسن بن على ، وابن عباس ، وابن الزبير ،والنعمان بن بشير، وأشباههم من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وغيره . ولم يزالوا قديماً وحديثاً يحضرون الصبيان مجالس التحديث والسماع ، ويعتدون بروايتهم لذلك [١].

---

(١) مقدمه ابن الصلاح : ص٦٠ .

وقال : التحديد بخمس سنين هو الذي استقر عليه عمل أهل الحديث المتأخرين ، فيكتبون لابن خمس فصاعدًا سمع ، ولمن لم يبلغ خمساً " حضر أو أحضر " .

واستأنسوا في ذلك بحديث محمود بن الربيع أنه عقل مجة مجها رسول الله ﷺ في وجهه من دلو في دارهم وهو ابن خمس سنين " رواه البخاري .

وقد سئل موسى بن هارون الحمال متى يسمع الصبي الحديث ؟ قال : إذا فرق بين البقرة والدابة ، وفي رواية بين البقرة والحمار . وقد تكون السابعة هى السن التي يبدأ فيها الصبيان التمييز ، ولذلك أمرنا النبي ﷺ أن نأمر أولادنا بالصلاة وهم أبناء سبع وأن نضربهم عليها وهم أبناء عشر .

وقد صح كما سبق عن محمود بن الربيع – أن بعض صغار الصحابة قد تحملوا بعض الأحاديث وهم صغار في الخامسة والسابعة ، فروى عمر ابن أبي سلمة – وكان ربيب النبي ﷺ أن النبي ﷺ علمه كيف يأكل وهو صغير فقال له " يا غلام سم الله ، وكل بيمينك ، وكل مما يليك" وكذلك ابن عباس يروى عن النبي ﷺ أنه قال : "كنت رديف النبي ﷺ يوماً فقال : يا غلام : إني أعلمك كلمات : احفظ الله يحفظك ، أحفظ الله تجده تجاهك ، إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك ، وإن اجتمعوا على أن يضروك لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك ، رفعت الأقلام وجفت الصحف " رواه الترمذي ، وفي رواية غير الترمذي : " احفظ الله تجده أمامك ، تعرف إلى الله في الرضاء يعرفك في الشدة ، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، وما أصابك لم يكن ليخطئك ، واعلم أن النصر مع الصبر ، وأن الفرج مع الكرب ، وأن مع العسر يسراً " .

والغلام هو الصبي من حيث يفطم إلى البلوغ ، وسِنُّ ابن عباس إذ ذاك كان نحو عشر سنين [1].

فينبغي المبادرة إلى تحفيظ الأولاد القرآن الكريم في سن صغيرة ، وإلى إسماعهم الحديث النبوي كذلك كما كان أولاد الصحابة يفعلون .

قال ابن الصلاح : وقد بلغنا عن إبراهيم بن سعيد الجوهري قال : رأيت صبياً ابن أربع سنين وقد حمل إلى المأمون قد قرأ القرآن ونظر في الرأي غير أنه إذا جاع يبكي . وعن القاضي أبي محمد عبد الله بن محمد الأصبهاني قال : حفظت القرآن ولي خمس سنين [2].

٣ - الضبط :

سئل الإمام أحمد بن حنبل : متى يجوز سماع الصبي الحديث ؟ فقال : إذا عقل وضبط [3].

والمقصود بالضبط : إتقان الراوي لما يرويه ، وحفظه له من وقت التحمل إلى وقت الأداء حفظاً جيداً ، بأن يكون متيقظاً غير مغفل ، حافظاً إن حدث من حفظه ، فاهماً إن حدث على المعنى [4]. فإذا أعاد الراوي ما سمعه رواه صحيحاً دون تزيد أو تحريف .

ولم يشترط علماء الحديث في الراوي عند تحمله أن يكون مسلماً ، ولذلك قبلوا روايات بعض الصحابة وقد تحملوها أثناء كفرهم ، فإنهم قبلوا رواية أبي سفيان بن حرب في حديثه أمام هرقل عن أخلاق النبي ﷺ ، وكذلك حديث جبير بن مطعم أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور ،

---

(١) دليل الفالحين : (١ / ٢٢٩) .

(٢) المقدمة : ص٦٢ .

(٣) السابق : ص٦١ .

(٤) اختصار علوم الحديث : ص٧٧ .

ولا ضير في هذا ، لأنه لا يترتب على كونه تحمل ما تحمل أثناء كفره ضرر ، لأنه لا يقبل أداؤه إلا إذا كان مسلماً .

شروط الراوي عند الأداء :

قال ابن الصلاح : أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلاً ، ضابطاً لما يرويه وتفصيله أن يكون مسلماً ، بالغاً عاقلاً ، سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة ، متيقظاً حافظاً إن حدث من حفظه ، وضابطاً لكتابه إن حدث من كتبه ، وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالمًا بما يحيل المعاني [١]، والتفصيل على النحو التالي :

١ - **البلوغ والعقل :** اشترط العلماء عند الأداء أن يكون الراوي بالغاً وهو شرط ، وذلك لأن الصغير لا يؤمن صدقه ، ويخشى كذبه ، لأنه لا يدرك في السن الصغيرة خطورة الكذب وما يترتب عليه ، بخلاف ما إذا كان مكلفاً . فالصبي والمجنون ومن في حكمهما لا يقبل أداؤه الحديث ، لأنهم غير مكلفين بالأحكام الشرعية ، وقد يؤدي ضعف حالهم إلى الكذب أو الإهمال ؛ ولأن الصحابة لم يرجعوا إلى الصبيان وضعاف العقول والإدراك لمعرفة أحوال النبي ﷺ ولنقل سنته .

٢ - **الإسلام :** قلنا إنه يجوز التحمل أثناء الكفر ، لكن لا تقبل رواية الكافر أداء وإن كان صادقاً في دينه .

٣ - **العدالة :** ذهب أئمة الحديث ، والفقه إلى أنه يشترط فيمن يحتج بروايته في الحديث - أن يكون عدلاً سالماً من أسباب الفسق وخوارم

---

(١) المقدمة : ص٥٠ .

المروءة لقوله تعالى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ﴾[1] ، ولقوله تعالى : ﴿ وَأَشۡهِدُواْ ذَوَيۡ عَدۡلٖ مِّنكُمۡ وَأَقِيمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَ لِلَّهِۚ ذَٰلِكُمۡ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ﴾[2]، وفي الحديث : " ولا تأخذوا العلم إلا عمن تجيزون شهادته " ، ولما روى عن ابن سيرين" : إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم " وعن النخعي قال : كانوا إذا أتوا الرجل ليأخذوا عنه نظروا إلى سمته وإلى صلاته، وإلـــى حالـــه ثم يأخذون عنه "[3].

• والعدالة هى استواء أحوال صاحبها في دينه ويعتبر لها شيئان :

الأول : الصلاح في الـــدين بـــأداء الفـــرائض برواتبهـــا ، واجتنـــاب المحرمات، بألا يأتي كبيرة ، ولا يداوم على صغيرة ، والكبيرة : ما فيه حد في الدنيا أو وعيد في الأخرة ، أو لعنة ، أو غضب ، أو نفـــى إيمـــان . والصغيرة ما دون ذلك .

الثاني : استعمال المروءة الإنسانية بفعل ما يجمله ويزينه عادة كالسخاء وحسن الخلق ، وحسن المجاورة ونحوها ، وترك ما يدنســـه ويشـــينه مـــن الأمور الدنية المزرية به[4].

---

(١) سورة الحجرات : (٦).

(٢) سورة الطلاق : آية (٢).

(٣) انظر الموسوعة الفقهية الكويتية : (٣٠ / ١٠) .

(٤) الشرح الصغير : (٤ / ٢٤٠) منار السبيل : (٢ / ٣٨٨) .

وتثبت عدالة الراوي إما بتنصيص معدلين ، وإما بالاستفاضة، فمن اشتهرت عدالته بين أهل النقل والعلم ، وشاع الثناء عليه بالثقة والأمانة استغنى فيه بذلك عن بينة شاهدة بعدالته تنصيصاً .

وقال ابن عبد البر : كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول في أمره أبداً على العدالة حتى يتبين جرحه ، لقوله ﷺ : " يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين " [1].

إذن الراوي المؤدي للحديث يمكن أن يكون أحد رجال ثلاثة ، إما أن يكون مشهوراً بالعدالة، وهذا لا يحتاج إلى تزكية ويقبل حديثه ، وإما أن يكون مجانباً للعدالة وهذا لا يقبل حديثه ، وإما أن يكون مجهولاً للعين والحال ، أو مجهول الحال فقط ، فالأول لا يقبل حديثه مطلقاً ؛ لأنه غير معروف ، وأما الثاني فيقبل حديثه إن زكى .

ويلاحظ الآتي في تحقيق العدالة ونفيها :

١- يقبل التعديل سواء في الراوي أو في الشاهد من غير ذكر سببه على الصحيح المشهور؛ لأن أسبابه كثيرة يصعب ذكرها ، فقبل إطلاقه، أما الجرح فإنه لا يقبل إلا مفسراً ، لاختلاف الناس في الأسباب المفسقة ، فقد يعتقد الجارح شيئاً مفسقاً فيضعفه ، ولا يكون كذلك في نفس الأمر أو عند غيره ، فلهذا اشترط بيان السبب في الجرح .

٢- يكفي قول الواحد في التعديل والتجريح على الصحيح ؛ لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر ، فلم يشترط في جرح راويه أو تعديله ، وقيل لابد من اثنين كما في الشهادة .

---

(١) مقدمه ابن الصلاح : ص٥

٣- إن اجتمع جرح وتعديل في شخص فالصحيح أن الجرح مقدم على التعديل ؛ لأن المعدل يخبر عما ظهر من حاله ، والجارح يخبر عن باطن خفي على المعدل؛ ولأن الجارح يقول : رأيته يفعل كذا وكذا ، والمعدل مستنده أنه لم يره يفعل كذا وكذا ، سواء كانوا متساويين أو كان عدد المعدلين أكثر . وقيل إن كان عدد المعدلين أكثر فالتعديل أولى . أو يقول المعدل عرفت السبب الذي ذكره الجارح ، وتاب منه وحسن حاله .

٤- مجهول العدالة ظاهراً وباطناً لا تقبل روايته عند الجماهير ، ومن جهلت عدالته باطناً ولكنه عدل في الظاهر . وهو المستور ، فقال بقبوله بعض الشافعية وابن الصلاح .

٥- اختلف العلماء في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفر في بدعته ، فمنهم من رد روايته مطلقاً ؛ لأنه فاسق ببدعته ، كما استوى في الكفر المتأول وغير المتأول ، يستوي في الفسق المتأول وغير المتأول .

ومنهم من قبل روايته إذا لم يستحل الكذب في نصرة مذهبه ، أو لأهل مذهبه . سواء كان داعية إلى بدعته أو لم يكن .

حكم رواية أصحاب الأهواء والابتداع :

أما أصحاب الأهواء والابتداع من أهل القبلة ، كالقدرية والخوارج والمرجئة و الجبرية والرافضة وغيرهم فإن الحكم في قبول أحاديثهم أوردها فيه تفصيل .

فالأول : قبول أخبارهم إلا من عرف منهم أن من أصول مذهبهم استحلال الكذب لمن وافقهم . قال الإمام الشافعي : أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة ؛ لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم .

الثاني : منع الرواية عنهم ، فلا تقبل روايتهم ، لأنهم فساق مالوا عن الحق ، وانحرفوا عن العدل باتباعهم أهواءهم وخروجهم عن طريق أهل السُنة والجماعة . ومن أصحاب هذا الاتجاه الإمام مالك .

الثالث : ذهب إلى قبول أخبار غير الدعاة لمذاهب أهل الأهواء والبدع، أما الدعاة فلا تقبل مروياتهم لأنهم قد يكذبون تعصباً لمذهبهم ودفعاً عن آرائهم. ومن أصحاب هذا الاتجاه الإمام أحمد بن حنبل (١).

التائب من الكذب في حديث الناس وغيره من أسباب الفسق تقبل روايته إلا التائب من الكذب متعمداً في حديث رسول الله - ﷺ - فإنه لا تقبل روايته أبداً (٢).

• **إذن الضبط أمر ضروري في رواية السنة** ، لذلك اشترط علماء الحديث الضبط وجعلوه أمراً ضرورياً عند التحمل والأداء، والمراد به أن يكون الراوي متقناً للخبر المروي ، حافظاً له من وقت تحمله إلى وقت أدائه إن حدث من حفظه ، فاهماً إن حدث على المعنى ويعرف ضبطه بموافقته الثقات المتقنين غالباً ، ولا تضر مخالفته النادرة ، فإن كثرت اختل ضبطه ولم يحتج به (٣).

تلك الشروط التي إن توافرت في الراوي قبلت روايته وإلا ردت .

وإن كان هناك احتمال قائم مؤداه أن يخطئ الضابط، أو يزل الصدوق فيما يكتبه ، فيدخل له حديث في حديث ، فيصير حديثه مرويًا بإسناد ضعيف مركبًا على إسناد صحيح ، وقد يزل القلم ، ويخطئ السمع ، ويخون الحفظ، فيروي الشاذ من الحديث عن غير قصد . لكن هذا القليل النادر قد قيض الله له نقاد الحديث الذين أفنوا حياتهم في التمرس بنقد أسانيده ومتونه ، حتى أصبحت لديهم دراية في هذا المجال يعرفون بها مواقع الخطأ ، كما يعرف الصيرفي الحاذق الأوراق المالية المزيفة من الصحيحة (٤).

---

(١) انظر مقدمه ابن الصلاح : ص٤٩ - ٥٦ ، اختصار علوم الحديث : ص٧٧ ، وما بعدها . دراسات في علوم الحديث : ص١٧٢ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ك ص٥٥ .

(٣) السابق : ص٥٠ .

(٤) انظر بحوث في الحديث النبوي : ص٨٩ .

سأل نعيم بن حماد عبد الرحمن بن مهدي : كيف تعرف صحيح الحديث من خطئه ؟ قال : كما يعرف الطبيب المجنون ، وجاء رجل إلى عبد الرحمن بن مهدي فقال : يا أبا سعيد إنك تقول للشيء هذا صحيح ، وهذا لم يثبت . فعم تقول ذلك ؟ قال عبد الرحمن : أرأيت لو أتيت الناقد فأريته دراهم . فقال: هذا جيد ، وهذا مزيف أكنت تسأل عم ذلك ، أو كنت تسلم للأمر ؟ قال : بل كنت أسلم الأمر إليه، قال : فهذا كذلك ، لطول المجالسة أو المناظرة والخبرة . وقال شريح : إن للأثر جهابذة كجهابذة الورق [1].

* * *

(١) دلائل النبوة نقلاً عن بحوث في الحديث : ص٩٠ .

طرق نقل الحديث وتحمله

إن لتلقي الحديث وتحمله طرقاً مختلفة ذكرها العلماء ، ولتحمل الحديث وأدائه عدة وسائل بعضها أقوى من بعض، وإليك بيان كيفية تحمل الحديث ، وبيان أدائه تبعًا لطريقة تحمله ، وأنواع تحمل الأحاديث ثمانية :

أولاً : السماع :

والمراد به سماع الطالب من لفظ الشيخ مشافهة إما عن طريق الإملاء من حفظه ، أو من كتابه ، أو عن طريق التحديث من غير إملاء (من حفظه أو كتابه) .

وهذا القسم أعلى طرق التحمل عند الجماهير . أما الألفاظ التي يجوز للراوي أن يؤدي بها معبراً عن طريقة السماع هذه فهي : حدثنا ، أو حدثني، أو أخبرنا ، أو أنبأنا ، وسمعت ، وقال لنا فلان ، وذكر لنا فلان .

قال القاضي عياض : فلا خلاف أن يقول السامع : حدثنا ، وأخبرنا ، وأنبأنا ، وسمعت ،وقال لنا ، وذكر لنا فلان .

وقال الخطيب : أرفع العبارات ، سمعت ، ثم حدثنا ، وحدثني قال : وكان جماعة من أهل العلم لا يكادون يخبرون عما سمعوه من الشيخ إلا بقولهم أخبرنا ، كحماد بن سلمة وابن المبارك وعبد الرزاق وغيرهم ، وقال ابن الصلاح : وينبغي أن يكون حدثنا وأخبرنا أعلى من سمعت ، لأنه قد لا يقصده بالإسماع ، بخلاف ذلك .

وقيل : بل الذي ينبغي أن يكون أعلى العبارات على هذا أن يقول : حدثني ، فإنه إذا قال حدثنا وأخبرنا قد لا يكون قصده الشيخ بذلك أيضاً ، لاحتمال أن يكون في جمع كثير [1].

---

(١) اختصار علوم الحديث : ص٩١ ٩٢ ، مقدمه ابن الصلاح : ص٦٢ .

ثانياً : القراءة على الشيخ (العرض) :

والقراءة على الشيخ والتي تسمى عرضاً جائزة في الرواية عند العلماء، سواء في ذلك أكان الراوي يقرأ من حفظه أم من كتابه ، أم سمع غيره يقرأ كذلك على الشيخ بشرط أن يكون الشيخ حافظاً لما يقرأ عليه ، أو يقابل على أصله الصحيح ، أو يكون الأصل بين القارئ أو بيد أحد المستمعين الثقات.

ومستند العلماء في جوازها، حديث ضمام ابن ثعلبة قال للنبي ﷺ آلله أمرك أن تصلي الصلوات ؟ قال نعم . قال فهذه قراءة على النبي ﷺ أخبر ضمام قومه بذلك فأجازوه (١).

وحكمها : أنها دون السماع من لفظ الشيخ :

وقال مالك وأبو حنيفة وابن أبي ذئب : إنها أقوى ، وقيل : هما سواء ويعزي ذلك إلى أهل الحجاز ، والكوفة ، وإلى مالك وأشياخه من أهل المدينة، وإلى اختيار البخاري .

قال ابن كثير : والصحيح الأول وعليه علماء المشرق، واللفظ الذي يعبر به الراوي عن هذه الطريقة : قرأت ، أو قرئ على فلان وأنا أسمع فأقربه ، أو أخبرنا ، أو حدثنا قراءة عليه ، فإن أطلق الراوي وقال : حدثنا ، أو أخبرنا دون تقييد بالقراءة على الشيخ جاز ذلك عند مالك والبخاري ، ويحيي بن سعيد القطان والزهري، وسفيان بن عيينة ، ومعظم الحجازيين والكوفيين ، حتى إن منهم من سوغ سمعت أيضاً ، ومنع من ذلك أحمد والنسائي وابن المبارك (٢).

---

(١) صحيح البخاري : كتاب العلم باب ما جاء في العلم (القراءة والعرض على المحدث) .

(٢) اختصار علوم الحديث : " ص٩٢ ، ٩٣ .

ولا يشترط أن يقر الشيخ بما قرء عليه نطقاً، بل يكفي سكوته وإقـــراره عليه عند الجمهور .

ثالثاً : الإجازة :

هى إذن الشيخ لتلميذه بروواية مسموعاته ، ولو لم يسمعها منــه، ولــم يقرأها عليه أو تقرأ بحضرته ، وكأن يسمح الشيخ بذلك لتلميذ غائب عنـــه ، وقد اختلفوا في جواز الرواية والعمل بها :

قال ابن الصلاح : والصحيح الذي قاله الجمهور من الطوائف واســتقر عليه العمل جواز الرواية والعمل بها .

وأبطلها جماعات من الطوائف من المحدثين كشعبة ، وقالوا : إن مـــن قال لغيره : أجزت لك أن تروي عني ما لم تسمع فكأنه قال : أجزت لك أن تكذب عليّ ، لأن الشرع لا يبيح رواية ما لم يسمع .

وقال بعض الظاهرية ومتابعوهم لا يعمــل بهــا أ ي بـــالمروي بهـــا، وجعلوها كالحديث المرسل .

قال السيوطي في التدريب : قال الخطيب في الكفاية : احتج أهل العلــم لجوازها بحديث أن النبي ﷺ كتب سورة براءة في صحيفة ودفعها إلى أبــي بكر ، ثم بعث على بن أبي طالب فأخذها منه ولم يقرأهـــا عليـــه، ولا هـــو أيضاً، حتى وصل إلى مكة ففحتها وقرأها على الناس " [1].

والذي رجحه العلماء أنها جائزة ، يروى بها ، ويعمل ، وأن الســماع أقوى منها .

---

(١) تدريب الراوي : (٢ / ٣١) .

أنواع الإجازة :

١- إجازة من معين لمعين في معين : بأن يقول الشيخ : أجزتك أن تروي عني هذا الكتاب ، أو هذه الكتب وهى المناولة ، فهذه جائزة عند الجماهير حتى الظاهرية ، ولكن خالفوا في العمل بها ، لأنها في معنى المرسل عندهم ، إذا لم يتصل السماع .

٢- إجازة لمعين في غير معين : مثل أن يقول الشيخ لتلميذه : أجزت لك أن تروي عنى ما أرويه ، أو ما صح عندك من مسموعاتى ومصنفاتي ، وهذا مما يجوزه الجمهور أيضاً رواية وعملاً [١].

٣- الإجازة لغير معين (إجازة عامة) : مثل أن يقول : أجزت للمسلمين أو للموجودين ، أو لمن قال لا إله إلا الله ، وتسمى الإجازة العامة، وفيه خلاف للمتأخرين ، فإن قيدها بوصف حاصر فأقرب إلى الجواز .

قال ابن الصلاح : ولم يسمع عن أحد يقتدي به، الرواية بهذه، أي يمنع الرواية بها .

الرواية للمجهول بالمجهول : وهي فاسدة ، كأن يجيز لمعين بمجهول من الكتب ، أو إجازة بمعين من الكتب لمجهول من الناس ، كأجزتك كتاب السُنن وهو يروى كتباً في السُنن ، أو أجزتك بعض مسموعاتي ، أو أجزت محمد بن خالد الدمشقي وهناك جماعة مشتركون في هذا الاسم ، ولا يتضح مراده في المسألتين فهي باطلة . فإن اتضح بقرينة ، فصحيحة .والإجازات الصحيحة لا تكون إلا لماهر بالصناعة في معين لا يشكل إسناده .

وإذا قلنا بصحة الإجازة فالمتبادر إلى الأذهان أنها دون العرض وهو الحق [٢].

---

(١) اختصار علوم الحديث : ص١٠٠ .

(٢) تدريب الراوي : (٢ / ٣١) اختصار علوم الحديث : ص١٠٠ ، مقدمة ابن الصلاح : ص٧٢ وقد ذكر ابن الصلاح من أنواع الإجازات ، الإجازة للمعدوم ، وإجازة ما لم يسمعه المجيز ولم يتحمله ، إجازة المجاز .

ولفظ الإجازة أن يقول الراوي : أجاز لي فلان أو حدثني إجازة ، أو أخبرني إجازة ، ولا يصح عند أهل التحري والورع أن يقول : حدثنا أو أخبرنا لأن ذلك يوهم التدليس [1].

رابعاً : المناولة :

أن يناول الشيخ الطالب كتاباً من سماعه ويقول له : ارو هذا عني ، أو يملكه إياه ، أو يعيره لينسخه ثم يعيده إليه وتسمى المناولة مع الإجازة .

أو يأتي الطالب بكتاب من سماعه فيدفعه إلى شيخه ، فيتأمله الشيخ ثم يقول للطالب : اروعني هذا ، ويسمى هذا عرض المناولة . وهذه المناولة كالسماع في القوة عند الزهري وربيعة ويحيى بن سعيد الأنصاري ، ومجاهد والشعبي ومالك وابن وهب وجماعات آخرين .

والصحيح كما قال ابن الصلاح أنها منحطة عن السماع والقراءة، وهو قول الثوي والأوزاعي وابن المبارك وأبي حنيفة والشافعي ، وأحمد وإسحاق ويحيى بن يحيى .

ويقول الراوي بالإجازة : أنبأنا فإن قال إجازة فهو أحسن ، ويجوز أنبأنا ، وحدثنا عند جماعة من المتقدمين . وقد تقدم النقل عن جماعة أنهم جعلوا عرض المناولة المقرونة بالإجازة بمنزله السماع ، فهؤلاء يقولون حدثنا ، وأخبرنا بلا إشكال . والذي عليه جمهور المحدثين قديماً وحديثاً ، أنه لا يجوز إطلاق حدثنا ولا أخبرنا إلا مقيداً بالإجازة فيقول مثلاً : أخبرنا فلان أو حدثنا مناولة أو ناولني فلان كذا [2].

---

(١) دراسات في علوم الحديث : ص١٨٠ .

(٢) اختصار علوم الحديث : ص١٤

خامساً : المكاتبة :

وهى أن يكتب الشيخ مسموعه لحاضر أو غائب بخطه أو كتب عنه بأمره وهى ضربان :

مجردة عن الإجازة ، ومقرونة بأجزتك ما كتبت لك، أو كتبت إليك، أو ما كتبت به إليك ونحوه من عبارة الإجازة ، وهذا في الصحة والقوة كالمناولة المقرونة بالإجازة .

وأما الكتابة المجردة عن الإجازة، فمنع الرواية بها قوم منهم القاضي أبو الحسن الماوردي والآمدى وابن القطان وأجازها كثير من المتقدمين والمتأخرين كأيوب السختياني والليث بن سعد ، وهو المشهور وجعلوا ذلك (الكتابة مع الإجازة) أقوى من الإجازة المجردة .

والراوي بالمكاتبة يقول : حدثني ، أو أخبرني ، ولكن يقيدهما بالمكاتبة؛ لأن إطلاقهما يوهم السماع فيكون غير صادق في روايته، وإذا شاء قال : كتب إليّ فلان قال حدثنا فلان ، أو أخبرني فلان مكاتبة أو كتابة أو نحوه [1].

سادساً الإعلام من أقسام التحمل :

وهى إعلام الشيخ الطالب أن هذا الحديث، أو الكتاب، سماعه من فلان مقتصراً عليه دون أن يأذن في روايته عنه ، فجوز الرواية به كثير من أصحاب الحديث والفقه والأصول ، والظاهر .

قال بعض الظاهرية : لو قال هذه روايتي لا تروها ، كان له روايتها عنه قال القاضي عياض : وهذا صحيح لا يقتضي النظر سواه لأن منعه ألا يحدث بما حدثه لا لعلة ولا لريبة ، لا يؤثر لأنه قد حدثه ، فهو شيء لا يرجع فيه قال ابن الصلاح : والصحيح ما قاله غير واحد من المحدثين وغيرهم، أنه لا تجوز الرواية به ، لكن يجب العمل به إن صح سنده [2].

---

(١) انظر اختصار علوم الحديث : ص١٠٥ ، تدريب الراوي : (٢ / ٥٧) .

(٢) تدريب الراوي : (٢ / ٥٩) .

واستدل المانعون من الرواية بذلك بقياسه " للشهادة على الشهادة " فإنها لا تصح إلا إذا أذن الشاهد الأول للثاني بأن يشهد على شهادته .

وأجاب القاضي بأن هذا القياس غير صحيح ؛ لأن الشهادة على الشهادة لا تصح إلا مع الإذن في كل حال ، والحديث عن السماع والقراءة لا يحتاج فيه إلى إذن باتفاق . والذي اختاره القاضي هو الصحيح الموافق للنظر ، كما قال الشيخ أحمد شاكر [١].

سابعاً : الوصية :

إن من أقسام التحمل الوصية : وهي أن يوصي الشيخ عند موته أو سفره لشخص بكتاب يرويه ذلك الشيخ ، فجوز بعض السلف كمحمد بن سيرين وأبي قلابة للموصي له روايته عنه بتلك الوصية . قال القاضي عياض : لأن في دفعهاله نوعاً من الإذن وشبهاً من العرض والمناولة وهو قريب من الإعلام .

وقال ابن الصلاح : الصواب أنه لا يجوز [٢].

واللفظ الدال عليها : عن فلان فيما أوصى به إلي .

ثامناً : الوجادة :

هى أن يجد الشخص أحاديث بخط راويها سواء لقيه أو سمع منه ، أم لم يلقه ولم يسمع منه ، أو يجد أحاديث في كتب لمؤلفين معروفين ففي هذه الأنواع كلها، لا يجوز له أن يرويها عن أصحابها ، بل يقول : وجدت بخط فلان إذا عرف الخط ووثق منه ، أو يقول : قال فلان أو نحو ذلك ، أو قرأت بخط فلان أو في كتابه بخطه حدثنا فلان ويسوق الإسناد والمتن .

---

(١) الباعث الحثيث : ص١٠٦ .

(٢) مقدمه ابن الصلاح : ص٨٥ .

قال الشيخ أحمد شاكر : والوجادة ليست نوعاً من أنواع الرواية كما ترى، وإنما ذكرها العلماء في هذا الباب – إلحاقاً به – لبيان حكمها وما يتخذه الناقل في سبيلها .

أما العمل بالوجادة فنقل معظم المحدثين المالكيين وغيرهم، أنه لا يجوز، وعن الشافعي جوازه، وقطع بعض المحققين الشافعيين بوجوب العمل بها عند حصول الثقة به ، وهذا هو الصحيح كما قال ابن الصلاح الذي لا يتجه في هذه الأزمان غيره .

قال السيوطي في التدريب : قال البلقيني : واحتج بعضهم للعمل بالوجادة بحديث : أي الخلق أعجب إيماناً ؟ قالوا : الملائكة قال : كيف لا يؤمنون وهم عند ربهم ؟ قالوا الأنبياء ، قال : وكيف لا يؤمنون وهم يأتيهم الوحي ، قالوا: نحن قال : وكيف لا تؤمنون وأنا بين أظهركم ، قالوا فمن يا رسول الله؟ قال : قوم يأتون من بعدكم يجدون صحفاً يؤمنون بما فيها"، قال البلقيني : هذا استنباط حسن [1].

آداب المحدث :

إن علم الحديث علم شريف ، وكيف لا وهو الوصلة إلى رسول الله ﷺ ولذلك اهتم المحدثون بالكلام عن الآداب والأخلاق التي ينبغي أن يتحلى بها العلماء بوجه عام، وطلاب الحديث بوجه خاص ، لأنهم يتلقون كل ما صدر عن رسول الله ﷺ من قول أو فعل أو تقرير . ومن هذه الآداب :

١- على المحدث أن يصحح النية وأن يطهر قلبه من أعراض الدنيا وأدناسها، كحب الرياسة ونحوها ، وليكن أكبر همه نشر الحديث والتبليغ عن رسول الله ﷺ ، فالأعمال بالنيات قال سفيان الثوري قلت لحبيب بن أبي

---

(١) تدريب الرواي : (٢ / ٦٤) الباعث الحديث ، ص١٠٩ .

ثابت حَدثنا ، قال حتى تجئ النية . فإن عزبت نيته عن الخير ، فليسمع ، فإن العلم يرشد إليه .

٢- ألا يحدث إلا بعد نضوجه علمياً ، وإذا لم يعلم شيئاً سئل عنه ، ورأي غيره يعلمه أن يرشد إليه ، لأنه الدين النصيحة . واختلف في السن الذي يتصدى فيه لإسماعه ، فقال ابن خلاد : إذا بلغ الخمسين ؛ لأنها انتهاء الكهولة، وفيها مجتمع الأشد ، وأنكر ذلك القاضي عياض ، وقال جلس مالك للناس ابن نيف وعشرين ، وقيل ابن سبع عشرة سنة ، وكذلك الشافعي وأئمة من المتقدين والمتأخرين ، وحدث البخاري وما في وجهه شعرة .

والصحيح أنه متى احتيج إلى ما عنده جلس له في أي سن كان ، وينبغي أن يمسك عن التحديث إذا خشى التخليط بهرم أو خرف أو عمى ويختلف ذلك باختلاف الناس .

٣- ألا يحدث بحضرة من هو أولى منه لسنه أو علمه ، وقيل يكره أن يحدث في بلد فيه أولى منه . ونقل السيوطي في تدريبه أن الصواب إطلاق أن التحديث بحضرة الأولى ليس بمكروه ، ولا خلاف الأولى ، فالصحابة كانوا يفتون في عهد النبي ﷺ وفي بلده ، وقد عقد محمد بن سعد في الطبقات باباً لذلك ، وأخرج بأسانيد فيها الواقدي أن منهم أبا بكر وعمر، عثمان وعليا، وعبد الرحمن بن عوف، وأبي بن كعب . ومعاذ بن حبل وزيد بن ثابت ، وروى البيهقي في المدخل بسند صحيح عن ابن عباس أنه قال لسعيد ابن جبير حدث ، قال أحدث وأنت شاهد ، قال أو ليس من نعم الله عليك أن تحدث وأنا شاهد ، فإن أخطأت علمتك [1].

٤- يستحب له إذاً أراد حضور مجلس التحديث أن يتطهر ويتطيب ويجلس في صدر مجلسه متمكناً في جلوسه بوقار وهيبة ، وأن يحافظ في

---

(١) انظر تدريب الراوي : (٢ / ١٣٠) .

مجلس على الهدوء والوقار ، وأن يصلي على النبي ﷺ . كلما ذكر اسمه ، وأن يترضى عن الصحابة والتابعين رضى الله عنهم أجمعين .

٥- أن يفتح مجلسه ويختمه بتحميد الله تعالى والصلاة على النبي ﷺ ودعاء يليق بالحال . وأن يقرأ شيئاً من القرآن الكريم ، ولا يسرد الحديث سرداً يمنع فهم بعضه .

٦- ويحسن بالمحدث الثناء على شيخه حال الرواية بما هو أهله كما فعله جماعات من السلف كما كان عطاء يقول : حدثني الحبر البحر ابن عباس ، وكان وكيع يقول حدثني سفيان الثوري أمير المؤمنين في الحديث ، وليعتن بالدعاء لمشايخه فهو الأهم .

٧- عليه أن يجتنب في تحديثه ما لا تحتمله عقول الطلاب، وما لا يفهمونه كأحاديث الصفات ، لما لا يؤمن عليهم من الخطأ والوهم والوقوع في التشبيه والتجسيم ، فقد قال على – رضى الله عنه – " تحبون أن يكذب الله ورسوله حدثوا الناس بما يعرفون ودعوا ما ينكرون "[1].

وروى البيهقي في الشعب عن المقداد بن معدي كرب عن رسول الله ﷺ قال : [إذا حدثتم الناس عن ربهم فلا تحدثوهم بما يغرب أو يشق عليهم] . قال الخطيب : " ويجتنب أيضاً في روايته للعوام أحاديث الرخص وما شجر بين الصحابة والإسرائيليات "[2].

٨- أن يعمل بما يعلم ؛ لأنه قدوة ، ، فليس من المعقول أن يحدث بأحاديث ويعمل بضدها حتى لايقع تحت قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ﴾ [3]. وأن يكون حسن الأخلاق .

---

(١) أخرجه البخاري .

(٢) انظر تدريب الراوي : (٢ / ١٣٨) .

(٣) سورة الصف : الآيتان " ٢ ، ٣ " .

آداب طالب الحديث :

١- يجب عليه تصحيح النية والإخلاص لله تعالى في طلبه والحذر من التوصل به إلى أغراض الدنيا . فقد روى أبو داود وابن ماجه من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : " من تعلم علماً مما يبتغى بـــه وجـــه الله تعالى، لا يتعلمه إلا ليصيب به غرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنـــة يـــوم القيامة ".

٢- أن يسأل الله تعالى التوفيق والسداد والتيسير ، وأن يســتعمل فــي طلبه الأخلاق الجميلة والآداب العظيمة .

٣- أن يكون عالي الهمة في تحصيله، وليفرغ جهده فيه حتى يتم له ما طلبه . قال النبي ﷺ : [احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز] .

وقال يحيى بن كثير : لا ينال العلم براحة الجسم .

وقال الشافعي : لا يطلب هذا العلم من يطلبه بالتملل وغنى النفس فيفلح، ولكن من طلبه بذلة النفس ، وضيق العيش ، وخدمة العلم . أفلح .

٤- يبدأ بالسماع من أرجح شيوخ بلده إسنادًا وعلماً وشهرة وديناً وغيره إلى أن يفرغ منهم ، ويبدأ بأفرادها ، فمن تفرد بشيء أخذه عنه أولاً ، فـــإذا أفرغ من مهماتهم وسماع عواليهم فليرحل إلى سائر البلدان .

٥- أن يعمل بما يسمعه من أحاديث العبادات والآداب وفضائل الأعمال فذلك زكاة الحديث وسبب حفظه قال وكيع : إذا أردت أن تحفــظ الحــديث فاعمل به . فكانوا يستعينون على حفظ الحديث بالعمل به .

٦- ينبغي عليه أن يعظم شيخه ويوقره ، ويحترمه ، فذلك من إجـــلال العلم ، وأسباب الانتفاع ، ويتحرى رضاه ، ولا يطول عليه بحيث يضجره ، وليستشره في أموره وما يشتغل فيه وكيفية اشتغاله .

٧- ينبغي إذا ظفر بسماع لشيخ أن يرشد إليه غيره من الطلبـة فـإن كتمانه عنهم لؤم يقع فيه جهلة الطلبة ، فيخاف على كتمانه عدم الانتفـاع ، فإن من بركة الحديث إفادته ، ونشره . قال ابن معين : من بخل بالحـديث وكتم على الناس سماعهم لم يفلح ، وقال ابن المبارك : من بخل بالعلم ابتلى بثلاث : إما أن يموت فيذهب علمه ، أو ينسى ، أو يتبع السلطان .

٨- الحذر من أن يمنعه الحياء والكبر من السعي التام فـي التحصـيل وأخذ العلم ممن دونه في نسب أو سن أو غيره .

قال الأصمعي : " من لم يحتمل ذل التعليم ساعة . بقى في ذل الجهـل أبدا " . وقال عمر : " لا تتعلم العلم لثلاث ولا تتركـه لـثلاث ، لا تـتعلم لتمارى به ، ولا ترائى به ، ولا تباهي ، ولا تتركه حياء مـن طلبـه ، ولا زهادة فيه ، ولا رضًا بجهالة " .

٩- عليه أن يصبر على جفاء شيخه ، وليعتن بالمهم ، ولا يضيع وقته في الاستكثار لمجرد اسم الكثرة .

١٠- لا ينبغي للطالب أن يقتصر من الحديث على سماعه وكتبـه دون معرفته وفهمه، فيكون قد تعب نفسه من غير أن يظفر بطائل [١].

---

(١) انظر تدريب الراوي : (٢ / ١٤٠ - ١٤٨) اختصار علوم الحديث ، ص١٣٣ .

الفصل الرابع

من مصطلح الحديث

أولاً : تقسيم الخبر من حيث عدد رواته

ينقسم الخبر بالنظر إلى عدد رواته التي وصل بها إلينا إلى قسمين :

- **الأول** : المتواتر .
- **الثاني** : الآحاد .

فالحديث إذا وصل إلينا بطرق متعددة لا تحصر بعدد معين فهو الحديث المتواتر، وإن كان له طريق أو طرق محصورة بعدد معين فهو الآحاد وتحت كل من المتواتر والآحاد أقسام وإليك تفصيل ذلك :

• الخبر المتواتر

تعريفه لغة : اسم فاعل من تواتر أي التتابع ، تقول تواتر المطر أى تتابع نزوله . والتواتر : التتابع مع فترات . وتواتر الشيء تتابعه وتراً أو فرادي . ومنه قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا ﴾ [1] أي واحداً بعد واحد بفترة بينهما .

اصطلاحاً : ما رواه في كل عصر – منذ عصر الصحابة – جمع تحيل العادة تواطؤهم على الكذب ، لكثرتهم وتباعد أماكنهم، مما تتناوله أبصار الناس وأسماعهم [2].

وما رواه جمع كثير تحيل العادة تواطؤهم على الكذب عن مثلهم في كل طبقة من طبقاتهم ، وأن يكون مستند انتهائهم الحس ، ويصحب خبرهم إفادة العلم بنفسه لسامعه [3].

---

(١) سورة المؤمنون : آية (٤٤).

(٢) أصول التشريع الإسلامي : ص٥ .

(٣) بلوغ الأمال : (١ / ٨٩) .

ومعنى التعريف : أن المتواتر هو الحديث أو الخبر الذي يرويه في كل طبقة من طبقات سنده، رواة كثيرون يحكم العقل عادة باستحالة أن يكون أولئك الرواة قد اتفقوا على اختلاق هذا الخبر (١).

شروط الخبر المتواتر : هو ما جمع أموراً أربعة :

١- أن يكون الرواة عدداً كثيراً وقد اختلف في أقل الكثرة على أقوال، من العلماء من عين عدد المتواتر في أربعة، اعتبارا بشهود الزني ، ومنهم من عينه في الخمسة اعتباراً بعدد اللعان ، ومن العلماء من عينه في أكثر من ذلك، وقيل عشرة، والصحيح أنه لا ينحصر في عدد معين، فإن ذلك مما يختلف بحسب الوقائع، والضابط : أن يرويه عدد يقع معه اليقين، فإذا حصل معه اليقين فقد تم العدد (٢).

٢- أن تحيل العادة تواطؤهم على الكذب ، وذلك بأن يكونوا من بلاد مختلفة ، وأجناس مختلفة ، ومذاهب مختلفة وما شابه ذلك ، وبناء على ذلك فقد يكثر عدد المخبرين ولا يثبت للخبر حكم المتراتر ، وقد يقل عدد الرواة نسبياً ، ويثبت له حكم المتواتر ، وذلك حسب أحوال الرواة .

٣- أن يرووا ذلك عن مثلهم، من الابتداء إلى الانتهاء، أي في جميع طبقات السند، والمراد مثلهم في كون العادة تحيل تواطؤاهم على الكذب وإن لم يبلغوا عددهم .

٤- أن يكون مستند اتفاقهم الحس ، بمعنى أن يكون مضمون الخبر مما يدرك بحاسة من الحواس : من سماع ورؤية ولمس كقولهم سمعنا ، أو رأينا، أو لمسنا .. إلخ لا ما يثبت بالعقل الصرف كالقول بحدوث العالم فإنه

---

(١) تيسير مصطلح الحديث : ص١٩ .

(٢) انظر تدريب الراوي : (٢ / ١٧٦ ، ١٧٧)والأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة: ص١٠.

لا يكون حينئذ متواترًا ، لأن القضايا العقلية ، يمكن أن يدخلها الخطأ ، ولأن العقل الصرف يمكن أن يخطئ فلا يفيد اليقين ، ألا ترى أن الفلاسفة كثيرون ويقولون بقدم العالم مع إنه باطل (١).

٥- أن يفيد الخبر العلم لسامعه من ذاته لا من قرائن خارجة عنه احتفت به، وأكثر ذلك من السُنن الفعلية ، كالذي روى في كيفية الوضوء والصلاة والصوم والحج وغير ذلك ، مما يطلع عليه جمهور الناس ، فينقله جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب إلى أمثالهم ، ثم ينقله عن هؤلاء أمثالهم .. وهكذا. ويندر أن يكون من السنن القولية .

حكم الخبر المتواتر :

المتواتر قطعي الثبوت عن النبي ﷺ ، فيفيد علماً يقينيًا ، ويجب العمل به ويكفر جاحده ، وبما إنه يفيد العلم اليقيني فإنه يضطر الإنسان إلى التصديق به تصديقاً جازماً كمن يشاهد الأمر بنفسه ، فالمتواتر كله مقبول ، ولا حاجة إلى البحث عن رواته .

أقسامه :

ينقسم الخبر المتواتر إلى قسمين : متواتر لفظي ، ومتواتر معنوي :

المتواتر اللفظي : ما اتفق رواته في لفظه ومعناه . مثل حديث " من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " . وقد روى عن أكثر من مائة صحابي. وقال ابن الصلاح رواه اثنان وستون من الصحابة (٢).

المتواتر المعنوي : هو ما تواتر معناه دون لفظه . وقيل هو ما اختلف رواته في لفظه أو فيه وفي معناه ، مع وجود معنى كلي متفق عليه : كحديث رفع اليدين في الدعاء ، إذ روى فيه مائة حديث في قضايا مختلفة ، كل

---

(١) انظر المراجع السابقة .

(٢) انظر تدريب الراوي : (٢ / ١٧٧) .

قضية منها لم تتواتر لكن القدر المشترك فيها . هو الرفع عند الدعاء ، قد تواتر باعتبار مجموع الطرق [1].

وجوده :

يوجد عدد لا بأس به من الأحاديث المتواترة، جمع منها السيوطي مائة حديث وعشرة ، لكن لو نظرنا إلى عدد أحاديث الآحاد لوجدنا أن الأحاديث المتواترة قليلة جدًا بالنسبة إليها .

قال شيخ الإسلام : ما ادعاه ابن الصلاح من عزة المتواتر ، وكذا ما ادعاه غيره من العدم ممنوع ؛ لأن ذلك نشأ عن قلة الاطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال ، وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطؤا على الكذب ، أو يحصل منهم اتفاقاً، قال : ومن أحسن ما يقرر به كون المتواتر موجوداً وجود كثرة في الأحاديث ، وأن الكتب المشهورة المتداولة بأيدى أهل العلم شرقاً وغرباً المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مؤلفيها إذا اجتمعت على إخراج حديث وتعددت طرقه تعددًا تحيل العادة تواطؤهم على الكذب ، أفاد العلم اليقيني بصحته إلى قائله ، قال : ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير [2].

أشهر المصنفات في الحديث المتواتر :

١- **الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة:** للسيوطي وهو مرتب على الأبواب . وطبعته مجلة الأزهر في كتيب صغير.

٢- **نظم المتناثر من الحديث المتواتر :** لمحمد بن جعفر الكتاني [3] .

٣- **الفوائد المتكاثرة في الأخبار المتواترة:** للسيوطي ذكر فيه كل حديث رواه من الصحابة عشرة فصاعدًا .

---

(١) الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة : ص١٠ .

(٢) تدريب الراوي : (٢ / ١٧٩) .

(٣) انظر تدريب الراوي : (٢/ ١٧٩)، تيسر مصطلح الحديث . ص٢ .

تعريفه لغة : جمع أحد بمعنى الواحد، وخبر الآحاد هو ما يرويه شخص واحد .

اصطلاحاً : هو ما عدا المتواتر والمشهور، أي ما رواه عدد لا يبلغ حد التواتر، لا في في عهد الصحابة، ولا في عهد التابعين، وإن كثر رواته بعد ذلك . أي مالم يجمع شروط المتواتر، أو هو كل خبر ليس بمتواتر [1].

حكم قبوله والعمل به :

اختلف العلماء في قبوله والعمل به، فذهب الخوارج والمعتزلة إلى إهماله وعدم الأخذ به، قالوا لأنه بما فيه من احتمال الخطأ والوهم والكذب لا يفيد علماً مقطوعاً به، ولا عمل إلا عن علم، لقوله تعالى : " ولا تقف ما ليس لك به علم "[2]، ولهذا لا يكون حجة في إثبات عقيدة ولا في إيجاب عمل .

وذهب داود الظاهري إلى الاعتداد به، وأنه يفيد العلم والعمل جميعاً، وقد حكي هذا القول عن مالك وأحمد واختاره ابن حزم، وأطال في الاحتجاج به [3].

قال الشيخ أبو زهرة : وحديث الآحاد يفيد العلم الظني الراجح، ولا يفيد العلم القطعي، إذ الاتصال بالنبي (ﷺ) فيه شبهة . ولهذه الشبهة في إسناد

---

(١) أصول التشريع الإسلامي : ص٥٢، تيسير مصطلح الحديث : ص٢١ .

(٢) انظر تدريب الراوي : (٢/ ١٧٩)، تيسر مصطلح الحديث . ص٢ .

(٣) الإحكام في أصول الأحكام : (١/١١٢)، وأصول التشريع الإسلامي : ص٥٢.

الحديث إلى الرسول (ﷺ)، قالوا إنه يجب العمل به إن لم يعارضه معارض، ولكن لا يؤخذ به في الاعتقاد ؛ لأن الأمور الاعتقادية تبنى على الجزم واليقين، ولا تبنى على الظن، ولو كان راجحًا ؛ لأن الظن في الاعتقاد لا يغني عن الحق شيئًا .

وقال : ولقد كان الأئمة الثلاثة أبو حنيفة والشافعي وأحمد يأخذون بأخبار الآحاد إذا استوفت شروط الرواية الصحيحة، بيد أن أبا حنيفة اشترط مع الثقة بالراوي وعدالته ألا يخالف عمله ما يرويه، واشترط مالك في الأخذ بخبر الآحاد ألا يخالف ما عليه أهل المدينة، وبذلك ننتهي إلى أن الأئمة الأربعة يأخذون بخبر الآحاد، ولا يردونه، ومن رده في بعض الأحوال فلسبب رآه يضعف نسبته إلى الرسول (ﷺ)، أو لمعارضته لما هو أقوى منه سندًا في نظره [1].

إذن نقول كما قال ابن حزم : إن خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسول الله (ﷺ) يوجب العلم والعمل معًا [2]، وقد اتفق الصحابة على العمل بخبر الواحد في وقائع لا تعد ولا تحصى في حوادث بلغت من الكثرة حد التواتر المعنوي، وإن كانت الرواية لكل حادثة منها أحادية، منها قبولهم خبر أبي بكر الصديق يوم السقيفة والأئمة من قريش " وخبره " الأنبياء يدفنون حيث يموتون " وخبره " نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة " وعمله بخبر المغيرة بن شعبة في ميراث الجدة السدس، وعمل عمر بخبر عمرو بن حزم في الديات، وبخبر عبد الرحمن بن عوف في أخذ الجزية من المجوس " سنوا بهم سنة أهل الكتاب " وغير ذلك كثير .

أقسام خبر الآحاد بالنسبة إلى عدد طرقه :

ينقسم خبر الآحاد بالنسبة إلى عدد طرقه إلى ثلاثة أقسام : مشهور، عزيز، وغريب :

---

(١) أصول الفقه : ص ١٠١ .

(٢) الإحكام : (١/١١٢).

الخبر المشهور

تعريفه لغة : هو اسم مفعول من شهر، ويقال شهرت الأمر إذا أعلنته وأظهرته، وسمي بذلك لظهوره .

اصطلاحا : ما رواه ثلاثة فأكثر – في كل طبقة – ما لم يبلغ حد التواتر[1]. وقيل هو ما رواه من الصحابة عدد لا يبلغ حد التواتر، ثم تواتر في عهد التابعين، وقيل يكفي في شهرته أن يبدأ تواتره في عصر تابعي التابعين [2].

ويرى الحنفية : أنه يفيد ظنًا قريبًا من اليقين، أي أنه يفيد علم طمأنينة لا علم يقين ؛ لأنه قطعي الثبوت عن الصحابي وقد تلقته الأمة في عهد التابعين بالقبول.

حكمه :

ويجب العمل به، ولا يكفر جاحده، و المشهور من الأحاديث كثير، ومنه قوله – صلى الله عليه وسلم – : " إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالمًا، اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا [3].

هذا هوا المشهور في اصطلاح المحدثين .

لكن هناك المشهور في غير اصطلاح المحدثين ويقصد به ما اشتهر على الألسنة من غير الشروط المعتبرة عند المحدثين، فيشمل ما له إسناد واحد، وما له أكثر من إسناد، وما ليس له إسناد أصلاً، وللمشهور غير الاصطلاحي أنواع منها [4]:

---

(١) انظر : تدريب الراوي : (٢/ ١٨١).

(٢) انظر: أصول التشريع الإسلامي : ص ٥٠ .

(٣) صحيح البخاري :كتاب العلم باب كيف يقبض العلم .

(٤) انظر تدريب الراوي :(١٧٤/٢).

أنواع الحديث المشهور :

أ- مشهور بين أهل الحديث خاصة: ويصح فيه المثال السابق في اصطلاح المحدثين، وكذلك كحديث الشيخان عن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله (ﷺ): قنت شهرا بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان وعصية [1].

ب- مشهور بين أهل الحديث والعلماء والعوام : مثاله قول النبي (ﷺ):" المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده" [2].

ج- مشهور بين الفقهاء : كحديث " أبغض الحلال إلى الله الطلاق [3].

د- مشهور بين الأصوليين : ومثاله حديث" العجلة من الشيطان [4]، وحديث "رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه " صححه الحاكم وابن حبان .

هـ- مشهور بين العوام : "من دل على خير فله مثل أجر فاعله" أخرجه مسلم . " مداراة الناس صدقة " صححه ابن حيان، "البركة مع أكابركم " صححه ابن حبان والحاكم، " ليس الخبر كالمعاينة" صححاه، " المستشار مؤتمن " حسنه الترمذي، " العجلة من الشيطان " حسنه الترمذي، وكذلك

---

(١) صحيح البخاري : كتاب المغازي، باب غزوة الرجيع .
مسلم : كتاب المساجد باب استحباب القنوت في جميع الصلوات إذا نزلت بالمسلمين نازلة .

(٢) صحيح البخاري : كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده

(٣) سنن أبى داود : كتاب الطلاق باب كراهية الطلاق ،وهو وإن اشتهر بهذا لكن أخرجه الحاكم في المستدرك وأقره الذهبي بلفظ " ما أحل الله شيئًا أبغض إليه من الطلاق" .

(٤) سنن الترمذي :كتاب البر والصلة باب ما جاء في حديث التأني والعجلة " الأناة من الله والعجلة من الشيطان ".

" اختلاف أمتي رحمة "، " نية المرء خير من عمله "، و " من بورك له في شيء فليلزمه "، الخير عادة "، "عرفوا ولا تعنفوا "، " أمرنا أن نكلم الناس على قدر عقولهم " وكلها ضعيفة .وأحاديث " علماء أمتي كأنبياء بنى إسرائيل " [1]"من عرف نفسه فقد عرف ربه " وكنت كنزًا لا أعرف " ويوم صومكم يوم نحركم " كلها باطلة لا أصل لها [2].

الخبر المستفيض والفرق بينه وبين المشهور :

المستفيض لغة :اسم فاعل من استفاض، مشتق من أفاض الماء وسمي بذلك لانتشاره .

اصطلاحا : اختلف في تعريفه على ثلاثة أقوال :

١- أن المستفيض مرادف للمشهور، فيسمى مشهورًا لوضوحه ومستفيضًا لانتشاره .

٢- هو أخص منه ؛ لأنه يشترط في المستفيض أن يستوي طرفا إسناده، ولا يشترط ذلك في المشهور، وعرفوه بأنه ما رواه ثلاثة أو أكثر في كل طبقة من طبقاته، واتحد عدد رواته في كل طبقاته، من ابتداء السند إلى منتهاه .

فالشرط في المستفيض أن يتحد عدد رواته في جميع الطبقات .

٣- هو أعم من المشهور أي عكس القول الثاني .

---

(١) قال ابن حجر والسيوطي، ومن قبلهما الدميري والزركشي : لا أصل له وقال بعضهم : لا يعرف في كتاب معتبر ،وذكر بعضهم له أسانيد لا تخلو من مقال، مما يفيد أنه ضعيف لا موضوع والحق هو الأول " انظر :كشف الخفاء :(٢/ ١٨٣)، نقلاً عن بلوغ الآمال :(١/١٠٧).

(٢) تدريب الراوي : (٢/١٧٥).

حكم الخبر المشهور

إن الحديث المشهور قد يكون صحيحًا أو حسنًا أو ضعيفًا، أو موضوعًا، وكل ذلك لا ينافي الشهرة، إذ ليس كل مشهور يعمل به، إنما يعمل بالمشهور إذا استوفى شروط القبول، وإن صح المشهور الاصطلاحي فتكون له ميزة ترجحه على العزيز والغريب [1].

أشهر المصنفات فيه :

١- كتاب المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة: للإمام السخاوي (٨٣١ - ٩٠٢ هـ)

٢- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: للشيخ إسماعيل العجلوني (ت ١١٦٢) .

٣- اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة : لابن حجر العسقلاني .

٤- الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة: للسيوطي .

٥- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث : لابن الديبع الشيباني تلميذ الإمام السخاوي[2].

* * *

(١) انظر : تيسير مصطلح الحديث : ص ٢٥، وبلوغ الآمال :(١٩/١).

(٢) انظر : لمحات في المكتبة والبحث والمصادر : ص ٢٠٥ .

الحديث العزيز

تعريف العزيز لغة : عَزَّ يَعِزُّ من باب ضرب أي قل أو ندر، أو من عَزَّ يَعَزُّ بالفتح أي قوي واشتد، وسمي بذلك إما لقلة وجوده وندرته، وإما لقوتـــه بمجيئه من طريق آخر(١) .

اصطلاحا : هو الحديث الذي لا يقل رواته عن اثنين في جميع طبقـــات السند، وقيل اثنان أو ثلاثة، فقد اشترطوا في هذا الحديث، ألا يوجد في طبقة من طبقات السند أقل من اثنين، فلو وجد في بعض طبقات السند ثلاثة فأكثر فلا يضر، بشرط أن توجد ولو طبقة واحدة فيها اثنان (راويان)؛ لأن العبرة لأقل طبقة من طبقات السند .

وقد رجح ابن حجر هذا : فإنه خص الثلاثة فمـــا فوقهـــا بالمشـــهور ، والاثنين بالعزيز، وقال ابن الصلاح، هو ما رواه اثنان أو ثلاثة يسمى عزيزًا (وبهذا لم يفصلوه عن المشهور في بعض صوره) (٢).

مثاله :

قال شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني : وقد ادعى ابن حبان أن روايـــة اثنين عن اثنين لا توجد أصلاً، فإن أراد اثنين فقط فيسلم، وأما صورة العزيز التي جوزها فموجودة، بأن لا يرويه أقل من اثنين عن أقل مـــن اثنـــين، مثاله ما رواه الشيخان من حديث أنس، والبخاري من حديث أبي هريـــرة أن رسول الله (ﷺ) قال: لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولـــده والناس أجمعين " (٣).

---

(١) انظر : تدريب الراوي :(٢/١٨١).

(٢) السابق : (٢/١٨١).

(٣) رواه الشيخان .

فقد رواه عن أنس، قتادة وعبد العزيز بن صهيب، ورواه عن قتادة شعبة، وسعيد، ورواه عن عبد العزيز إسماعيل بن علية، وعبد الوارث ورواه عن كل جماعة [1] .

حكم الحديث العزيز :

الحديث العزيز قد يكون صحيحًا أو حسنًا أو ضعيفًا، حسب ما يتوفر فيه من شروط الصحة والقبول، وقد رأينا الحديث السابق، فقد رواه الشيخان وهو حديث صحيح .

وقد يجتمع في حديث واحد أنه عزيز ومشهور، قال السيوطي :قد يكون الحديث أيضًا عزيزًا مشهورًا، قال الحافظ العلائي : كحديث : " نحن الآخرون السابقون يوم القيامة " الحديث عزيز عن النبي - صلى الله عليه وسلم - رواه عنه أبو هريرة وحذيفة بن اليمان، وهو مشهور عند أبي هريرة رواه عنه سبعة، أبو سلمة بن عبد الرحمن، وأبو حازم، وطاورس، والأعرج، وهمام، وأبو صالح، وعبد الرحمن مولى أم برثن [2]،

هل صنفت مصنفات في الحديث العزيز ؟

لم يصنف العلماء مصنفات خاصة بالحديث العزيز، وذلك لقلته ولعدم حصول الفائدة من ذلك .

* * *

(١) تدريب الراوي :(٢/١٨١).

(٢) السابق :(٢/ ١٨٤).

الحديث الغريب

الغريب لغة: البعيد عن أهله ووطنه

اصطلاحا: هو ما ينفرد بروايته راو واحد في أي موضع وقع التفرد فيه من السند، ومنه الغريب المطلق، وهو الذي تكون الغرابة فيه في أصل السند، وهو الصحابي ولو تعددت الطرق إليه، ومنه الغريب النسبي، بأن يكون التفرد في أثناء السند كأن يرويه عن الصحابي أكثر من واحد ثم ينفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد [1].

فالحديث الغريب هو الذي يستقل بروايته شخص واحد في كل طبقة من طبقات السند أو في بعض طبقات السند ولو في طبقة واحدة، ولا تضر الزيادة عن واحد في باقي طبقات السند ؛ لأن العبرة للأقل [2].

وقد يطلق بعض العلماء على الغريب اسمًا آخر هو الفرد على أنهما مترادفان .

أقسام الغريب :

ينقسم الغريب بالنسبة لموضع التفرد فيه إلى قسمين هما:

١- **الغريب المطلق أو الفرد المطلق**: وهو ما كانت الغرابة في أصل سنده، كأن ينفرد الصحابي برواية الحديث عن النبي (ﷺ) فأصل السند طرفه الذي فيه الصحابي، فإذا تفرد الصحابي برواية الحديث سمي الحديث غريبًا غرابة مطلقة ومثاله حديث: إنما الأعمال بالنيات " فقد تفرد بروايته

---

(١) انظر تحقيق المختصر من مصطلح الأثر للشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الله الشنشوري، والتحقيق لمحمد بن أحمد بدوي الشنشوري : ص ٣٢ .

(٢) انظر : تيسير مصطلح الحديث : ص ٢٨ .

عن النبي (ﷺ) عمر بن الخطاب - رضي الله عنه-، وتفرد بروايته عن عمر من التابعين علقمة بن وقاص الليثى، وتفرد به عن علقمة محمد بن إبراهيم التيمي، وتفرد به عن التيمي يحيى بن سعيد، ثم رواه عن يحيى عدد كثير في كل طبقة، وقد يستمر التفرد إلى آخر السند، وقد يرويه عن ذلك المتفرد عدد من الرواة، فحديث " إنما الأعمال بالنيات " فرد غريب بالنسبة لأوله، ومشهور بالنسبة لآخره وهذا لا يؤثر في الحديث إذا كان سنده صحيحًا يعتبر صحيحًا .

٢- **الغريب النسبي أو الفرد النسبي** : هو ما كانت الغرابة في أثناء سنده، أي أن يرويه أكثر من راو في أصل سنده (أي أكثر من صحابي يرويه عن النبي (ﷺ) ثم ينفرد بروايته راوٍ واحد عن أولئك الرواة .

ومثلوا له بحديث مالك عن الزهري عن أنس - رضي الله عنه - أن النبي (ﷺ) دخل مكة وعلى رأسه المغفر [١].فإنه تفرد به مالك عن الزهري، سمي غريبًا نسبيًا لأن التفرد وقع فيه بالنسبة إلى راو معين[٢] .

أقسام الغريب من حيث غرابة السند والمتن:

١- غريب متنًا وإسنادًا :كما لو انفرد برواية متنه راو واحد .

٢- غريب إسنادًا لا متنًا :كحديث معروف روى متنه جماعة من الصحابة، وانفرد واحد براويته عن صحابي آخر، وفيه يقول الترمذي عن هذا النوع : غريب من هذا الوجه [٣].

ولا يوجد غريب متنًا لا إسنادًا إلا إذا اشتهر الحديث الفرد في آخره، فيكون غريبًا متنا لا إسنادًا بالنسبة إلى طرفه الأخير المشهور، كحديث "إنما الأعمال بالنيات " وبذلك فإنه قد تجتمع الغرابة والشهرة في حديث واحد

(١) أخرجه الشيخان، والمغفر مثل القلنسوة، ويكون من الحديد على قدر الرأس .

(٢) انظر: بلوغ الآمال :(١/١٢٠).

(٣) تدريب الراوي :(٢/١٨٢).

كحديث "إنما الأعمال بالنيات " فإنه غريب بالنسبة لأوله مشـــهور بالنســـبة لآخره .

الأفراد من الحديث [1]:

وهو نوع من أنواع علوم الحديث ولا يراد بها الحديث الغريب، وإنمـــا يذكر هنا لئلا يختلط بالحديث الغريب للتشابه في الاسم، وليس هو من أقسام الغريب في شيء، فبعض العلماء يعتبرون هذه الأنواع من الغريب النســـبي، لأن الغرابة فيها ليست مطلقة، وإنما حصلت الغرابة فيها بالنسبة إلى شـــيء معين وهو نوعان :

١- أن ينفرد برواية الحديث أهل مدينة من المدن عن الصحابي فيقال مثلاً تفرد به أهل مكة، أو أهل الشام، أو أهل الكوفة أو أهل مصـــر، روى الحاكم قال :حدثنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى قال: حدثنا صـــالح ابن محمد بن حبيب الحافظ، قال: حدثنا على بن حكيم، قال: حدثنا شريك عن أبي الحسناء عن الحكم بن عتيبة عن حنش قال: كان على بن أبى طالـــب – رضي الله عنه – يضحي بكبشين : بكبش عن النبي (ﷺ) وبكبش عن نفسه، وقال : كان أمرني رسول الله (ﷺ) أن أضحي عنه فأنا أضحي عنه أبدًا " قال الحاكم : تفرد به أهل الكوفة من أول الإسناد إلى آخره ولم يشـــركهم فيـــه أحد [2].

٢- أن ينفرد براوية حديث من الأحاديث أهل مدينة من المدن، عن أهل مدينة أخرى : كأن ينفرد أهل مكة عن أهل المدينة، أو أهل الكوفة، عن أهل البصرة أو غير ذلك، قال الحاكم حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشـــافعي قال : حدثنا موسى بن سهل بن كثير قال : حدثنا إسماعيل بن علية عن خالد

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم :٩٦ .

(٢) السابق: ٩٧ .

الحذاء، عن ابن أشوع عن الشعبي عن وراد قال :كتب معاوية بن أبي سفيان إلى المغيرة :اكتب إلي بشيء سمعته من رسول الله (ﷺ) فكتب إليه أنه كان ينهي عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال ".

قال الحاكم:وهذا الحديث تفرد به أبو المنازل خالد بن مهران الحذاء، وهو بصري عن سعيد بن عمرة وبن أشوع وهو كوفي [1].

وذكر الحاكم نوعًا ثالثًا من الأفراد وهو أن يتفرد بروايتها رجل واحد عن إمام من الأئمة، قال الحاكم حدثنا أبو الحسن علي بن الفضل السامري ببغداد قال حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد المدني عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله (ﷺ) : سدوا هذه الأبواب الشوارع التي في المسجد إلا باب أبي بكر، فإني لا أعلم رجلاً من الصحابة أحسن يدًا من أبي بكر – رضي الله عنه "، قال الحاكم تفرد به إبراهيم بن محمد المدني عن الزهري، وعنه الحسن بن عرفة [2].

حكم الحديث الغريب :

قال السيوطي : وينقسم الغريب إلى صحيح كأفراد الصحيح، وإلى غير الصحيح وهو الغالب على الغرائب، وكره جماعة من العلماء تتبع الغريب، قال أحمد بن حنبل :لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب، فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء .

وقال مالك : شر العلم الغريب، وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس، وقال عبد الرازق : كنا نرى أن غريب الحديث خير، فإذا هو شر، وقال ابن المبارك : العلم الذي يجيئك من ها هنا وها هنا : يعنى المشهور [3].

---

(١) معرفة علوم الحديث : ص ١٠٠ .

(٢) السابق : ٩٩ .

(٣) تدريب الراوي :(٢/ ١٨٢).

وممن نص على بيان للغريب في كتبهم الإمام الترمذي، فتراه يقــول: حديث غريب، أو حسن غريب، أو صحيح غريب، وقد قال العلماء في بيان ذلك أن ما قال فيه الترمذي : غريب يريد أنه ضعيف، وما قال عنه حســن غريب يريد أنه تفرد به راو في بعض طبقاته، أو جميعها ،وهو المصــطلح عليه [1].

مظان الحديث الغريب :

١- مسند البزار : (أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخــالق البــزار المتوفى ٢٩٢ هـ).

٢- المعجم الأوسط : (للطبراني أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني المتوفى ٣٦٠ هـ).

أشهر المصنفات فيه :

١- غرائب مالك : للدارقطني

٢- الأفراد : للدارقطني .

٣- السنن التي تفرد بكل سنة فيه أهل بلــدة : لأبــي داود سيلمان بن الأشعث السجستاني نسبة إلى سجستان مدينــة بخراسان، ٢٧٥ هـ .

* * *

(١) سنن الترمذي : كتاب العلل :(٥/ ٧١١)، بلوغ الأمال :(٢/١٢٧) .

ثانيًا : تقسيم الحديث من حيث القبول والرد

ينقسم الحديث من حيث القبول والرد إلى قسمين هما :

١- مقبول : وهو ما ترجح صدقه على كذبه ووجب الاحتجاج والعمل به .

٢- مردود: وهو ما لم يترجح صدقه على كذبه ولا يحتج به، ولا يجب العمل به .

وأهم أنواع الحديث من هذه الزاوية :

صحيح، وحسن، وضعيف، والصحيح والحسن هما من القسم المقبول من الحديث، والضعيف من أقسام المردود .

قال السيوطي : ينقسم الحديث عند أهله ثلاثة أقسام :

صحيح وحسن وضعيف ؛ لأنه إما مقبول أو مردود، والمقبول إما أن يشتمل من صفات القبول على أعلاها أو لا، والأول الصحيح، والثاني الحسن، والمردود وهو الضعيف لا حاجة إلى تقسيمه ؛ لأنه لا ترجيح بين أفراده، واعترض بأن مراتبه أيضًا متفاوتة، فمنه ما يصلح للاعتبار، وما لا يصلح، فكان ينبغي تمييز الأول من غيره، قال السيوطي : وأجيب بأن الصالح للاعتبار داخل في قسم المقبول ؛ لأنه من قسم الحسن لغيره، وإن نظر إليه باعتبار ذاته فهو أعلى مراتب الضعيف[1].

والضعيف يقسم إلى قسمين : قسم لا يحتج به وهو ما كان روايه متهمًا بالكذب أو كثير الغلط، وهذا هو الضعيف الذي يسمى بالمتروك، وقسم يحتج به وهو ما كان روايه ليس متهمًا بالكذب ولا هو كثير الغلط، وهذا هو

(١) مقدمة ابن الصلاح وتدريب الراوي :(٦٢/١).

الضعيف الذي يسمى بالحسن، وعليه يحمل كلام الإمام أحمد – رحمه الله تعالى – حين قال : العمل بالحديث الضعيف أولى من القياس، فإنه لا شك يريد بالضعيف هذا القسم المسمى بالحسن، غير أنه سماه ضعيفًا؛ لأن مرتبته دون مرتبة الصحيح.

إذن الحديث إما مقبول أو مردود، والمقبول: وهو ما يشتمل على صفات القبول، فإن كان يشتمل من صفات القبول على أعلاها رتبة ودرجة بأن يكون الضبط تامًا كاملاً فيكون صحيحًا، وإما أن يشتمل من صفات القبول على ما دون الأول بأن يكون الضبط فيه ليس تامًا ولا كاملاً فيكون حسنًا، والمردود هو الضعيف، والضعيف أقسامه كثيرة سنبينها تباعًا.

أقسام المقبول .

فالمقبول يقسم بالنسبة إلى تفاوت مراتبه إلى قسمين رئيسيين هما :

صحيح وحسن، وكل منهما يقسم إلى قسمين هما:، لذاته ولغيره، فتئول أقسام المقبول في النهاية إلى أربعة أقسام هي على النحو التالي :

- صحيح لذاته .
- صحيح لغيره
- حسن لذاته .
- حسن لغيره

وإليك تعريف كل نوع من هذه الأنواع على النحو التالي :

* * *

الحديث الصحيح وأقسامه

تعريفه لغة : الصحيح فعيل بمعنى فاعل من الصحة، والصحيح ضد السقيم، وهو حقيقة في الأجسام مجاز في الحديث وسائر المعاني، فصح الحديث أي رجح صدقه وزال عنه ضعفه .

اصطلاحا : هو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة [1].

شروط الحديث الصحيح :

فالحديث الصحيح ينبغي أن يتوفر فيه ما يلي :

١- **اتصال السند** : ومعناه أن كل راو من رواته قد أخذه مباشرة عمن فوقه من أول السند (الصحابي الذي رواه عن الرسول (ﷺ) إلى منتهاه (الشيخ المحدث) أي أن كل راو لقي من فوقه من شيوخه وأخذ عنه الحديث مباشرة بدون واسطة بينهما، وخرج به ما لم يتصل سنده . كالمنقطع والمعضل والمعلق والمدلس والمرسل لانتقاله من مرتبة الصحيح إلى مرتبة الضعيف .

٢- عدالة الرواة: أي أن كل راو من رواته اتصف بالعدالة (والعدالة أن يكون الراوى مسلمًا بالغًا عاقلاً غير فاسق وغير مخروم المروءة) فاشتراط العدالة يستدعي صدق الراوي وعدم غفلته، وعدم تساهله عند التحمل والأداء .

٣- **ضبط الرواة ضبطًا تامًا: أي كل راو من رواته يكون ضابطًا ضبطًا تامًا أي موثوقًا به في روايته، حافظًا لما يرويه إن كان يرويه من حفظه، وأن يكون حافظًا وضابطًا لكتابه إن كان يرويه من كتاب، وأن يكون عالمًا بالمعاني ومدلولات الألفاظ إن روى بالمعنى، إذن الضبط نوعان :**

---

(١) تدريب الراوي :(٦٣/١).

ضبط صدر، وضبط كتاب، ويثبت الضبط بموافقة الثقات المتقنين، ويخرج بشرط الضبط ما نقله مغفل كثير الخطأ مثلاً [(١)].

٤-عدم الشذوذ : أي لا يكون الحديث شاذًا والشذوذ هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه وأرجح .

قال ابن حجر : إن الإسناد إذا كان متصلاً ورواته كلهم عدول ضابطين، فقد انتفت عنه العلل الظاهرة، ثم إذا انتفى كونه معلولاً، فما المانع من الحكم بصحته ؟ فمجرد مخالفة أحد رواته لمن هو أوثق منه أو أكثر عددًا لا يستلزم الضعف، بل يكون من باب صحيح وأصح، ولم يرْوَ مع ذلك عن أحد من أئمة الحديث اشتراط نفي الشذوذ المعبَّر عنه بالمخالفة، وإنما الموجود من تصرفاتهم تقديم بعض ذلك على بعض في الصحة[(٢)] .

٥- عدم العلة : ألا يكون الحديث معلولاً بعلة قادحة، والعلة سبب غامض خفي يقدح في صحة الحديث وقبوله مع أن الظاهر السلامة منه [(٣)].وخرج بهذا الشرط ما فيه أسباب خفية تقدح في صحة الحديث كالإرسال الخفي، وذلك بأن يروي عن إنسان عاصره بكلمة عن ولم يسمع منه شيئًا [(٤)].

إذن هذه شروط الحديث الصحيح، فإذا اختل شرط من هذه الشروط الخمسة، فلا يسمى الحديث حينئذ صحيحًا .

وهناك شروط أخرى لكنها ليست محل اتفاق منها :

١- أن يكون راوي الحديث مشهورًا بطلب الحديث، قال عبد الله بن

---

(١) السابق : (١/ ٦٤).

(٢) تدريب الراوي : (١/٦٥) .

(٣) السابق : (١/٢٥٢).

(٤) بلوغ الآمال: (١/١٧٦).

عون : لا يؤخذ العلم إلا على من شهد له بالطلب، وقال أبو الزناد: أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون ما يؤخذ عنهم الحديث، يقال: ليس من أهله، وأجيب عن ذلك بأن هذا الشرط داخل في شرط الضبط .

٢- أن يتعدد رواة الحديث، فاشترطوا العدد في الرواية كالشهادة، ورد على ذلك بأن جمهور المحدثين على صحة رواية الواحد عن الواحد إذا كانت صحيحة .

٣- أن يعرف راوي الحديث بالفهم والمعرفة وكثرة السماع والمذاكرة واستغنى عنه باشتراط عدم العلة .

٤- أن يكون راوي الحديث عالمًا بمعاني الحديث حين يروي بالمعنى وهو شرط لا بد منه لكنه داخل في الضبط .

٥- اشتراط البخاري ثبوت السماع لكل راو من شيخه، ولم يكتف بإمكان اللقاء والمعاصرة، ولكنه شرط عند البخاري، ولم يقل أحد إنه شرط للحديث الصحيح .

٦- واشترط أبو حنيفة أن يكون الراوي فقيهًا، ورد على ذلك بأن ذلك يشترط عند المخالفة أو عند التفرد بما تعم به البلوى [١].

وهذه الشروط وإن لم تكن محل اتفاق لكنها تدل على زيادة حيطة في الحديث الصحيح.

ومثلوا لذلك بما يلي :

روى البخاري بسنده قال : حدثنا عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال : "سمعت رسول الله (ﷺ) قرأ في المغرب بالطور"

---

(١) تدريب الراوي : (١/٦٩، ٧٠)، معرفة علوم الحديث : ص ٥٩، ٦٠ .

فهذا الحديث قد استوفى شروط الصحة على النحو التالي : فقد اتصل سنده، فكل راو سمعه من شيخه، وأما عنعنة مالك وابن شهاب وابن جبير فمحمولة على الاتصال ؛ لأنهم غير مدلسين، ورواته عدول ضابطون؛ ولأنه غير شاذ إذ لم يعارضه ما هو أقوى منه ؛ ولأنه ليس فيه علة من العلل ، وتلك أوصافهم عند علماء الجرح والتعديل :

١- عبد الله بن يوسف ثقة متقن .

٢- مالك بن أنس إمام حافظ.

٣- ابن شهاب الزهري فقيه حافظ متفق على جلالته وإتقانه.

٤- محمد بن جبير ثقة

٥- جبير بن مطعم صحابي .

فإذا قيل إن هذا حديث صحيح أي إن الشروط الخمسة السابقة قد تحققت فيه، لا أنه مقطوع بصحته في نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة، وإذا قيل هذا حديث غير صحيح، فمعناه أنه لم تتحقق فيه شروط الصحة الخمسة السابقة، كلها أو بعضها، لا أنه كذب في نفس الأمر لجواز إصابة من هو كثير الخطأ [1].

أقسام الحديث الصحيح :

ينقسم الحديث الصحيح كما سبق أن قلنا إلى قسمين : صحيح لذاته وصحيح لغيره .

فالصحيح لذاته : هو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله من مبدأ السند إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة، أي ما اشتمل على أعلى صفات القبول، وسمي صحيحًا لذاته؛ لأن صحته نشأت من ذاته وليست من

(١) السابق : (١/ ٧٥، ٧٦) .

غيره، أو بسبب غيره، فلم يكن في حاجة إلى ما يجبره؛ لأنه اشتمل على أعلى شروط الصحة والاستيفاء لها .

وأما الصحيح لغيره : فهو الحديث الذي قصرت شروطه عن الدرجة العليا التي في سابقه، وكان الضبط غير تام " خفيفًا " لكنه جبر بتعدد الطرق، فهو إن لم تتعدد طرقه كان حسنًا لذاته، لكن بتعدد الطرق ارتقى إلى درجة الصحيح لغيره .

وقيل :هو الحسن لذاته إذا روي من طريق آخر مثله أو أقوى منه، وسمي صحيحًا لغيره؛ لأن الصحة لم تأت من ذات السند، وإنما جاء من انضمام غيره له أي جاءت من أمور خارجة عنه .

الفرق بين الصحيح لذاته والصحيح لغيره :

والفرق بينه وبين الصحيح لذاته، تمام الضبط في الصحيح لذاته، وخفته في الصحيح لغيره، فالصحيح لذاته اشتمل من صفات القبول على أعلاها، وأما الصحيح لغيره فهو ما صح لأمر خارج إذ لم يشتمل على أعلاها، فذلك الخارج عضده (١).

قال السيوطي : إذا كان راوي الحديث متأخرًا عن درجة الحافظ مع كونه مشهورًا بالصدق والستر، وقد علم أن من هذا حاله فحديثه حسن، فروي حديثه من غير وجه ولو وجهًا واحدًا قوي بالمتابعة، وزال ما كنا نخشاه من جهة سوء الحفظ، وانجبر بها ذلك النقص اليسير، وارتفع حديثه من درجة الحسن إلى درجة الصحيح (٢).

حكم الحديث الصحيح :الحديث الصحيح مقبول وحجة في إثبات الأحكام الشرعية، ويجب العمل به بإجماع أهل الحديث، ومن يعتد به من

---

(١) انظر : تدريب الراوي : (١/ ١٧٥)، وبلوغ الآمال : (١/١٨١).

(٢) السابق : (١/١٧٥).

الأصوليين والفقهاء، فهو حجة من حجج الشرع، لا يسع المسلم ترك العمل به .

وقد خالف المعتزلة والرافضة (غلاة الشيعة) الذين رفضوا أبا بكر وعمر أو رفضوا (زيد بن علي – رضي الله عنهما) وغيرهم فأنكروا وجوب العمل بخبر الواحد لو ثبت صحته، وهذا غير صحيح ؛ لأن الصحابة والتابعين قد أجمعوا على وجوب العمل بخبر الواحد .

مرتبته :

الصحيح لذاته أعلا أنواع الحديث من حيث الصحة، والصحيح لغيره، هو أعلا مرتبة من الحسن لذاته ودون الصحيح لذاته .

مثال الصحيح لغيره :

روى الترمذي بسنده عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ﷺ): " لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة " [١].فإن محمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة، ولكن لم يكن من أهل الإتقان، حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه، ووثقه بعضهم لصدقة وجلالته، فحديثه من هذه الجهة حسن، فلما انضم إلى ذلك كونه روى من آخر أقوى منه وهو طريق الأعرج عن أبي هريرة وهو طريق صحيح عند البخاري [٢]، انجبر بذلك النقص اليسير، فصح هذا الإسناد والتحق بدرجة الصحيح .، والمتابعة في هذا الحديث ليست لمحمد عن أبي سلمة، بل لأبي سلمة عن أبي هريرة، فقد رواه عن أبى هريرة الأعرج، وسعيد المقبري [٣] .

(١) سنن الترمذي : كتاب الطهارة باب ما جاء في السواك . .

(٢) صحيح البخاري : كتاب الجمعة باب السواك يوم الجمعة .

(٣) تدريب الراوي : (١/١٧٦) .

أول مصنف في الصحيح المجرد :

أول من صنف الصحيح المجرد، هو الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، فقد ألف كتابه في الصحيح المجرد، أي الأحاديث المتصلة فيه، دون التعليق والتراجم، ثم الإمام مسلم بن الحجاج في كتابه صحيح مسلم، وقد سبق الإمامين البخاري ومسلمًا الإمام مالك في إخراج الصحيح في كتابه الموطأ، ولكن الإمام مالكًا لم يفرد الصحيح في كتابه بل أدخل فيه المرسل والمنقطع والبلاغات، وقول الإمام الشافعي : ما أعلم في الأرض كتابًا أكثر صوابًا من كتاب مالك، وقوله ما بعد كتاب الله أصح من موطأ مالك، فذلك قبل وجود الصحيحين .

والصحيحان هما أصح الكتب بعد القرآن الكريم .

أيهما أصح ؟

والبخاري أصحهما، المتصل فيه دون التعليق والتراجم، وأكثرهما فوائد لما فيه من الاستنباطات الفقهية، والنكت الحكمية، ولأن أحاديثه أشد اتصالا وأتقن رجالا . قال شيخ الإسلام ابن حجر : اتفق العلماء على أن البخاري أجل من مسلم في العلوم، وأعرف بصناعة الحديث، وأن مسلمًا تلميذه وخريجه، ولم يزل يستفيد منه ويتبع آثاره، حتى قال الدارقطني: لولا البخاري ما راح مسلم ولا جاء .

والبعض قد فضل صحيح مسلم على صحيح البخاري مثل أبي علي النيسابوري شيخ الحاكم فقد قال : ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم، وقال أيضًا بعض شيوخ المغرب بتفضيل صحيح مسلم على صحيح البخاري .

لكن السيوطي قال : إن البخاري أصحهما وعليه الجمهور [١].

---

(١) تدريب الراوي : (١/٨٨، ٩١)، ومقدمة ابن الصلاح مع التدريب .

وكون صحيح البخاري أصح من صحيح مسلم فإنما هو باعتبار المجموع، وإلا فقد توجد بعض الأحاديث في صحيح مسلم أقوى من بعض الأحاديث في صحيح البخاري(١).

استيعابهما للحديث الصحيح :

لم يستوعب البخاري ومسلم الحديث الصحيح في كتابيهما، ولا التزاماه، قال الإمام البخاري : ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح مخافة الطول، وقال أحفظ مائة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح .

قال الإمام مسلم :ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ها هنا، إنما وضعت ما أجمعوا عليه " قال السيوطي : يريد ما وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليه (٢).

وهذا اعتراف منهما بأنهما لم يستوعبا كل الصحيح، إذن فإنه توجد أحاديث كثيرة صحيحة موجودة في كتب السنن المعتمدة، كسنن أبي دود والترمذي والنسائي لم يخرجاها ولا أحدهما، وكذلك يوجد في مسند الإمام أحمد من الأحاديث الصحيحة ما ليست عندهما ولا عند أحدهما، وكذلك نجد في الكتب المعتمدة المشهورة كصحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبان، ومستدرك الحاكم أحاديث صحيحة، وكذلك يوجد في معجمي الطبراني الكبير والأوسط، والأجزاء، ما يمكن المتبحر في هذا العلم من الحكم بصحة كثير منه، ويوجد كذلك في سنن الدارقطني والبيهقي وغيرها كثير من الأحاديث الصحيحة، ولكن لا يكفى وجود الحديث في هذه الكتب، بل لا بد من التنصيص على صحته إلا في كتاب من شرط الاقتصار على إخراج الصحيح كصحيح ابن خزيمة .

---

(١) تيسير مصطلح الحديث: ص ٣٨.

(٢) مقدمة ابن الصلاح، وتدريب الراوي :(١/٩٨) .

عدة أحاديث الصحيحين :

قال ابن الصلاح : وجملة ما في البخاري سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثًا بالمكررة، وبحذف المكررة أربعة آلاف، وقال ابن حجر : جميع ما في الكتاب بالمكرر وبما فيه من التعليقات والمتابعات واختلاف الروايات تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثًا، هذا غير ما فيه من الموقوفات على الصحابة والمقطوعات عن التابعين فمن بعدهم، وقد وصلت جميع ذلك في كتاب تغليق التعليق [1].

وقد روى أنه انتقى هذا العدد من ستمائة ألف حديث، وجعله حجة له عند الله تعالى[2].

وصحيح مسلم بإسقاط المكرر أربعة آلاف حديث كما قال ابن الصلاح :

قال العراقي : وهو بالمكرر يزيد على عدة كتاب البخاري : لكثرة طرقه، قال ورأيت عن أبي الفضل أحمد بن سلمة (رفيق مسلم ت ٢٨٦ هـ) أنه اثني عشر ألف حديث بالمكرر.

المحكوم بصحته في الصحيحين :

المحكوم بصحته هو ما رواه الشيخان بالإسناد المتصل، وأما ما حذف من مبتدأ إسناده واحد أو أكثر (أي راو أو أكثر)، فهو ما يسمى بالحديث المعلق وهو في البخاري كثير جدًا ذكره في تراجم الأبواب ومقدماتها [3].،

---

(١) هدى الساري : ص ٤٩٣.

(٢) بلوغ الآمال : (١/٢١٦).

(٣) وأكثر ما في البخاري من ذلك موصول في موضع آخر من كتابه، وإنما أورده معلقًا اختصارًا ومجانبة للتكرار، والذي لم يصله في موضع آخر مائة وستون حديثًا وصله ابن حجر في تأليف لطيف سماه " التوفيق " وله في جميع التعليق والمتابعات والموقوفات كتاب جليل بالأسانيد سماه " تعليق التعليق " واختصره بلا أسانيد في آخر سماه التشويق إلى وصل المهم من التعليق " انظر تدريب الراوي :(١/١١٧).

و لا يوجد منه في صلب الأبواب، وأما في صحيح مسلم فلا يوجد فيه من التعليقات إلا موضع واحد في التيمم لم يصله في موضع آخر، أما الأحاديث المعلقة الأخرى في مسلم فقد جاءت برواية متصلة ثم أعقبها بقوله ورواه فلان، وأما الأحاديث المعلقة التي في الصحيحين فما كان منها بصيغة الجزم، كقال، وفعل، وأمر، وروى، وذكر فلان فهو حكم بصحته عن المضاف إليه، لأنه لا يستجيز أن يجزم بذلك عنه إلا وقد صح عنده عنه، لكن لا يحكم بصحة الحديث مطلقًا بل يتوقف على النظر فيمن أبرز من رجاله، وما ليس فيه جزم، كيروي، ويذكر ويحكي، ويقال، ورُوي، وذكر، وحكي عن فلان، فليس فيه حكم بصحته عن المضاف إليه، ومع ذلك فإن ما أورده البخاري في الصحيح مما عبر عنه بصيغة التمريض، وقلنا لا يحكم بصحته، فليس فيه حديث واه، لإدخاله إياه في كتابه المسمى " بالصحيح " فإيراده له في أثناء الصحيح مشعر بصحة أصله إشعارًا يؤنس به، ويركن إليه (1).

وعلى ذلك فالمعلق مما في البخاري ومسلم ليس من قبيل الضعيف، بل من قبيل الاختصار

مراتب الصحيح :

ينقسم الحديث الصحيح إلى سبعة أقسام أو مراتب على النحو التالي :

١- أعلاها ما اتفق عليه البخاري ومسلم، أي اتفاق الشيخين على صحته وإخراجه .

٢- ما انفرد به البخاري ووجه تأخره عما اتفقا عليه اختلاف العلماء أيهما أرجح

٣- ثم ما انفرد به مسلم .

(1) تدريب الراوي : (١/١٢١).

٤- ما كان على شرطهما ولم يخرجاه .

٥- ما كان على شرط البخاري ولم يخرجه .

٦- ما كان على شرط مسلم ولم يخرجه .

٧- ما صح عند غيرهما من الأئمة كابن خزيمة وابن حبان مما لم يكن على شرطهما (١).

الكتب الصحيحة الأخرى غير الصحيحين :

- **مستدرك الحاكم :**

ألف الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري الحاكم (٣٢١ – ٤٠٥) كتابه المستدرك، استدرك فيه أحاديث ليست في الصحيحين على شرطهما أو على شرط أحدهما .

قال السيوطي في شرح المقدمة لابن الصلاح : واعتنى الحافظ أبو عبد الله الحاكم في المستدرك بضبط الزائد عليهما مما هو على شرطهما أو شرط أحدهما، أو صحيح وإن لم يوجد شرط أحدهما، معبرًا عن الأول بقوله :هذا حديث صحيح على شرط الشيخين أو على شرط البخاري، أو مسلم، وعن الثاني بقوله : هذا حديث صحيح الإسناد . وربما أورد فيه ما هو في الصحيحين، وربما أورد فيه ما لم يصح عنده منبهًا على ذلك، وهو متساهل في التصحيح (٢).

وقد اختلف العلماء في درجة أحاديثه، فقيل إن الحاكم متساهل في التصحيح .

وقد لخص الإمام الذهبي مستدركه، وتعقب كثيرًا منه بالضعف

---

(١) مقدمة ابن الصلاح مع تدريب الراوي : (١/ ١٢٢) .

(٢) السابق : (١/١٠٥).

والنكارة، وجمع جزءًا من الأحاديث الموضوعة فيه بلغت نحو مائة حديث، فالذهبي لخصه، ووافق الحاكم في كثير مما حكم به، وخالفه في البعض، وتعقبه مبينًا في تعقيبه درجة الحديث من الضعف والوضع. قال الذهبي : إن في الكتاب جملة وافرة صحيحة على شرطهما (البخاري ومسلم) وجملة كثيرة على شرط أحدهما، لعل مجموع ذلك نحو نصف الكتاب، وفيه نحو الربع مما صح سنده وفيه بعض الشيء، أوله علة، وما بقي وهو نحو الربع فهو مناكير أو واهيات لا تصح، وفي بعض ذلك موضوعات (١).

وقد اعتذر شيخ الإسلام ابن حجر عن تساهله فقال : وإنما وقع للحاكم التساهل ؛لأنه سوّد الكتاب لينقحه، فأعجلته المنية قبل أن ينقحه (٢).

قال ابن الصلاح : الحاكم في مستدركه واسع الخطو في شرط الصحيح، متساهل في القضاء به، فالأولى أن يتوسط في أمره فإن ما صححه الحاكم، ولم نجد فيه لغيره تصحيحًا ولا تضعيفًا حكمنا بأنه حسن إلا أن تظهره فيه علة توجب ضعفه . وقال البدر بن جماعة : والصواب أنه يتتبع ويحكم عليه بما يليق بحاله من الحسن أو الصحة أو الضعف (٣).

وقد فعل ذلك الإمام الذهبي كما رأينا، فينبغي أن يعتني بتعليق الذهبي على الحاكم في التلخيص .

- **صحيح ابن حبان**

ألف الإمام الحافظ أبو حاتم محمد بن حبان التميمي البستي المتوفى (٣٥٤ هـ) كتابه الصحيح وسماه " التقاسيم والأنواع "، وصحيح ابن حبان ترتيبه مخترع ليس على الأبواب ولا على المسانيد، ولهذا سماه "التقاسيم

---

(١) انظر : تدريب الراوي ومقدمة ابن الصلاح : (١/ ١٠٦، ١٠٧).

(٢) السابق : (١/ ١٠٧).

(٣) السابق : (١/ ١٠٧).

والأنواع " وسببه أنه كان عارفًا بالكلام والنحو والفلسفة، فرتب كتابه على خمسة أقسام :

الأول : الأوامر، **الثاني** : النواهي، **الثالث** : الأخبار، **الرابع** : الإباحات، **الخامس** : أفعال النبي(ﷺ) وقسم كل نوع منها إلى أنواع، والكشف على الأحاديث في هذا الكتاب عسير جدًا، ولذلك رتبه الأمير علاء الدين أبو الحسن علي بن بلبان الفارسي الحنفي المتوفى (٧٣٩ هـ) على الأبواب وسمى ترتيبه " الإحسان في تقريب ابن حبان " وعمل له الحافظ أبو الفضل العراقي أطرافًا، وجرد الحافظ أبو الحسن الهيثمي زوائده على الصحيحين في مجلد .

درجة أحاديثه :

قال العراقي : إن ابن حبان يقارب الحاكم في التساهل في الحكم بصحة الحديث، لكن الحاكم أشد تساهلاً منه .

وقال الحازمي : ابن حبان أمكن في الحديث من الحاكم .

وقيل إن ما ذكر من تساهل ابن حبان ليس بصحيح، فإن غايته أن يسمى الحسن صحيحًا، فابن حبان وفى بالتزام شروطه ولم يوف الحاكم[1] .

- **صحيح ابن خزيمة** :

صنف الإمام الحافظ محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (٢٢٣ – ٣١١هـ) كتابه الصحيح، قال عنه السيوطي : صحيح ابن خزيمة أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان ؛ لشدة تحريه، حتى إنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد [2].

---

(١) تدريب الراوي : (١/ ١٠٨، ١٠٩)، بلوغ الآمال : (١/٢٢٨) .

(٢) المصدر السابق

• **صحيح ابن السكن :**

ومؤلفه الحافظ أبو علي سعيد بن عثمان بن السكن (٢٩٤ – ٣٥٣ هـ) وهو من كتب الصحة، واسمه الصحيح المنتقى، أو السنن الصحاح المأثورة عن رسول الله (ﷺ)، وهو كتاب محذوف الأسانيد، جعله مؤلفه على أبواب، في جميع ما يحتاج إليه من الأحكام وضمنه ما صح عنده من السنن المأثورة.

قال ابن حزم :أولى الكتب الصحيحان، ثم صحيح ابن السكن، والمنتقى لابن الجارود (أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري (ت ٣٠٦ هـ) والمنتقى لقاسم بن أصبغ الأندلسي (ت ٣٤٠ هـ)، ثم بعد هذه الكتب كتاب سنن أبي داود والنسائي، ومصنف قاسم بن أصبغ، ومصنف الطحاوي، ومسانيد أحمد والبزار، وابن أبي شيبة وابن راهويه الطيالیسي[1].

المستخرجات على الصحيحين

والمستخرج:هو أن يأتي المصنف إلى كتاب من كتب الحديث فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب، فيجتمع معه في شيخه أو من فوقه .

قال شيخ الإسلام ابن حجر : وشرطه ألا يصل إلى شيخ أبعد حتى يفقد سندا يوصله إلى الأقرب إلا لعذر من علو أو زيادة مهمة ....، وربما أسقط المستخرج أحاديث لم يجد له بها سندًا يرتضيه، وربما ذكرها من طريق صاحب الكتاب

فوائد الكتب المستخرجة :

للمستخرجات على الصحيحين فوائد كثيرة ذكرها السيوطي على النحو التالي :

---

(١) المصدر السابق : (١/ ١١٠).

١- علو الإسناد ؛ لأن مصنف المستخرج لو روي حديثًا مثلاً من طريق البخاري لوقع أنزل من الطريق الذي رواه به في المستخرج .

٢- الزيادة في قدر الصحيح : لما يقع من ألفاظ زائدة وتتمات في بعض الأحاديث، فإن تلك الزيادات صحّيحة لكونها بإسنادهما .

٣- القوة بكثرة الطرق للترجيح عند المعارضة .

٤- أن يروي صاحب الصحيح عن مبهم، فيعينه صاحب المستخرج مثل : أن يقول الراوي: حدثنا فلان وغيره أو غير واحد فيعينه المستخرج .

٥- أن يروي في الصحيح عن مدلس حديثًا بالعنعنة، فيرويه المستخرج بالتصريح بالسماع .

٦- أن يروي عن مبهم كمحمد من غير ذكر ما يميزه عن غيره من المحمدين، ويكون في مشايخ من رواه كذلك من يشاركه في الاسم، فيميزه المستخرج .

قال ابن حجر : وكل علة أعل بها حديث في أحد الصحيحين جاءت رواية المستخرج سالمة منها فهي من فوائده [(١)].

هل وافق أصحاب المستخرجات الصحيحين في الألفاظ :

قال السيوطي في شرح المقدمة : إن المستخرجات المذكورة لم يلتزم مصنفوها موافقة الصحيحين في الألفاظ؛ لأنهم إنما يروون بالألفاظ التي وقعت لهم عن شيوخهم فحصل فيها تفاوت قليل في اللفظ، وفي المعنى أقل .

وكذلك ما رواه البيهقي في السنن والمعرفة وغيرهما، والبغوي في شرح السنة وشبههما، قائلين رواه البخاري أو مسلم، فقد وقع في بعضه أيضًا

---

(١) انظر : تدريب الراوي : (١/١١٦).

تفاوت في المعنى، وفي الألفاظ، فمرادهم بقولهم ذلك، أنهما رويا أصله أي أصل الحديث دون اللفظ الذي أوردوه (1).

ولذلك فلا يجوز لشخص أن ينقل من المستخرجات أو الكتب المذكورة (كسنن البيهقي أو شرح السنة للبغوي) حديثًا ويقول رواه البخاري أو مسلم إلا بأحد شرطين (2):

١- أن يقابل الحديث بروايتهما .

٢- أن يقول صاحب المستخرج أو المصنف أخرجاه بلفظه بخلاف المختصرات من الصحيحين فإنهم نقلوا فيها ألفاظهما، وكذا كتب الجمع بين الصحيحين .

أشهر كتب المستخرجات :

١- مستخرج أبي بكر الإسماعيلي (ت ٣٧١ هـ) على صحيح البخاري.

٢- مستخرج أبي عوانة الإسفراييني (ت ٣١٦ هـ) على صحيح مسلم .

٣- المستخرج لأبي نعيم الأصبهاني على كل منهما .

* * *

(1) تدريب الراوي :(١ / ١١٢).

(2) السابق : (١١٢/١، ١١٣) .

الحديث الحسن

تعريف الحسن لغة : هو من الحسن وهو الجمال .

اصطلاحا : اختلفت عبارات العلماء في تعريفه، قال ابن كثير: وهذا النوع لما كان وسطًا بين الصحيح والضعيف في نظر الناظر عسر التعبير عنه وضبطه على كثير من أهل هذا الصناعة .

قال الخطابي (٣٨٨هـ) : هو ما عرف مخرجه (أي رجاله) واشتهر رجاله بالعدالة والضبط، وعليه مدار أكثر الحديث (لأن مدار أكثر الحديث دائرة بين الحسن ولا تبلغ درجة الصحة، وهو الذي يقبله أكثر العلماء (بخلاف الصحيح) فإنه يقبله جميع العلماء، أما الحسن فقد لا يقبله البعض، ويستعمله عامة الفقهاء [١].

وقال الترمذي : هو الحديث الذي لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون شاذًا، ويروى من غير وجه نحو ذلك، فهو عندنا حديث حسن [٢].
وقال ابن الصلاح إن بعض المتأخرين قال : هو الذي فيه ضعف قريب محتمل ويعمل به .

اعترض ابن الصلاح على التعريفات السابقة، وقال : كل هذا منبهم لا يشفي الغليل، وليس في كلام الترمذي والخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح.

وقد قسم الحسن إلى قسمين حسن لذاته، وحسن لغيره، على النحو التالي:

أقسام الحديث الحسن :

١- **الحسن لذاته :** هو أن يكون راويه مشهورًا بالصدق والأمانة، ولم

---

(١) اختصار علوم الحديث : ص ٣١ .

(٢) السابق.

يبلغ درجة الصحيح لقصوره عن رواته في الحفظ والإتقان، وهو مع ذلك مرتفع عن حال من يعد تفرده منكرًا، أو يعتبر في كل هذا - مع سلامة الحديث من أن يكون شاذا أو منكرًا سلامته من أن يكون معللا . وعلى هذا القسم يتنزل كلام الخطابي.

٢- **الحسن لغيره** : هو الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته، ولكنه ليس مغفلاً ولا كثير الخطأ فيما يرويه، ولا هو متهم بالكذب في الحديث، ولا ظهر منه سبب آخر مفسق، ويكون متن الحديث مع ذلك معروفًا برواية مثله أو نحوه من وجه آخر أو أكثر، حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله أو بما له من شاهد، وهو ورود حديث آخر نحوه، فيخرج بذلك عن أن يكون شاذًا منكرًا قال وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل[١] .

وقد اعترض على تعريف ابن الصلاح بعض علماء الحديث، قال ابن دقيق العيد : وعليه مؤاخذات ومناقشات، وقال ابن جماعة : يرد على الأول المرسل الذي اشتهر راويه بما ذكر من الصدق والأمانة، فإنه كذلك وليس بحسن في الاصطلاح، ويرد على الثاني الضعيف والمنقطع والمرسل الذي في رجاله مستور[٢] .

أما ابن حجر فقد عرف الصحيح لذاته بقوله : هو ما نقله عدل تام الضبط متصل الإسناد غير معلل ولا شاذ ثم قال : فإن خف الضبط فهو الحسن لذاته، فشرك بينه وبين الصحيح في الشروط إلا تمام الضبط، ثم ذكر الحسن لغيره بالاعتضاد [٣].

---

(١) تدريب الراوي والمقدمة : (١/ ١٥٨).
(٢) السابق : (١/١٥٩).
(٣) السابق : (١/ ١٥٩).

إذن الحسن عند ابن حجر هو الصحيح الذي خف ضبط راويه، أي قل، فالصحيح لذاته راويه عنده تام الضبط، والحسن لذاته راويه ضعيف الضبط، ومعنى تمام الضبط أي قلة الخطأ عند الراوي بالنسبة للصواب أي قلة بينة ظاهرة .

أما خفة الضبط فهي قلة الخطأ بالنسبة للصواب، لكن قلة الخطأ ليست بينة ولا ظاهرة، ويمكن أن نخلص إلى تعريف الحسن لذاته ولغيره على النحو التالي:

تعريف الحسن لذاته :

هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خف ضبطه عن مثله، إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة، وقد يرتفع إلى درجة الصحيح إذا تعددت طرقه، وسمي حسنًا لذاته؛ لأن حسنه من توفر صفات القبول فيه، وليس بأمر خارجي عنه، وتلاحظ أنه لا فرق بينه وبين الصحيح إلا في درجة ضبط الراوي، فالراوي تام الضبط، من أصحاب الصحيح، أما الراوي خفيف الضبط فهو من رواة الحسن، ونعني بخفة الضبط؛ أنه رغم صدق الراوي وأمانته، فقد يسهو أحيانًا أو يخطئ .

حكمه :

لا فرق بينه وبين الصحيح في أن كليهما يحتج به في الأحكام، وإن كان الحسن أقل رتبة من الصحيح، ولذلك فإننا عند الترجيح في مجال الخلاف نقدم الصحيح على الحسن، وقد احتج به جميع الفقهاء وعملوا به، وعلى الاحتجاج به جميع المحدثين والأصوليين، ولما كان الحسن كالصحيح في الاحتجاج به، وإن كان دونه في القوة، أدرجته طائفة في نوع الصحيح كالحاكم وابن حبان وابن خزيمة مع قولهم بأنه دون الصحيح المبين أولاً [١].

---

(١) انظر بحوث في الحديث النبوي : ص ١١٩، وتدريب الراوي : (١/١٦٠) .

والمقصود بالحسن الحسن لذاته فقط، أما الحسن لغيره فينبغي أن ينظر، فما كثرت طرقه يحتج به وإلا فلا [1].

شروط الحديث الحسن :

١- اتصال السند من مبدئه إلى منتهاه .

٢- عدالة رواة سنده .

٣- اكتفاء بمسمى الضبط دون تمامه وكماله .

٤- السلامة من الشذوذ .

٥- السلامة من العلة القادحة .

مثال الحسن لذاته :

ما رواه محمد بن عمرو، عن أبى سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ﷺ) " لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة " [2].

هذا الحديث خرجناه في بحث الصحيح لغيره حين وجدنا له طريقًا آخر، فأصبح صحيحًا لغيره لكنه حسن لذاته بالنسبة لهذه الطريق فقط .

فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق، لكنه لم يكن من أهل الإتقان، حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه، ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته فحديثه من هذه الجهة، حسن، فإذا انضم إلى ذلك كونه روى من وجه آخر حكمنا بصحته؛ ولذلك فقد يسمى هذا النوع الصحيح لغيره .

---

(١) بلوغ الآمال : (١/٢٥٢).

(٢) سنن الترمذي : كتاب الطهارة باب ما جاء في السواك .

الحسن لغيره :

هو الحديث الذي فقد شرطًا أو أكثر من شروط الحسن لذاته، غير أنـــه روي من طريق آخر، أو طرق أخرى بمثله، أو نحوه بما يمكن أن ينجبر بها ما فيه من نقص .

على أن يكون الطريق الآخر مثله أو أقوى منه، وأن يكون سبب ضعف الحديث إما سوء حفظ راويـــه، أو انقطـــاع فـــي ســـنده، أو جهالـــة فـــي رجاله .

وقيل هو الضعيف إذا تعددت طرقه، ولم يكن سبب ضعفه فسق الراوي أو كذبه

الفرق بين الحسن لغيره والحديث الضعيف :

إن الحديث إذا فقد شرطًا أو أكثر من شروط القبول الخمسة المعتبرة في الصحيح والحسن لذاته، فإن الحديث يكون ضعيفًا، فإذا تعددت طـــرق هـــذا الضعيف ولم يكن سبب الضعف الفسق أو الكذب كان حسنًا لغيره .

والضعف نوعان :

الأول : إذا كان الضعف خفيفًا يزول بتعدد الطرق، كما إذا كان راويـــه سيء الحفظ مع كونه من أهل الصدق والديانة، فإذا جاء من طريق أخـــرى تبين لنا أنه قد حفظه، ولم يختل فيه ضبطه، وكذا إذا كان ضعفه قد جاء من جهة الإرسال أو التدليس، فإنه يزول بالمتابعات، وكذلك الحديث الذي يرسله إمام حافظ، إذ فيه ضعف قريب محتمل، يزول بروايته من وجه آخر، فكل هذا يرتقي به إلى درجة الحسن لغيره إذا جاء من طريق أو طرق أخرى .

الثاني : إذا كان الحديث ضعيفًا ضعفًا شديدًا، فهـــذا لا يـــزول بتعـــدد الطرق، كرواية الكذابين والمتروكين، والمتهمين بالكذب أو الفســـق، فتعـــدد

الطرق برواية أمثالهم لا يزيد الضعيف إلا ضعفًا، ولا يؤثر فيه موافقة غيره له، وكذلك كون الحديث شاذًا أو معللاً بعلة قادحة [1]

شروط الحديث الضعيف المنجبر إلى الحسن لغيره :

١- أن يكون الضعف فيه بسبب الستر، وهو جهل حال الراوي، فلا يعرف بعدالة، ولا يعرف بتجريح، بشرط أن يكون غير مغفل كثير الخطأ .

٢- أن يكون الضعف فيه بسبب ضعف حفظ راويه وهو من أهل الصدق والديانة - أي عدلا - أو بسبب كونه موصوفًا بالغلط أو الخطأ أو الاختلاط إذا حدث بعد اختلاطه .

٣- أن يكون الضعف فيه ناشئًا عن عدم الاتصال كالإرسال والانقطاع الخفيف، بشرط ألا يكون متهمًا فيه بالكذب أو بمفسق آخر غير الكذب.

فالحديث الضعيف بسبب من الأسباب السابقة بشرطها يمكن أن يكون صالحًا للاعتبار، فيجبر غيره، ويجبره غير ه الصالح للاعتبار أيضا، بشرط أن يكون خاليًا من الشذوذ والنكارة والعلل القادحة، وبهذا الجبر يرقى هذا الحديث من الضعف إلى الحسن لغيره، وسمي بذلك؛ لأن حسنه ليس من ذاته، وإنما من أمر خارجي عنه، وهو وروده من طريق آخر يجبر ضعفه [2].

ومرتبة الحسن لغيره أنه أدنى من مرتبة الحسن لذاته فإذا تعارض حديثان، حسن لذاته مع حسن لغيره، قدم الحسن لذاته .

وحكم هذا الحديث أنه من المقبول الذي يحتج به.

مثال الحسن لغيره :

روى الترمذي: قال : أحمد بن منيع حدثنا هشيم عن يزيد بن أبي زياد،

---

(١) انظر : تدريب الراوي : (١/ ٦٢، ١٧٦)، وبلوغ الأمال : (١/٢٤٨، ٢٥١) .

(٢) انظر : تدريب الراوي : (١/١٧٥، ١٧٦)، وبلوغ الآمال : (١/٢٤٨، ٢٤٩).

عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله (ﷺ):" حق على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمس أحدهم من طيب أهله، فإن لم يجد فالماء له طيب " . قال أبو عيسى : وفي الباب عن أبي سعيد وشيخ من الأنصار (أي له شواهد)، وقال حديث البراء حديث حسن، لكن هشيمًا عرف بالتدليس، وهذا ضعف فيه، لكن لما روى هذا الحديث أبو يحيى التيمي (وهو ضعيف كذلك) وتابع هشيمًا أصبح الحديث حسنًا لغيره، وكذلك للمتن شواهد من حديث أبي سعيد الخدري وغيره، وقد حسنه الترمذي.

فقد رواه الترمذي قال : حدثنا على بن الحسن الكوفي، حدثنا أبو يحيى إسماعيل بن إبراهيم التيمي، عن يزيد ابن أبي زياد عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله (ﷺ) " حق على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة، وليمس أحدهم من طيب أهله فإن لم يجد فالماء له طيب " (١).

فهذا ارتفع إلى درجة الحسن لغيره بالمتابعات والشواهد عليه .

الحديث الضعيف الذي لا ينجبر :

أما الضعيف الذي لا ينجبر فهو ما كان ضعفه شديدًا بأن كان الراوي فيه متهمًا بالكذب أو بالفسق، فإنه لا يؤثر فيه موافقة غيره، إذا كان الآخر مثله، لقوة الضعف، وتقاعد هذا الجابر، نعم إن تعدد طرقه في مثل هذه الحالة تخرجه عن كونه منكرًا أو لا أصل له، لكن لا ترقى به إلى درجة الحسن، ولا يزول ضعفه بتعدد الطرق (٢).

قال ابن حجر : بل ربما كثرت حتى أوصلته إلى درجة المستور السيء الحفظ، بحيث إذا وجد له طريق آخر فيه ضعف قريب محتمل ارتقى بمجموع ذلك إلى درجة الحسن (٣).

---

(١) سنن الترمذي : كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء في السواك والطيب يوم الجمعة.

(٢) تدريب الراوي : (١/ ١٧٧).

(٣) السابق .

الحكم بالصحة أو الحسن على الإسناد لا يلزم منه الحكم على المتن :

فإذا قال أحد المحدثين : هذا حديث حسن الإسناد أو صحيحه، دون قولهم حديث صحيح أو حسن؛ لأنه قد يصح أو يحسن الإسناد لثقة رجاله دون المتن لشذوذ أو علة .

فكأن المحدث إذا قال : هذا حديث صحيح، فقد تكفل لنا بتوفر شروط الصحة الخمسة في الحديث، أما إذا قال : هذا حديث صحيح الإسناد فقد تكفل بتوفر ثلاثة شروط من شروط الصحة وهي: اتصال السند وعدالة الرواة، وضبطهم، أما نفي الشذوذ ونفي العلة عنه، فلم يتكفل بهما لأنه لم يتثبت منهما.

لكن لو اقتصر حافظ معتمد على قوله : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يذكر له علة، فالظاهر صحة المتن ؛ لأن الأصل عدم العلة وعدم الشذوذ (١).

مظان الحديث الحسن :

لم يفرد العلماء كتبًا خاصة بالحديث الحسن المجرد كما رأينا في الصحيح المجرد، لكن هناك كتبًا يكثر فيها الحديث الحسن ومن هذه الكتب :

١- سنن الترمذي : يعتبر كتاب سنن الترمذي أصلاً في معرفة الحسن، فهو الذي شهره وأكثر من ذكره، لكن نسخه تختلف، في قوله هذا حديث حسن صحيح ونحوه، فينبغي أن يعتني الباحث بمقابلة أصله بالأصول المعتمدة، ويعتمد ما اتفقت عليه النسخ المحققة.

٢- سنن أبي دواد فقد جاء عنه أنه يذكر في سننه الصحيح وما يشبهه ويقاربه، وما كان فيه وهن شديد بينه، وما لم يذكر فيه شيئًا فهو صالح (حسن) .

---

(١) السابق :(١/١٦١)، تيسير مصطلح الحديث : ص ٤٨.

وعلى ذلك إذا وجدنا في كتابه حديثًا لم يبين ضعفه (مطلقًا) أي سكت عنه فهو حسن ولم يكن في أحد الصحيحين، ولم يصححه غيره من المعتمدين الذين يميزون بين الصحيح والحسن، فهو حديث حسن عنده

٣- سنن الدارقطني: فإنه نص على كثير منه في كتابه [1].

* * *

(١) مقدمة ابن الصلاح وتدريب الراوي :(١/١٦١، ١٦٩).

المبحث الثاني

الخبر المردود

الحديث الضعيف

تعريفه لغة : الضعيف ضد القوي، والضعف حسي ومعنوي، والمراد هنا الضعف المعنوي .

اصطلاحا : هو ما لم يجمع صفات الصحيح ولا صفات الحسن . وقال السيوطي إن الاقتصار على الثاني أولى أي ما لم يجمع صفات الحسن؛ لأن ما لم يجمع صفة الحسن فهو عن صفات الصحيح أبعد .

ويمكن أن نقول: إن الحديث الضعيف هو ما رواه من يغلب عليهم الوهم والخطأ والسهو والغلط، أو لم يكن في إسناده اتصال، أو كان معللاً أو شاذًا .

وقد قسمه ابن الصلاح إلى أنواع كثيرة باعتبار فقد صفة من صفات القبول الستة أو فقدها كلها، وهي الاتصال والعدالة والضبط، والمتابعة في المستور، وعدم الشذوذ، وعدم العلة، وباعتبار فقد صفة مع صفة أخرى تليها أو لا، أو مع أكثر من صفة إلى أن تفقد الصفات الستة.

والأحاديث الضعيفة تتفاوت في درجة ضعفها، فمنها الضعيف، والضعيف جدًا، ومنها الواهي والمنكر، والمقلوب ،والمعلل، والمضطرب، والمرسل، والمنقطع، والمعضل وشرها الموضوع [1].

حكم رواية الحديث الضعيف :

إن بعض نقاد الحديث أجازوا رواية الأحاديث الضعيفة في الآداب والمواعظ والفضائل، فقد قيل لابن المبارك، وقد روى عن رجل حديثًا : هذا رجل ضعيف، فقال : يحتمل أن يروى عنه هذا القدر أو مثل هذه الأشياء.

---

(١) انظر تدريب الراوي والمقدمة :(١/ ١٧٩)، اختصار علوم الحديث : ص ٣٧ .

وقد سأل أبو حاتم الرازي عبدة بن سليمان الذي روي عن ابن المبارك هذا الأثر :مثل أي شيء كان؟ قال : في أدب، في موعظة، في زهد، أو نحو هذا [1].

فيجوز إذن عند أهل الحديث وغيرهم رواية الأحاديث الضعيفة والتساهل في أسانيدها من غير بيان ضعفها بشرطين :

- ألا تتعلق بالعقائد كصفات الله تعالى .
- ألا تكون في بيان الأحكام الشرعية مما يتعلق بالحلال والحرام .

فيجوز روايتها في المواعظ والترغيب والترهيب، والقصص وما أشبه ذلك، وممن روي عنه التساهل في روايتها عبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل، وابن المبارك .قالوا : إذا روينا في الحلال والحرام شددنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا .

لكن ينبغي التنبيه إلى أن من يرويها من غير إسناد فلا يقل فيها قال رسول الله (ﷺ) كذا، وإنما يقول رُوِي عن رسول الله (ﷺ) كذا، أو بلغنا عنه كذا، أو ورد أو جاء أو نقل، وما أشبه ذلك من صيغ التمريض لـئلا يجزم بنسبة ذلك الحديث إلى الرسول (ﷺ) وهو ضعيف [2].

حكم العمل بالحديث الضعيف :

اختلف العلماء في العمل بالحديث الضعيف إلى ثلاثة آراء :

الأول : لا يعمل به مطلقًا لا في الأحكام ولا في الفضائل، ويحكى ذلك عن يحيى بن معين، ويفهم أن ذلك مذهب البخاري ومسلم لأنهما لم يخرجاه، وشنع مسلم على من أخرجه، وكذلك ينسب هذا الرأي إلى أبي بكر بن العربي.

الثاني : أن يعمل به مطلقًا في الأحكام والآداب إذا كان فيه احتياط، وعزي ذلك إلى أبي داود وأحمد؛ لأنهما يريان أن ذلك أقوى من رأي

---

(1) المدخل إلى توثيق السنة : ص ٨١ .

(2) انظر : تدريب الراوي :(١/ ٢٩٧، ٢٩٨)، وتيسير مصطلح الحديث : ص ٦٥.

الرجال، ولكن ليس المقصود بالضعيف هو الواهي، ولكن الضعيف الذي تقوى بالمتابعات والشواهد، وشهد له أصل واندرج تحت عموم وتعددت طرقه، ولم يكن المتابع منحطًا عنه ؛ لأن الواهي لا يعمل به عند الإمام أحمد وغيره [1].

الثالث : أن يعمل به في الفضائل والآداب، وهذا رأي ابن أبي حاتم الرازي ،وغيره من جمهور العلماء، وممن يروي هذا ابن مهدي وهو رأي الإمام أحمد على التحقيق، وابن سيد الناس، والنووي والعراقي، والسخاوي، وابن حجر العسقلاني والسيوطي وعلي القاري، بل ذهب ابن الهمام إلى أنه يثبت به الاستحباب.

وقد وضع ابن حجر لذلك ثلاثة شروط على النحو التالي :

١- أن يكون الضعف غير شديد فيخرج من انفرد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه .

٢- أن يندرج تحت أصل معمول به .

٣- ألا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط .

المصنفات في الأحاديث الضعيفة :

- الضعفاء لابن حبان .
- ميزان الاعتدال للذهبي .

فإنهما يذكران أمثلة للأحاديث التي صارت ضعيفة بسبب رواية أولئك الضعفاء لها .

وهناك كتب ذكرت أنواعًا من الضعيف مثل :

- المراسيل :لأبي داود .
- العلل : للدارقطني .
- العلل: لابن أبي حاتم الرازي .

---

(١) انظر: تدريب الراوي : (١/ ٢٩٨، ٢٩٩).

أقسام الحديث الضعيف

قسم علماء الحديث الحديث الضعيف إلى أقسام متعددة، حتى بلغت عند ابن حبان تسعة وأربعين قسمًا، وعند العراقي بلغت اثنين وأربعين وعند غيرهما إلى ثلاثة وستين، وزاد بعضهم زيادات كثيرة[1].

ويمكن إجمال أسباب رد الحديث إلى أمرين:

الأول: فقد اتصال السند، أي انقطاع سلسلة الإسناد بسقوط راوٍ أو أكثر عمدًا من بعض الرواة أو عن غير عمد، من أول السند أو من آخره أو من وسطه (أثنائه) سقوطًا ظاهرًا أو خفيًا، وينشأ عنه خمسة أقسام: المعلق، والمرسل، والمنقطع، والمعضل، والمدلس، وقد تناوله العلماء بهذا الترتيب السابق الذي يبين مكان قطع السند من أوله أو آخره، أو وسطه، وعدد الرواة المحذوفين، وقد يتغير الترتيب عند آخرين.

وشر ما ضعف لعدم الاتصال المعضل ثم المنقطع، ثم المدلس، ثم المرسل.

الثاني: الطعن في الراوي من جهة عدالته وضبطه، والمراد بالطعن في الراوي جرحه باللسان، والتكلم فيه من ناحية عدالته ودينه، ومن ناحية ضبطه، وحفظه وتيقظه، والطعن في الراوي من جهة عدالته وضعفه ينشأ عنه أقسام متعددة، شرها الموضوع، ثم المتروك، ثم المنكر، ثم المعلل، ثم المدرج، ثم المقلوب ثم المضطرب[2].

---

(١) انظر تدريب الراوي: (١/١٧٩).

(٢) السابق: (١/٢٩٥).

الحديث الضعيف المردود بسبب فقد اتصال السند (سَقْطٌ من الإسناد):

السقط في السند قد يكون ظاهرًا، وقد يكون خفيًا، فالسقط الظاهر: هو الذي يعرفه معظم الأئمة وغيرهم من المشتغلين بعلوم الحديث، ويعرف هذا السقط أو عدم الاتصال، من عدم التلاقي بين الراوي وشيخه، إما لأنه لم يدرك عصره، أو أدرك عصره لكنه لم يجتمع به (وليست له منه إجازة ولا وجادة)، ولذلك فإن معرفة تاريخ الرواة وبيان مواليدهم ووفاياتهم وأوقات طلبهم وارتحالهم وشيوخهم أمر مهم في كشف مثل هذا الانقطاع، أو عدم الاتصال، وقد اصطلح علماء الحديث على تسمية هذا السقط الظاهر بأربعة أسماء بحسب مكان السقط (المعلق، والمرسل والمعضل والمنقطع).

والسقط الخفي: هو الذي لا يدركه إلا الأئمة الحذاق المطلعون على طرق الأحاديث، وعلل أسانيدها، وينتج عن هذا السقط مسميان هما (المدلس، والمرسل الخفي)[1]..

ونبدأ في تعريفها على النحو التالي:

١ - الحديث المعلق

لغة: هو اسم مفعول من علق الشيء بالشيء إذا أناطه به، وربطه به وجعله معلقًا، وسمي هذا السند معلقًا بسبب اتصاله بالجهة العليا فقط، وانقطاعه من الجهة الدنيا، فصار كالشيء المعلق بالسقف ونحوه [2].

---

(١) انظر: تيسير مصطلح الحديث ص: ٦٨.

(٢) تيسير مصطلح الحيدث: ص ٦٩- ١١٧.

واصطلاحًا: هو الحديث الذي حذف من مبتدأ إسناده راوٍ فأكثر على التوالي بصيغة الجزم، ويعزى الحديث إلى من فوق المحذوف من رواته، والحذف منه يكون من أول السند[1].

ولم يستعملوه فيما سقط وسط إسناده؛ لأن له اسمًا يخصه من الانقطاع والإرسال والإعضال .

صور الحديث المعلق :

١- قد يحذف منه كل الإسناد كقول البخاري مثلاً. قال رسول الله ﷺ ، أو قال ابن عباس، أو عطاء، أو غيره كذا.

٢- أن يحذف كل الإسناد إلا الصحابي، أو إلا الصحابي والتابعي.

أمثلته :

• قال النبي -ﷺ- لصاحب القبر: "كان لا يستتر من بوله، ولم يذكر سوى بول الناس"[2].

هذا معلق حذف منه جميع السند.

• وقالت عائشة: "حضرت الصبح، فالتمس الماء، فلم يوجد فنزل التيمم"[3].

معلق حذف جميع السند إلا الصحابي.

• وقال ابن عباس: " بت عند النبي ﷺ فاستاك" [4]. أي بالسواك.

وهو معلق حذف منه جميع السند إلا الصحابي.

• وقال جابر وأبو سعيد عن النبي -ﷺ- عن الحائض: "تدع الصلاة"[5].

---

(١) تدريب الراوي: (٢١٩/١).

(٢) صحيح البخاري: كتاب الوضوء باب ما جاء في غسل البول.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الوضوء باب التماس الوضوء إذا حضرت الصلاة.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الوضوء باب السواك.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الحيض باب لا تقضي الحائض الصلاة.

حكم الحديث المعلق:

الحديث المعلق من أقسام الحديث الضعيف، وهو مردود وغير مقبول، لأنه فقد شرطًا من شروط القبول وهو اتصال السند، وذلك إما بحذف جميع السند، أو بحذف راوٍ أو أكثر من إسناده مع عدم المعرفة بحال المحذوف، وبطل كذلك حتى يثبت لدينا أن الحديث موصول بالبحث عنه، لكن هذا الحكم خاص بالمعلقات في غير الصحيحين والكتب التي التزمت الصحة فلها حكم خاص، قد بيناه عند الحديث عن الكلام عن الأحاديث المعلقة في الصحيحين.

٢ -الحديث المرسل

المرسل لغة: هو اسم مفعول من أرسل بمعنى أطلق، فكأن المُرْسِل أطلق الإسناد ولم يقيده براو معروف.

اصطلاحًا: على المشهور ما رواه التابعي صغيرًا كان أم كبيرًا عن النبي -ﷺ - وقيل: ما رواه التابعي الكبير، وقول صغار التابعين قال رسول الله -ﷺ - فالمشهور عند من خصه بالتابعي أنه مرسل كالكبير- وقيل ليس بمرسل بل منقطع، لأن أكثر رواياتهم عن التابعي.

وقيل: ما سقط من سنده راوٍ أو أكثر سواء كان الساقط من أول السند، أو من آخره أو من وسطه، وهذا ما حكاه ابن الصلاح عن الفقهاء والأصوليين والخطيب، وجماعة من المحدثين. لكن خالف أكثر المحدثين ذلك وقالوا: هو رواية التابعي عن النبي ﷺ ، وهو الصحيح [(١)].

---

(١) تدريب الراوي: (١/١٩٥، ١٩٦)، تحقيق المختصر من مصطلح الأثر: ص ٢٥، ٢٦، اختصار علوم الحديث: ص ٣٩.

صورته:

أن يقول التابعي قال رسول الله -ﷺ- كذا، أو فعل كذا، أو فعل بحضرته كذا.

مثاله: روى الإمام مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله -ﷺ- نهى أن ينبذ البُسْرُ والرطب جميعًا، والتمر والزبيب جميعًا"[1].

قال ابن عبد البر: مرسل بلا خلاف أعلمه عن مالك.

وقد أخرج في الصحيحين موصولا من حديث ابن جريج عن زيد عن عطاء عن جابر [2]، وعطاء بن يسار من التابعين، وعن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله -ﷺ- نهى عن المزابنة والمحاقلة، والمزابنة اشتراء التمر بالتمر، والمحاقلة اشتراء الزرع بالحنطة"[3].

قال ابن عبد البر: هذا الحديث مرسل في الموطأ عند جميع الرواة، وكذا رواه ابن شهاب عنه.

وسعيد بن المسيب تابعي كبير رواه عن النبي ﷺ بدون أن يذكر الواسطة -بينه وبين النبي -ﷺ.

حكم الحديث المرسل:

الحديث المرسل في الأصل حديث ضعيف مردود، لفقده شرطًا من شروط الصحة وهو اتصال السند، وللجهل بحال المحذوف؛ لأنه يحتمل أن يكون غير صحابي، وإذا كان كذلك فيحتمل أن يكون ضعيفًا.

---

(١) الموطأ: كتاب الأشربة. باب ما يكره أن ينبذ جميعًا.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الأشربة. باب من رأى ألا يخلط البسر والتمر.

(٣) الموطأ: كتاب البيوع باب جاء في المزابنة والمحاقلة.

لكن العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم اختلفوا في حكم المرسل والاحتجاج به، لأن الساقط من السند غالبًا ما يكون صحابيًا والصحابة كلهم عدول، لا تضر عدم معرفتهم.

آراء العلماء في المرسل على النحو التالي:

الرأي الأول: أن الحديث المرسل حديث ضعيف مردود عند جماهير المحدثين، وكثير من الفقهاء، وأصحاب الأصول والنظر؛ للجهل بحال المحذوف؛ لأنه يحتمل أن يكون غير صحابي، وإذا كان كذلك فيحتمل أن يكون ضعيفًا.

قال ابن الصلاح: وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم لضعفه هو الذي استقر عليه آراء جماعة حفاظ الحديث ونقاد الأثر وتداولوه في تصانيفهم"[1].

الرأي الثاني: أن الحديث المرسل صحيح يحتج به عند الأئمة الثلاثة أبي حنيفة ومالك وأحمد، وقيد ابن عبد البر وغيره ذلك، بما إذا لم يكن مُرْسِلُه ممن لا يحترز، ويرسل عن غير الثقات، فإن كان فلا خلاف في رده، أي بشرط أن يكون المرسل ثقة، ولا يرسل إلا عن ثقة، وحجتهم: أن التابعي الثقة لا يستحل أن يقول: قال رسول الله -ﷺ- إلا إذا سمعه من ثقة.

قال ابن جرير: أجمع التابعون بأسرهم على قبول المرسل ولم يأت عنهم إنكاره، ولا عند أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين، قال ابن عبد البر: كأنه يعني أن الشافعي أول من رده، وبالغ بعضهم فقواه على المسند، وقال: من أسند فقد أحالك: ومن أرسل فقد تكفل لك"[2].

---

(١) انظر: تدريب الراوي والمقدمة: (١/١٩٨، ٢٠٢، ٢٠٤) اختصار علوم الحديث: ص ٤٠.

(٢) انظر المرجعين السابقين.

وهي مقبولة عندهم؛ لأن التابعين الذين كانوا يروون عن الصحابة، ما كانوا يحذفون اسم من رووا عنه من الصحابة إلا إذا كانوا قد رووا الحديث عن عدد منهم.

فقد ذكر الحسن البصري: أن من عادته إذا سمع حديثا من صحابي واحد ذكر اسمه فقال: حدثني فلان، وإذا سمعه من كثير أرسله فقال: قال رسول الله ﷺ، وكان يقول: كان إذا اجتمع أربعة من الصحابة على حديث أرسلته إرسالاً.

ومثل هذا مراسيل من دون التابعين من الرواة: قال إبراهيم النخعي للأعمش: إذا قلت لك حدثني فلان عن عبد الله بن مسعود- ففلان، هو الذي رواه لي عنه، وإذا قلت لك: قال عبد الله بن مسعود فقد رواه لي عنه غير واحد.

فالإرسال- سواء أكان في أعلى السند أم كان في أدناه- لا يقدح في صحة الخبر، بل هو دليل على كثرة الرواة.

قال رجل للحسن: يا أبا سعيد: إنك تحدثنا فتقول: قال رسول الله ﷺ فلو كنت تسنده لنا إلى من حدثك؟ فقال الحسن: أيها الرجل ما كذبنا ولا كذبنا، ولقد غزونا غزوة إلى خراسان ومعنا فيها ثلاثمائة من أصحاب محمد -ﷺ-.

وقال يونس بن عبيد: سألت الحسن قلت: يا أبا سعيد: إنك تقول: قال رسول الله -ﷺ- وإنك لم تدركه؟ فقال: يا ابن أخي: لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد قبلك، ولولا منزلتك مني ما أخبرتك، إني في زمان كما ترى؟ وكان في زمن الحجاج، كل شيء سمعتني أقوله قال رسول الله -ﷺ- فهو عن علي بن أبي طالب، غير أني في زمان لا أستطيع أن أذكر عليّا(١).

---

(١) تدريب الراوي: (١/٢٠٤، ٢٠٥).

والإمام أحمد يعد المرسل ضعيفًا لا ساقطًا ويحتج به إذا لم يجد في موضوعه حديثا متصلا[1].

الرأي الثالث: الاحتجاج بالمرسل بشروط: وهو قول الشافعي وبعض أهل العلم، فكان الإرسال لا يقدح في صحة الخبر؛ لأنه دليل على كثرة الرواة فكذا كانت الحال حتى جاء الشافعي –رضي الله عنه– وقد بعد العهد بالصحابة وشاع الوضع، واختلط صحيح الأسانيد بفاسدها، فاحتاط في قبول المرسل، فلم يقبله إلا من كبار التابعين الذين التقوا بعدد كبير من الصحابة، على أن يكون هناك ما يقوي جانب الخبر.

ومن هذه الشروط في الراوي:

١- أن يكون المرسل من كبار التابعين.

٢- وإذا سمى من أرسل عنه سمي ثقة، ولم يسم مجهولاً ولا مرغوبًا عن الرواية عنه؛ فيستدل بذلك على صحته فيما روى عنه.

٣- إذا شارك أحدًا من الحفاظ في حديث لم يخالفه.

وأما شروط الحديث المرسل (في المروي).

١- أن يروي الحفاظ الثقات معناه مسندًا إلى رسول الله ﷺ، فإن وجد كانت هذه دلالة على صحة مَنْ قَبِلَ عنه وحفظه.

٢- أن يروى من وجه أو طريق آخر مرسلا. قال الشافعي: ويعتبر عليه بأن ينظر هل يوافقه مُرسلٌ غيره ممن قُبل العلم عنه من غير رجاله الذين قبل عنهم؟

٣- أن يشهد له قول صحابي أو فتواه؛ فإن وجد ما يوافق ما روي عن رسول الله ﷺ كانت في هذا دلالة على أنه لم يأخذ مرسله إلا عن أصل يصح.

(١) أصول التشريع الإسلامي: ص ٥٩، ٦٠.

٤- أن يفتي بمثل معنى ما روي عن النبي ﷺ عوام من أهل العلم"(١)..

فإذا تحققت هذه الشروط تبين صحة مخرج المرسل وما عضده وأنهما صحيحان، لو عارضهما صحيح من طريق واحد رجحناهما عليه بتعدد الطرق إذا تعذر الجمع بينهما"(٢).

مرسل الصحابي

هو ما أخبر به الصحابي عن شيء فعله النبي -ﷺ- أو نحوه مما يعلم أنه لم يحضره لصغر سنه أو تأخر إسلامه، أو غيابه، وهذا النوع أحاديث كثيرة لصغار الصحابة كابن عباس وابن الزبير وغيرهما.

ومراسيل الصحابة لها حكم الموصول؛ لأنهم إنما يروون عن الصحابة، والصحابة كلهم عدول، فجهالتهم لا تضر.

وقال ابن كثير: وقد حكى بعضهم الإجماع على قبول مراسيل الصحابة.

وذكر ابن الأثير وغيره في ذلك خلافًا، أي إنه كمرسل غيره، لا يحتج به أن يبين الرواية عن صحابي ويحكى هذا المذهب عن الأستاذ أبى إسحاق الإسفرائينى، لاحتمال تلقيهم عن بعض التابعين، وقد وقع رواية الأكابر عن الأصاغر، والآباء عن الأبناء، لكن الصحابي لا يروي عن غير صحابي إلا نادرًا، والصواب هو الأول (٣).

حكم مرسل الصحابي:

قال ابن الصلاح: مرسل الصحابي محكوم بصحته على المذهب الصحيح الذي قطع به الجمهور من أصحابنا وغيرهم، وأطبق عليه

---

(١) الرسالة: ص ٤٦١، ٤٦٥، تدريب الراوي: (١/١٩٩).

(٢) تدريب الراوي: (١/١٩٩).

(٣) انظر اختصار علوم الحديث : ص٤١.

المحدثون، وفي الصحيحين من ذلك ما لا يحصى؛ لأن أكثر رواياتهم عن الصحابة وكلهم عدول، ورواياتهم عن غيرهم نادرة، وإذا رووها بينوها، بل أكثر ما رواه الصحابة عن التابعين ليس أحاديث مرفوعة بل إسرائيليات أو حكايات أو موقوفات [1]..

وقيل: إن مرسل الصحابي كمرسل غيره في الحكم، وهذا القول ضعيف مردود والصواب الأول.

المصنفات في المراسيل:

- المراسيل لأبي داود.
- المراسيل لابن أبي حاتم.

٣ - الحديث المعضل:

المعضل لغة: اسم مفعول من أعضل بمعنى مستغلق، وأعضله أعياه، وأمر عضيل أي مستغلق شديد، وعضل عليه الأمر: ضيق، وعضل به الأمر: اشتد. وتعضل الداء الأطباء، فأعضلهم، فكأن المحدث أعضله وأعياه، فلم ينتفع به من يرويه عنه.

واصطلاحًا: هو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر بشرط التوالي، أما إذا لم يتوال فهو منقطع من موضعين، وله صورة أخرى وهي: إذا روى تابع التابعي عن تابعي حديثًا وقفه عليه، وهو عند ذلك التابعي مرفوع متصل فهو معضل. لأنه اشتمل على الانقطاع باثنين، الصحابي ورسول الله ﷺ [2].

---

(١) انظر تدريب الراوي وتحقيق التدريب (١/٢١١).

(٢) انظر تدريب الراوي وتحقيق التدريب (١/٢١١).

مثاله:

الصورة الأولى:

قول مالك بلغني عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال: "للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق" يسمى معضلاً عن أصحاب الحديث؛ لأنه قد سقط منه راويان على التوالي، ووصله مالك خارج الموطأ، عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة؛ فعرفنا سقوط اثنين منه.

وقد صنف ابن عبد البر كتابًا في وصل ما في الموطأ من المرسل والمنقطع والمعضل، وقال: وجميع ما فيه من قوله بلغني: ومن قوله عن الثقة عنده مما لم يسنده، أحد وستون حديثًا كلها مسندة من غير طريق مالك إلا أربعة لا تعرف"[1].

الصورة الثانية:

روى عن الأعمش عن الشعبي قال: "يقال للرجل يوم القيامة عملت كذا وكذا، فيقول: ما عملته، فيختم على فيه" أعضله الأعمش، ووصله فضيل بن عمرو عن الشعبي عن أنس قال: "وكنا عند النبي ﷺ فذكر الحديث؛ لأن هذا الانقطاع بواحد مضمومًا إلى الوقف يشتمل على الانقطاع باثنين، الصحابي ورسول الله - ﷺ - فذلك باستحقاق اسم الإعضال أولى [2]..

حكمه:

المعضل حديث ضعيف. قال السيوطي: إن ما ضعف لعدم اتصال شره المعضل، ثم المنقطع، ثم المدلس، ثم المرسل، فالمعضل أسوأ حالاً من المنقطع لكثرة المحذوفين من الإسناد.

قد يتشابه مع المعلق في بعض الصور فبينهما عموم وخصوص من

---

(١) السابق: (١/٢١١، ٢١٣).

(٢) السابق: (١/٢١٣).

وجه، يجتمع المعضل والمعلق في صورة واحدة وهي؛ إذا حذف من بداية الإسناد روايان متواليان، فالحديث معضل ومعلق في آن واحد.

أما إذا حذف من وسط الإسناد راويان متواليان، فالحديث معضل وليس بمعلق.

وإذا حذف من مبدأ الإسناد راوٍ واحد فقط، فالحديث معلق وليس بمعضل [1].

من مظان المعضل والمنقطع والمرسل:

- كتاب السنن لسعيد بن منصور.
- مؤلفات ابن أبي الدنيا.

٤ -الحديث المنقطع:

المنقطع لغة: اسم فاعل من انقطع فهو منقطع أي غير متصل:

اصطلاحًا: الصحيح الذي ذهب إليه الفقهاء والخطيب وابن عبد البر وغيرهم من المحدثين أن المنقطع: هو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان الانقطاع [2].

فكل إسناد انقطع من أي مكان كان، سواء كان الانقطاع من أول السند، أو من وسطه أو من آخره يسمى حديثًا منقطعًا، فيدخل فيه على ذلك المعلق، والمعضل والمرسل؛ لكن علماء المصطلح المتأخرين خصوا المنقطع بما لا تنطبق عليه صورة المعلق أو المعضل أو المرسل، وهو ما عليه استعمال المتقدمين في الغالب، إن أكثر ما يستعمل المنقطع في رواية من دون التابعي عن الصحابي كمالك عن ابن عمر.

---

(١) انظر تيسير مصطلح الحديث: ص ١١٦.

(٢) مقدمة ابن الصلاح وتدريب الراوي: (٢٠٧/١).

إذن المنقطع كل ما لم يتصل إسناده مما لا يشمله اسم المعلق أو المعضل أو المرسل، فالمنقطع اسم عام لكل انقطاع في السند ما عدا المعلق والمعضل والمرسل، ثم إن الانقطاع قد يكون في مكان واحد من الإسناد، وقد يكون في أكثر من مكان واحد. فقد يكون في مكانين أو ثلاثة[1].

وقيل المنقطع: هو أن يذكر في الإسناد رجل مبهم[2].

مثاله:

روى عبد الرازق عن الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يُثَيع عن حذيفة مرفوعًا: "إن وليتموها أبا بكر فقوى أمين"

الحديث فيه انقطاع في موضعين:

أحدهما: أن عبد الرازق لم يسمعه من الثوري، إنما رواه عن النعمان ابن أبي شيبة الجندي عنه.

والثاني: أن الثوري لم يسمعه من أبي إسحاق، إنما رواه عن شريك عنه. فهذا الانقطاع في موضعين، ولا ينطبق عليه اسم المعلق ولا المعضل ولا المرسل، فهو حديث منقطع[3].

حكمه:

الحديث المنقطع من أقسام الحديث الضعيف لعدم اتصال السند، وذلك للجهل بحال الراوي المحذوف.

---

(١) انظر السابق وتيسير مصطلح الحديث: ص ٧٨.

(٢) اختصار علوم الحديث: ص ٤١.

(٣) اختصار علوم الحديث: ص ٤٢.

٥ - الحديث المدلس

المُدَلّس لغة: اسم مفعول من دلّس، والتدليس: كتمان عيب السلعة عن المشتري، يقال: دلس فلان لفلان في البيع، وفي كل شيء، ودلس عليه كذا أي كتم، ودلس المحدث في الإسناد: روى عمن عاصره ما لم يسمع منه موهمًا سماعه، أو سمي شيخه بما لا يعرف به"(١).

وأصل التدليس من الدّلس: وهو اختلاط الظلام والظلمة، فكأن المدلس لتغطيته على الواقف على الحديث أظلم أمره، فصار الحديث مُدَلّسًا"(٢).

اصطلاحًا: إخفاء الراوي عيبًا في الإسناد تحسينًا للحديث في الظاهر.

أقسام التدليس:

للتدليس أنواع متعددة أشهرها على النحو التالي:

١ - تدليس الإسناد:

أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهمًا سماعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه موهمًا أنه لقيه وسمعه منه، ويقول فيه قال فلان، أو عن فلان ونحوه، ولا يصرح بالسماع كحدثنا أو أخبرنا، فأما إذا صرح بالسماع أو التحديث، ولم يكن قد سمعه من شيخه ولم يقرأه عليه لم يكن مدلسًا، بل كاذبًا فاسقًا، وفرغ من أمره، أو يروي الراوي عمن قد سمع منه ما لم يسمعه منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه(٣).

كقول ابن خشرم: كنا عند سفيان بن عيينة فقال: قال الزهري كذا: فقيل له أسمعت منه هذا؟ قال: حدثني به عبد الرازق عن معمر عنه"(٤).

---

(١) المعجم الوسيط باب (دلس).

(٢) السابق وتيسير مصطلح الحديث: ص ٧٩.

(٣) تدريب الراوي: (١/٢٢٣، ٢٢٤).

(٤) اختصار علوم الحديث: ص ٤٥.

حكمه:

أنه مكروه جدًا ذمه أكثر العلماء، وكان شعبة من أشدهم ذمًا لـه حتى قال: "لأن أزني أحب إليّ من أن أدلس" وقال: التدليس أخو الكذب...، وذهب بعض المحدثين إلى رد رواية المدلس مطلقًا، قال ابن الصلاح: والصحيح التفصيل بين ما صرح فيه بالسماع فيقبل، وبين ما أتى فيه بلفظ محتمل فيرد.

وفي الصحيحين وغيرهما من هذا الضرب كثير كقتادة والسفيانيين وغيرهم، كعبد الرزاق والوليد بن مسلم؛ لأن التدليس ليس كذبًا، وإنما هو ضرب من الإبهام بلفظ محتمل، وهذا الحكم جارٍ كما نص عليه الشافعي فيمن دلس مرة واحدة، وما كان في الصحيحين وشبههما من الكتب الصحيحة عن المدلسين بعن، فمحمول على ثبوت السماع له من جهة أخرى[1].

الفرق بينه وبين الإرسال الخفي:

هو أن كلاً من المرسل إرسالاً خفيًا والمدلس يرويان عن شيخ شيئًا لم يسمعاه منه، بلفظ يحتمل السماع وغيره، لكن المدلس قد سمع من ذلك الشيخ أحاديث غير التي دلسها، على حين أن المرسل إرسالاً خفيًا لم يسمع من ذلك الشيخ أبدًا، لا الأحاديث التي أرسلها ولا غيرها، لكنه عاصره أو لقيه[2].

٢ - تدليس التسوية:

هو أن يروي الراوي حديثًا عن شيخ ثقة، وذلك الثقة يرويه عن ضعيف، أو صغير عن ثقة، ويكون الثقتان قد لقي أحدهما الآخر، فيأتي المدلس الذي سمع الحديث من الثقة الأول، فيسقط الضعيف الذي في السند،

(١) تدريب الراوي: (١/٣٣٠).

(٢) تدريب الراوي: (١/٢٢٤) تيسير مصطلح الحديث: ص٧٩.

ويجعل الإسناد عن شيخه الثقة، عن الثقة الثاني بلفظ محتمل، فيسوي الإسناد كله ثقات، وهو شر أقسام التدليس.

قال ابن القطان: هو شر أقسام التدليس؛ لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفًا بالتدليس، ويجده الواقف على السند كذلك بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر، فيحكم له بالصحة، وفيه غرور شديد.

وأشهر من كان يفعله بقية بن الوليد، والوليد بن مسلم.

ويليه في الكراهة تدليس الإسناد، وأخفها كراهة تدليس الشيوخ.

مثاله:

قال ابن أبي حاتم في العلل: سمعت أبي، وذكر الحديث الذي رواه إسحاق بن راهويه عن بقية حدثني أبو وهب الأسدي، عن نافع عن ابن عمر حديث: "لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعرفوا عقدة رأيه"

فقال أبي: هذا الحديث له أمر قلّ من يفهمه، روى هذا الحديث عبيد الله ابن عمر وكنيته أبو وهب وهو ثقة، عن إسحاق بن أبي فروة (وهو ضعيف) عن نافع عن ابن عمر.

وعبيد الله كنيته أبو وهب وهو أسدي ثقة، فكناه بقية، ونسبه إلى بني أسد، كي لا يفطن له، حتى إذا ترك إسحاق لا يهتدى له. قال: وكان بقية من أفعل الناس لهذا"[(١)].

الأهداف الحاملة على تدليس الإسناد:

١- توهيم علو الإسناد.

٢- ضعف الشيخ أو كونه غير ثقة.

٣- تأخر وفاته بحيث شاركه في السماع منه جماعة دونه.

(١) تدريب الراوي: (١/٢٢٤) تيسير مصطلح الحديث: ص ٥٠.

٤- صغر سنه بحيث يكون أصغر من الراوي عنه.

٥- فوات شيء من الحديث عن شيخ سمع منه الكثير.

٢ -تدليس الشيوخ:

هو أن يسمى شيخه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف، على خلاف المشهور به، تعمية لأمره، وتوعيرًا للوقوف على حاله"[1].

حكمه:

إن كراهته أخف من تدليس الإسناد؛ لأن المدلس لم يسقط أحدًا، وإنما الكراهة بسبب تعمية المروي عنه، وتوعير طريق معرفته على السامع.

وتختلف الحال في كراهته بحسب الغرض الحامل عليه. قال ابن كثير: فتارة يكره كما إذا كان أصغر سنًا منه، أو نازل الرواية ونحو ذلك، وتارة يحرم كما إذا كان غير ثقة فدلسه لئلا يعرف حاله، أو أوهم أنه رجل آخر من الثقات على وفق اسمه أو كنيته"[2].

مثاله:

روى أبو بكر بن مجاهد المقرئ قال: حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله يريد به أبا بكر بن أبي داود السجستاني[3].

الأهداف من تدليس الشيوخ:

١- ضعف الشيخ أو كونه غير ثقة.

٢- تأخر وفاته بحيث يشاركه في السماع منه جماعة دونه.

٣- صغر سنه بحيث يكون أصغر من الراوي عنه.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح مع التدريب: (١/٢٢٨).

(٢) اختصار علوم الحديث: ص ٤٦.

(٣) السابق.

٤- كثرة الرواية عنه، فلا يجب الإكثار من ذكر اسمه على صورة واحدة [1].

أسباب ذم المدلس:

١- إيهامه السماع ممن لم يسمع منه كما في تدليس الإسناد، وبإسقاطه الضعيف في تدليس التسوية بالإيهام بأن شيخه سمع من الثقة.

٢- عدوله عن الكشف إلى الاحتمال بما عماه في تدليس الشيوخ.

٣- علمه بأنه لو ذكر الذي دلس عنه لم يكن مرضيًا [2].

حكم رواية المدلس:

ذكرنا فيما سبق الحكم لكل نوع من أنواع التدليس، وهنا نذكر الحكم العام، وهو أن العلماء اختلفوا في قبول رواية المدلس على أقوال ومن أشهرها قولان:

الأول: رد رواية المدلس مطلقًا وإن بين السماع، لأن التدليس أخو الكذب، ولأن التدليس جرح. وهذا غير معتمد.

الرأي الثاني: وهو الذي مال إليه ابن الصلاح وغيره وهو الصحيح وقال بالتفصيل، فإن صرح بالسماع قبلت روايته، أي إن قال: سمعت أو نحوها.

وإن لم يصرح بالسماع لم تقبل روايته كأن جاء بلفظ محتمل كعن ونحوها، فيرد حديثه" [3].

---

(١) تيسير مصطلح الحديث : ص٨٢.

(٢) اختصار علوم الحديث: ص ٤٦، تيسير مصطلح الحديث: ص ٨٣، وتدريب الراوي: (١/٢٣١).

(٣) انظر المرجعين السابقين.

كيف يعرف التدليس:

يعرف التدليس بأحد أمرين: إما بإخبار المدلس نفسه إذا سئل عن هـذا، كما سئل ابن عيينة هل سمعته من الزهري فأجاب بلا، أو أن ينص إمام من أئمة الحديث، ونقاده بناء على معرفته على أن هذا الإسناد فيه تـدليس بعـد البحث والتتبع.

المصنفات في هذا:

أفرد الخطيب كتابًا في أسماء المدلسين وسـماه التبيـين فـي أسـماء المدلسين، ثم ابن عساكر.

٦ -المرسل الخفي

اصطلاحًا: أن يروي عمن لقيه أو عاصره، ما لم يسمع منه بلفظ يحتمـل السماع وغيره. كقال[١].

مثاله:

ما رواه ابن ماجه قال: حدثنا محمد بن الصباح: أنبأنا عبد العزيز بـن محمد، عن صالح بن محمد بن زائدة، عن عمر بن عبد العزيز عن عقبة بن عامر الجهني، قال: قال رسول الله ﷺ : "رحم الله حارس الحرس:"[٢].

فإن عمر بن عبد العزيز لم يلق عقبة.

ويعرف هذا الإرسال الخفي بنص بعض الأئمة على أن هذا الراوي لم يلق من حدث عنه، أو لم يسمع منه مطلقًا وذلك يكون بمعرفة الرواة، وتاريخ ولادتهم ومماتهم وأوطانهم. أو بإخبار المرسل نفسه بأنه لم يلق من حـدث عنه، أو بمجيء الحديث من وجه آخر فيه زيادة شخص بين هـذا الـراوي

---

(١) انظر تدريب الراوي: (٢٢٤/١)، تيسير مصطلح الحديث: ص ٨٥.

(٢) سنن ابن ماجه: كتاب الجهاد باب فضل الحرس.

وبين من روى عنه. وهذا الأمر فيه خلاف للعلماء؛ لأنه قد يكون من نـــوع المزيد في متصل الأسانيد"[1].

حكم المرسل الخفي:

هو من نوع الضعيف لأنه من المنقطع، والمنقطع من الضعيف.

* * *

(١) انظر تيسير مصطلح الحديث: ص ٨٦.

المعنعن والمؤنن

اختلف العلماء في المعنعن والمؤنن، هل هما من نوع المنقطع أو المتصل، لذا ألحقناهم بما سبق وهو المردود بسبب سقط من الإسناد.

تعريف الحديث المعنعن:

هو الحديث الذي يقول فيه الراوي فلان عن فلان، أي بلفظ عن من غير بيان للتحديث والإخبار والسماع"[1].

مثاله:

روى ابن ماجه في سننه قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا معاوية بن هشام، ثنا سفيان، عن أسامة بن زيد عن عثمان بن عروة، عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: "إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف"[2].

هل المعنعن متصل أو منقطع؟:

اختلف العلماء فيه على رأيين:

الأول: إنه حديث مرسل منقطع حتى يتبين اتصاله.

الثاني: الذي عليه العمل وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقه، والأصل إنه متصل وهو الصحيح، وقال ابن الصلاح: ولذلك أودعه المشترطون للصحيح في تصانيفهم، ولكن كل ذلك بشروط اتفقوا على بعضها، واختلفوا في البعض الآخر على النحو الآتي:

١- ألا يكون المعنعن مدلسًا لأن من عنعن ما لم يسمعه فهو مدلس.

٢- إمكان لقاء بعضهم بعضًا أي لقاء المعنعن بمن روى عنه بلفظ عن،

---

(١) تدريب الراوي: (٢١٤/١).

(٢) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة باب فضل ميمنة الصفوف.

فحينئذ يحكم بالاتصال إلا أن يتبين خلاف ذلك، وهذان الشرطان اتفقوا عليهما، والاكتفاء بإمكان اللقاء الذي عبر عنه بالمعاصرة هو مذهب مسلم بن الحجاج.

وأما ما اختلفوا فيه من الشروط:

١- ثبوت اللقاء وعدم الاكتفاء بإمكانه وهو قول البخاري وابن المديني.

٢- طول الصحبة وعدم الاكتفاء بثبوت اللقاء.

٣- معرفته بالرواية عنه وعدم الاكتفاء بالصحبة [(١)].

تعريف المؤنن:

إذا قال الراوي كمالك مثلا: "حدثنا الزهري أن ابن المسيب حدثه بكذا أو قال الزهري، قال ابن المسيب كذا، أو فعل كذا، أو قال: كان ابن المسيب يفعل وشبه ذلك.

حكم المؤنن:

قال أحمد وجماعة: لا تلتحق أن وشبهها بعن في الاتصال، بل يكون منقطعًا حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة أخرى.

وقال الجمهور: إنّ "أن" "كعن" في الاتصال، ومطلقه محمول على السماع بشرط اللقاء والبراءة من التدليس.

قال ابن عبد البر: ولا اعتبار بالحروف والألفاظ، وإنما هو اللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة، قال: ولا معنى لاشتراط تبين السماع لإجماعهم على أن الإسناد المتصل بالصحابي، سواء أتي فيه بعن، أو بأن، أو بقال، أو بسمعت فكله متصل" [(٢)].

---

(١) تدريب الراوي: (١/٢١٥، ٢١٦).

(٢) السابق: (١/٢١٧).

المراد بالطعن في الراوي هو جرحه باللسان، والتكلم فيه من ناحية عدالته ودينه وأخلاقه، ومن ناحية ضبطه وحفظه وتيقظه، وتتنوع هذه الطعون في الراوي من حيث الطعن في عدالته وضبطه إلى عشرة أشياء، خمسة تتعلق بالعدالة، وخمسة تتعلق بالضبط.

أسباب طعن الراوي من حيث عدم العدالة:

١- الكذب .

٢- التهمة بالكذب.

٣- الفسق.

٤- البدعة.

٥- الجهالة.

أسباب طعن الراوي من حيث عدم الضبط:

١- فحش الغلط.

٢- سوء الحفظ.

٣- الغفلة.

٤- كثرة الأوهام.

٥- مخالفة الثقات.

ولنبدأ بالأشد طعناً فالأدنى منه وكان ترتيب ابن حجر هكذا، الموضوع، ويليه المتروك، ثم المنكر، ثم المعلل، ثم المدرج، ثم المقلوب، ثم المضطرب[1].

---

(١) انظر تدريب الراوي: (٢٩٥/١)، دراسات في علوم الحديث: ص ٢٢٠، تيسير مصطلح الحديث: ص ٨٩.

إذا كان سبب الطعن في الراوي هو الكذب على رسول الله -ﷺ- فالحديث يسمى الموضوع.

تعريف الموضوع:

هو الحديث المختلق المكذوب على رسول الله ﷺ، والمنسوب إليه افتراء وكذبًا، فالراوي في الحديث الموضوع قد تعمد الكذب على رسول الله -ﷺ- وهي أولى الصفات التي تسقط العدالة للراوي.

درجته:

قيل: إن شر الضعيف وأقبحه الموضوع، وهو أمر متفق عليه. والموضوع ليس في الحقيقة بحديث اصطلاحًا، بل بزعم واضعه، ولذلك فإن بعض العلماء يعتبره قسمًا مستقلاً، وليس نوعًا من أنواع الأحاديث الضعيفة"[1].

حكم روايته:

تحرم روايته مع العلم بوضعه في أي معنى كان؛ سواء الأحكام والقصص، والترغيب وغيرها إلا مبينا أي مقرونًا ببيان وضعه، لحديث مسلم "من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين"[2].

فلا تجوز روايته لأحد من الناس إلا على سبيل القدح فيه، ليحذره من يغتربه من الجهلة والعوام والرعاع"[3].

---

(١) تدريب الراوي: (١/٢٧٤).

(٢) مقدمة صحيح مسلم: باب رقم (١) باب وجوب الرواية عن الثقات.

(٣) الباعث الحثيث: ص ٦٥.

كيفية معرفة الحديث الموضوع:

للوضع علامات بينها العلماء وقيدوها لمعرفة الحديث الموضوع فمن هذه الدلالات التي يعرف بها أن ذلك الحديث موضوع ما يلي:

١- إقرار الواضع بنفسه أنه وضع ذلك الحديث الموضوع، كإقرار ابن أبي مريم بوضعه أحاديث في فضائل السور القرآنية، وبإقرار ميسرة بوضع حديث فضائل القرآن.

٢- أو ما يتنزل منزلة إقراره، بوجود قرينة في الراوي تكون بمنزلة الإقرار بالوضع. قال العراقي: كأن يحدث بحديث عن شيخ ويسأل عن مولده فيذكر تاريخاً يعلم وفاة ذلك الشيخ قبله، ولا يعرف ذلك الحديث إلا عنده، فهذا لم يعترف بوضعه، ولكن اعترافه بوقت مولده يتنزل منزلة إقراره بالوضع؛ لأن ذلك الحديث لا يعرف إلا عن ذلك الشيخ"[١].

وكأن يحدث عن شيخ لم يثبت أنه لقيه أو عاصره، أو توفي قبل مولد الراوي، أو لم يدخل المكان الذي ادعى سماعه فيه.

٣- قرينة في الراوي أو المروي تدل على الوضع. مثل أن يكون الراوي رافضيًا والحديث في فضائل أهل البيت. أو توجد ركاكة في اللفظ أو المعنى -قال الربيع بن خيثم- إن للحديث ضوءًا كضوء النهار تعرفه، وظلمة كظلمة الليل تنكره"

٤- أن يكون مخالفًا للعقل بحيث لا يقبل التأويل، ويلتحق به ما يدفعه الحس والمشاهدة. مثل: المخالف للعقل: "إن سفينة نوح طافت بالبيت سبعًا وصلت خلف المقام ركعتين".

٥- أن يكون منافيا لدلالة الكتاب القطعية أو السنة المتواترة أو الإجماع

(١) تدريب الراوي: (١/٢٧٥).

العقلي مثل: "ولد الزاني لا يدخل الجنة "إلى سبعة أبناء" مخالف لقوله تعالى: ﴿ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾.

٦- ما يصرح بتكذيب رواة جمع المتواتر، أو يكون خبرًا عن أمر جسيم تتوفر الدواعي على نقله بمحضر الجمع، ثم لا ينقله منهم إلا واحد. كأن يكون أصلا في الدين، ولم يتواتر كالنص الذي تزعم الرافضة، أنه دل على إمامة علي.

٧- الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير، أو الوعد العظيم على الفعل الحقير.

٨- مخالفة الخبر للحقائق التاريخية المعروفة في عصر النبي -ﷺ- كرواية وضع الجزية على يهود خيبر، ورفع السخرة عنهم بشهادة سعد بن معاذ، وكتابة معاوية بن أبي سفيان، والثابت تاريخيًا أن الجزية لم تكن معروفة في عام خيبر، وإنما نزلت الجزية بعد عام تبوك، وأن سعد بن معاذ توفي قبل ذلك في غزوة الخندق، وأن معاوية إنما أسلم زمن الفتح لذلك يحكم بالوضع على تلك الرواية"(١).

البواعث التي أدت إلى الوضع:

١- **الجهل بالدين مع الرغبة في الخير**: وهو صنيع كثير من الزهاد والعباد الذين يعبدون الله على جهل، فقد وضعوا أحاديث في الترغيب والترهيب ظنًا منهم أنهم يتقربون إلى الله، ويخدمون دين الإسلام، ويحببون الناس في العبادات والطاعات، ولما أنكر العلماء عليهم وذكروهم بقوله -ﷺ-: "من كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار" قالوا: نحن نكذب له لا عليه، وهذا كله من الجهل بالدين وغلبة الهوى والغفلة، ومن أمثلة ما وضعوه

(١) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: ص ٩٥.

في هذا السبيل، حديث فضائل القرآن سورة سورة، فقد اعترف بوضعه نوح بن أبي مريم واعتذر لذلك بأنه رأى الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق فوضعت هذا الحديث حسبة.

ولكن جهابذة الحديث تعرضوا لكل هذا وفندوه... وقد قيل لابن المبارك: هذه الأحاديث الموضوعة، فقال: تعيش لها الجهابذة: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾.

وهؤلاء الوضاعون الذين ينتسبون إلى الزهد والصلاح هم شر الوضاعين، لأن الناس قبلت موضوعاتهم ثقة بهم، وقيل لميسرة بن عبد ربه من أين جئت بهذه الأحاديث من قرأ كذا فله كذا؟ قال وضعتها أرغب الناس"[1].

وجوزت الكرامية [2]. الوضع في الترغيب والترهيب دون ما يتعلق به حكم من الثواب والعقاب ترغيبًا للناس في الطاعة وترهيبًا لهم عن المعصية، واستدلوا بما روى في بعض طرق الحديث: "من كذب عليَّ متعمدًا ليضل الناس" وحمل بعضهم حديث: "من كذب عليّ" أي قال: إنه شاعر أو مجنون، وقال بعضهم: "إنما نكذب له لا عليه"

وهذا من كمال جهلهم، وقلة عقلهم، وكثرة فجورهم وافترائهم، فإنه عليه الصلاة والسلام لا يحتاج في كمال شريعته، وفضلها إلى غيره، فشريعة محمد -ﷺ- لا تحتاج إلى كذابين ليروجوها. وهذا الزعم خلاف إجماع المسلمين الذين يعتد بهم. حتى جزم الشيخ أبو محمد الجويني بتكفير واضع الحديث"[3].

---

(١) تدريب الراوي.

(٢) هم قوم من المبتدعة نسبوا إلى محمد بن كرام السجستاني المتكلم.

(٣) تدريب الراوي: (١/٢٨٤).

٢- **الطعن في الإسلام:** فقد وضعت الزنادقة جملاً من الأحاديث ليفسدوا بها الدين فبين جهابذة الحديث ونقاده أمرها ولله الحمد، فهم لم يستطيعوا أن يكيدوا للإسلام جهارًا" فعمدوا إلى هذا الطريق الخبيث، ومن هؤلاء محمد بن سعيد الشامي المصلوب في الزندقة، فقد روى عن حميد عن أنس مرفوعًا: "أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي إلا أن يشاء الله" وضع هذا الاستثناء لما كان يدعو إليه من الإلحاد والزندقة، والدعوة إلى التنبي، وقد بين الجهابذة أمر هذه الأحاديث وفندوها"[١]..

٣-**الخلافات السياسية:** الخلافات السياسية التي حدثت في المسلمين في أواخر خلافة عثمان، وفي خلافة علي، كانت سببًا مباشرًا في وضع الحديث، ولما نشأت الفرق السياسية، كالشيعة والخوارج، انغمست في حمأة الكذب على رسول الله -ﷺ- كثرة وقلة، ووضعت كل فرقة من الأحاديث ما يؤيد مذهبها، كحديث:" على خير البشر، من شك فيه كفر" وكذا حديث " الوصية لعلي بالخلافة بعد الرسول ﷺ في مكان يسمى غديرخم" فأسرفت كل فرقة في وضع أحاديث تناصر مذهبها، فوضع الشيعة أحاديث في فضائل أهل البيت، ووضع البعض أحاديث في فضائل معاوية، وهكذا كانت الفتنة سببًا في وضع الأحاديث، وقد فندها الجهابذة من علماء الحديث ونقاده"[٢].

٤-**التقرب والتذلف إلى الخلفاء والأمراء والحكام:** وهذا قسم من الناس أرادوا أن يتقربوا لبعض الخلفاء والأمراء، فوضعوا لهم ما يوافق فعلهم وآراءهم كغياث بن إبراهيم حيث وضع للمهدي حديث: "لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر" فزاد فيه... أو جناح... وكان المهدي إذ ذاك يلعب بالحمام،

---

(١) السابق: (١/٢٨٥).

(٢) السابق والسنة مكانتها في التشريع الإسلامي.

فتركها بعد ذلك وأمر بذبحها، وقال: أنا حملته على ذلك، وذكر أنه لما قـام من عنده قال: أشهد أن قفاك قفا كذاب.."[1].

٥-**التكسب وطلب الرزق بالقصص والوعظ المكذوب:** فقد تولى مهمـة الوعظ قصاص لا يخافون الله، ولا يهمهم سوى أن يبكي الناس في مجالسهم، وأن يتواجدوا، وأن يعجبوا بما يقولون، فكانوا يضعون القصص المكذوبـة المسلية، وينسبونها إلى النبي -ﷺ- حتى يستمع إليهم النـاس ويعطـوهم، كأبي سعيد المدائني"[2].

٦-**قصد الشهرة:** وذلك بإيراد أحاديث غريبة لا توجد عند أحـد مـن شيوخ الحديث، فيقلبون سند الحديث ليستغرب، فيرغب في سـماعه مـنهم، كابن أبي حيَّة، وحماد النصيبي [3].

٧-**الخلافات الفقهية والكلامية:** فكان هناك ضرب من الجهال والفسقة من أتباع المذاهب الفقهية والكلامية يلجأون إلى إقامة دليل على ما أفتوا بـه بآرائهم فيضعون بعض الأحاديث، وقد يضعونها تأييدًا لمذاهبهم، كمن وضع حديثًا في قصر المغرب [4].

٨-**العصبية للجنس والقبيلة واللغـة والبلـد والإمـام:** كمـا وضـع المتعصبون لأبي حنيفة والكارهون للشافعي حديثًا مكذوبًا: يكون في أمتـي رجل يقال له محمد بن إدريس أضر على أمتي من إبليس، ويكون في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة، هو سراج أمتي، هو سراج أمتي...، ومثل ذلك يقال في فضائل البلدان والقبائل والأزمنة، وقد بينهـا العلمـاء، وميزوهـا مـن الأحاديث الصحيحة في هذا الموضوع"[5].

---

(١) تدريب الراوي: (١/٢٨٦).

(٢) السابق: (١/٢٨٦).

(٣) السابق: (١/٢٨٦).

(٤) السابق .

(٥) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: ص ٨٥ وتدريب الراوي (١/٢٩٠).

وهناك أسباب أخرى للوضع كالرغبة في الانتقام من فئة معينة، والترويج لنوع من المآكل أو الطيب أو الثياب، وقد توسع العلماء في ذكرها وضربوا لها الأمثال"[1]. ويمكن حصر أشهر أصناف الوضاعين فيما يلي:

١- الزنادقة.

٢- أرباب الأهواء والبدع.

٣- الشعوبيون.

٤- المتعصبون لجنس أو بلد أو إمام.

٥- المتعصبون للمذاهب الفقهية مع جهل وقلة دين.

٦- القصاصون.

٧- الزهاد والمغفلون.

٨- المتملقون للحكام.

٩- المتطفلون على الحديث ممن يفاخرون بعلو الإسناد وغريب الحديث[2]..

أشهر المصنفات في الأحاديث الموضوعة:

١- كتاب الموضوعات لابن الجوزي وهو من أقدم ما صنف في هذا الفن.

٢- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للحافظ جلال الدين السيوطي.

٣- تذكرة الموضوعات لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي.

٤- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة لأبي الحسن علي بن محمد بن عراق (ت:٩٦٣).

٥- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع للشيخ علي القاري (ت:١٠١٤هـ)[3].

---

(١) تدريب الراوي: (١/٢٩٠)، والسنة ومكانتها في التشريع.

(٢) انظر المرجعين السابقين.

(٣) لمحات في المكتبة والبحث والمصادر: ص ٢٠٤.

الحديث المتروك

إذا كان سبب الطعن في الراوي هو التهمة بالكذب، سمي حديثه متروكًا.

والمتروك: هو ما يتهم راويه بالكذب ولا يروي ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفًا للقواعد المعلومة، وكذا من عرف بالكذب في كلامه، وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي"[١].

وقيل: "هو الحديث الذي في إسناده راوٍ متهم بالكذب"[٢].

وقيل: " هو ما انفرد بروايته واحد وأجمع على ضعفه، وجعله ابن حجر قسمًا مستقلاً وسماه متروكًا، لأن اتهام الراوي بالكذب مع تفرده لا يسوغ الحكم بالوضع"[٣].

رتبته:

تقدم أن شر الضعيف الموضوع، ويليه المتروك ثم المنكر ثم المعلل، ثم المدرج، ثم المقلوب، ثم المضطرب كذا رتبه ابن حجر"[٤].

* * *

(١) تحقيق المختصر من مصطلح الأثر: ص ٣٣، وتدريب الراوي (١/٢٤١).

(٢) تيسير مصطلح الحديث: ص ٩٤.

(٣) انظر دراسات في السنة: ص ٢٢٧.

(٤) تدريب الراوي (١/٢٩٥).

الحديث المنكر

إذا كان سبب الطعن فى الراوى فحش الغلط، أو كثرة الغفلة أو الفسق، فحديثة يسمى المنكر.

تعريف المنكر: اسم مفعول من الإنكار ضد الإقرار.

اصطلاحًا: له عدة تعريفات منها:

المنكر الفرد: وهو الفرد الذي لا يعرف متنه من غير جهة راويه [١]. أو هو المنفرد المخالف لما رواه الثقات، أو المنفرد الذي ليس في رواته من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرد.

وقال ابن حجر: من فحش غلطه، أو كثرت غفلته، وظهر فسقه فحديثه منكر. وذلك على رأي من لا يشترط في المنكر قيد المخالفة. أما على رأي من يشترط ذلك. فسيأتي الكلام عن ذلك في تعريف الشاذ"[٢].

وقال ابن كثير: هو كالشاذ إن خالف راويه الثقات فمنكر مردود، وكذا إن لم يكن عدلاً ضابطًا، وإن لم يخالف فمنكر مردود.

يعني أن ما انفرد به الراوي الذي ليس بعدل ولا ضابط فهو منكر مردود، مع أنه لم يخالفه غيره في روايته؛ لأنه انفرد بها، ومثله لا يقبل تفرده"[٣].

وقال ابن حجر: هو ما رواه الضعيف مخالفًا لما رواه الثقة، وقد اعتمد ابن حجر هذا التعريف"[٤].

---

(١) تحقيق المختصر من مصطلح الأثر: ص٣٣، وتدريب الراوي: (١/٢٣٩).

(٢) انظر السابق.

(٣) اختصار علوم الحديث والباعث الحثيث: ص ٤٩.

(٤) تيسير مصطلح الحديث: ص ٩٦.

الفرق بين الحديث المنكر والحديث الشاذ:

١- أن الشاذ ما رواه المقبول مخالفًا لمن هو أولى منه، والمقبول يشمل راوي الصحيح وراوي الحسن.

٢- أن المنكر ما رواه الضعيف مخالفًا للثقة. فهما يشتركان في المخالفة، لكن المنكر الضعيف يخالف الثقة، أما الشاذ فالمقبول يخالف من هو أولى منه، والشاذ راويه مقبول، والمنكر راويه ضعيف"[١].

مثاله:

ما رواه النسائي وابن ماجه من رواية أبي زكريا زكير يحيى بن محمد ابن قيس، عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعًا: "كلوا البلح بالتمر فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان" الحديث قال النسائي: هذا حديث منكر تفرد به أبو زكير، وهو شيخ صالح، أخرج له مسلم في المتابعات غير أنه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده، بل قد أطلق عليه الأئمة القول بالتضعيف"[٢].

فهذا حديث منكر. تفرد به راويه وهو ضعيف ولا يحتمل تفرده.

وأما إذا وقعت المخالفة مع الضعف فالراجح يقال له المعروف، ومقابله يقال له المنكر.

مثال ذلك:

ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حبيب بن حبيب الزيات عن ابن عباس عن النبي -ﷺ- قال: "من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج البيت وصام وقرى الضيف دخل الجنة"

---

(١) انظر تدريب الراوي: (١/٢٤٠).

(٢) تدريب الراوي (١/٢٤٠)، وسنن ابن ماجه: كتاب الأطعمة. باب أكل البلح بالتمر.

قال أبو حاتم: هو منكر، لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفًا، وهو المعروف[1].

حكمه:

إن من تعريفي المنكر أنه المنفرد الضعيف المخالف لما رواه الثقات، أو المنفرد الذي ليس في رواته من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده، يتبين أن المنكر من أنواع الضعيف، لأن كلا التعريفين يبيتان الضعف الشديد. فالمنكر من أنواع الضعيف ويأتي بعد المتروك في شدة ضعفه.

* * *

---

(١) تدريب الراوي: (٢٤٠/١).

والحديث المعروف: هو ما رواه الثقة مخالفًا لما رواه الضعيف، فهو بهذا المعنى مقابل المنكر، كما في الحديث السابق، فالثقات رووه موقوفًا والمعروف من أقسام المقبول الذي يحتج به. لم يذكر هنا، لأننا نتكلم عن أنواع المردود.

إذا كان سبب الطعن في الراوي هو الوهم، فحديثه يسمى المعلل.

والعلة : هى عبارة عن سبب غامض خفي قادح في صحة الحديث أو حسنه وأن الظاهر السلامة منه.

قال ابن الصلاح: فالحديث المعلل ما اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن الظاهر السلامة، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الجامع مع شروط الصحة ظاهرًا.

فالحديث المعلل: حديث ظاهر السلامة اطلع فيه الباحث بعد التفتيش على قادح. بشرط أن تكون العلة خفية. ولذلك لا يعتبر الإرسال أو الانقطاع أو الإدراج أو ما شاكل ذلك من الأمور عللاً ما دامت ظاهرة.

فالعلة التي تصيب الحديث يشترط فيها: أن تكون قادحة، وأن تكون غامضة وخفية، فإن اختل واحد منها- كأن تكون العلة ظاهرة أو غير قادحة، فلا تسمى عندئذ علة اصطلاحًا"[1].

وقد تطلق العلة على غير معناها الاصطلاحي، فقد تطلق على أي طعن موجه للحديث، وإن لم يكن الطعن خفيًا أو قادحًا"[2].

قيمة هذا العلم:

تعتبر من معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها، وأشرفها، لأنها تحتاج إلى كشف العلل الغامضة الخفية التي لا تكون ظاهرة، ولا يعرفها إلا الجهابذة من أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب في علوم الحديث،

---

(١) انظر تحقيق المختصر من مصطلح الأثر: ص ٤٠، تدريب الراوي: (٢٥٢/١) بحوث في الحديث النبوي: ص ١٤٢.

(٢) مقدمة ابن الصلاح مع التدريب: (٢٥٨/١).

ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل كابن المديني، وأحمد، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة والدار قطني"[1].

بم تدرك العلة؟

١- تدرك العلة بتفرد الراوي.

٢- تدرك العلة بمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك، تنبه العارف بهذا الشأن على وهم وقع بإرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو غير ذلك بحيث يغلب على ظنه، فيحكم بعدم صحة الحديث، أو يتردد فيتوقف فيه"[2].

السبيل لمعرفة علل الحديث:

الطريق إلى معرفته، تكون بجمع طرق الحديث، والنظر في اختلاف رواته، وفي ضبطهم وإتقانهم والمقارنة بينهم، ثم الحكم على الرواية المعلولة.

والحديث المعلّ أو المعلل نوعان:

١- معلّ الإسناد: أي أن تقع العلة في الإسناد ويكون المتن صحيحًا مثل حديث يعلى بن عبيد عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعًا "البيعان بالخيار" [3] غلط فيه عبيد وهو أحد رجال الصحيح... على سفيان في قوله عمرو بن دينار، إنما هو (عبد الله بن دينار)، هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان، ولكن المتن صحيح، وإن كان في الإسناد علة الغلط، لأن كلا من عمرو وعبد الله بن دينار ثقة، فإبدال ثقة بثقة لا يضر صحة المتن، وإن كان سياق الإسناد خطأ. فقد وهم فيه يعلى بن عبيد، وعدل عن عبد الله بن دينار إلى عمرو بن دينار. وكلاهما ثقة[4].

---

(١) تدريب الراوي: (١/٢٥١).

(٢) تدريب الراوي: (١/٢٥٢، ٢٥٣).

(٣) رواه السنة (البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه).

(٤) تدريب الراوي: (١/٢٥٤).

٢- معلّ المتن: روى مالك في الموطأ عن حميد عن أنس قال: صليت وراء أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، وزاد فيه الوليد بن مسلم عن مالك: صليت خلف رسول الله -ﷺ-، فقد أعلَّ الشافعي هذه الرواية بمخالفة الحفاظ مالكًا، فقد رواه سفيان بن عيينة عن أيوب عن قتادة عن أنس قال: كان النبي -ﷺ- وأبو بكر وعمر يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين. قال الشافعي: يعني يبدءون بأم القرآن قبل ما يقرأ بعدها، ولا يعني أنهم يتركون بسم الله الرحمن الرحيم. قال الدار قطني: وهذا هو المحفوظ عن قتادة وغيره عن أنس، قال البيهقي: وكذا رواه عن قتادة أكثر أصحابه وهم حفاظ، وليس في روايتهم لهذا الحديث ما يوجب سقوط البسملة، وهذا هو اللفظ المتفق عليه في الصحيحين وهو رواية الأكثرين"[1].

فهذا الحديث معلول المتن لتفرد راويه ومخالفته الثقات، والعدد الكثير أولى بالحفظ من واحد.

أشهر المصنفات في الحديث المعلول:

١- **العلل الواردة في الأحاديث النبوية** : للدار قطني.

٢- **كتاب العلل** : لابن المديني.

٣- **علل الحديث** : لابن أبي حاتم الرازي.

٤- **العلل الكبير والصغير**: للترمذي.

٥- **العلل ومعرفة الرجال** : لأحمد بن حنبل.

* * *

---

(١) تدريب الراوي: (١/٢٥٥).

المخالفة للثقات

إذا كان سبب الطعن في الراوي، مخالفته للثقات فينتج عـن مخالفتـه للثقات خمسة أنواع من علوم الحديث، وهي المدرج، والمقلوب، والمزيد في متصل الأسانيد، والمضطرب، والمصحف.

ذكر ابن حجر في شرح النخبة أن مخالفة الثقات ينشـأ عنهـا أقسـام متعددة:

١- فإن كانت المخالفة بتغير سياق الإسناد فهو (مـدرج الإسـناد) أو بمدرج موقوف بمرفوع فهو (مدرج المتن).

٢- وإن كانت المخالفة بتقديم أو تأخير في الأسماء فهو المقلوب.

٣- وإن كانت المخالفة بزيادة راوٍ فهو (المزيد في متصل الأسانيد).

٤- وإن كانت المخالفة بإبدال راوٍ براوٍ، أو بحصول التدافع، في المتن، ولا مرجح لإحدى الراويتين على الأخرى، فيسمى "المضطرب"

٥- وإن كانت المخالفة -بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق، فإن كان ذلك بالنسبة للنقط فيسمى المصحف، وإن كان بالنسـبة إلى الشكل، فيسمى المحرف"[1].

* * *

(١) انظر شرح نخبة الفكر لابن حجر نقلا عن دراسات علوم الحديث: ص ٢٣٣.

الحديث المدرج

تعريف المدرج: هو الحديث الذي يزيد فيه الراوي لفظة: في متن الحديث على الأصل المروي (تكون من كلام الراوي أو من كلام غيره فيحسبها من يسمعها منه مرفوعة في الحديث فيرويها كذلك)[1].

أو هو ما غير سياق إسناده، أو أدخل في متنه ما ليس منه بلا فصل، فيتوهم أنه من تتمة الحديث المرفوع ويدرك ذلك بوروده منفصلا في رواية أخرى، أو بالتنصيص على ذلك من الراوي، أو بعض الأئمة المطلعين، أو باستحالة كونه -ﷺ- يقول ذلك.[2].

المدرج ينقسم إلى قسمين: إما مدرج في المتن، وإما مدرج في الإسناد.

أما مدرج الإسناد: فهو ما غير سياق إسناده، ومرجعه في الحقيقة إلى المتن، وهو ثلاثة أقسام:

الأول: أن يكون الراوي سمع الحديث بأسانيد مختلفة، فيرويه عنه راوٍ آخر، فيجمع الكل على إسناد واحد من غير أن يبين الخلاف.

مثاله: ما رواه الترمذي من طريق ابن مهدي عن الثوري، عن واصل الأحدب ومنصور، والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود قال: قلت يا رسول الله: أي الذنب أعظم؟: الحديث، فإن رواية واصل -هذه- مدرجة على رواية منصور والأعمش، فإن واصلا يرويه عن أبي وائل عن ابن مسعود مباشرة، لا يذكر فيه "عمرو بن شرحبيل" وهكذا رواية شعبة وغيره عن واصل، وقد رواه يحيى القطان عن الثوري بالإسنادين مفصلا وروايته أخرجها البخاري.

---

(١) الباعث الحثيث واختصار علوم الحديث: ص ٦١.

(٢) تدريب الراوي: (٢٦٨/١).

الثاني: أن يكون الحديث عن راوٍ بإسناد، وعنده حديث آخر بإسناد غيره، فيأتي أحد الرواة ويروي عنه أحد الحديثين بإسناده، ويدخل فيه الحديث الآخر أو بعضه من غير بيان.

•**مثاله:** حديث سعيد بن أبي مريم عن مالك عن الزهري عن أنس مرفوعًا: "لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تناجشوا " الحديث فقوله: "ولا تناجشوا" أدرجه ابن أبي مريم وليس من هذا الحديث، بل هو من حديث آخر لمالك عن أبي الزياد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا، هكذا رواهما رواة الموطأ؛ وكذلك هو في الصحيحين عن مالك.

الثالث: أن يحدث الشيخ فيسوق الإسناد ثم يعرض له عارض فيقول كلامًا من عنده، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد فيرويه عنه كذلك.

•**مثاله:** قصة ثابت بن موسى الزاهد في روايته: "من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار" وأصل هذه القصة أن ثابت بن موسى دخل على شريك بن عبد الله القاضي وهو يملي ويقول: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ .. "وسكت ليكتب المستملي، فلما نظر إلى ثابت بن موسى قال: "من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار" وقصد بذلك ثابتًا لزهده وورعه، فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد فكان يحدث به.

أما مدرج المتن: وهو ما أدرج في متنه ما ليس منه بلا فصل، أي أن يدخل في حديث رسول الله -ﷺ- شيء من كلام بعض الرواة، وقد يكون في أول الحديث، وفي وسطه وفي آخره وهو الأكثر، فيتوهم من يسمع الحديث أن هذا الكلام منه.

•مثال المدرج في أول الحديث ما رواه الخطيب من رواية أبي قطن وشبابة عن شعبة، عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله -ﷺ- "أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار" فقوله: "أسبغوا الوضوء" مدرج من قول أبي هريرة. كما بين في رواية البخاري: عن آدم عن شعبة عن محمد ابن زياد عن أبي هريرة قال: "أسبغوا الوضوء"، فإن أبا القاسم قال: "ويل للأعقاب من النار" قال الخطيب: وهم أبو قطن وشبابة في روايتهما له عن شعبة على نحو ما سقناه.

•مثال المدرج في الوسط: ما رواه الدار قطني في السنن من طريق عبد الحميد بن جعفر عن هشام بن عروة عن أبيه عن بسرة بنت صفوان قالت: سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: "من مس ذكره أو أنثييه أو رفغه فليتوضأ" قال الدار قطني: كذا رواه عبد الحميد عن هشام ووهم في ذكره الأنثيين والرفغين، وأدرجه كذلك في حديث بسرة. والمحفوظ أن ذلك قول عروة، فعروة لما فهم من الخبر أن سبب نقض الوضوء مظنة الشهوة، جعل حكم ما قرب من الذكر كذلك، فقال ذلك: فظن بعض الرواة أنه من صلب الخبر، فنقله مدرجًا فيه، وفهم الآخرون حقيقة الحال ففصلوا.

وقد يكون الإدراج في وسط الإسناد على سبيل التفسير كقول عائشة: كان رسول الله -ﷺ- يتحنث في غار حراء- وهو التعبد- الليالي ذوات العدد. فهذا التفسير من قول الزهري أدرج في الحديث.

•مثال المدرج في آخر الحديث: في الصحيح عن أبي هريرة مرفوعًا... "للعبد المملوك أجران" والذي نفسي بيده، لولا الجهاد والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك" فهذا مما يتبين بداهة أن قوله "والذي نفسي

بيده" إلخ.. مدرج من قول أبي هريرة، لاستحالة أن يقوله النبي -ﷺ- لأن أمه ماتت وهو صغير، ولأنه يمتنع منه -ﷺ- أن يتمنى الرق، وهو أفضل الخلق.

أسباب الإدراج:

قد يكون من أسباب الإدراج بيان حكم شرعي، أو استنباط حكم شرعي، أو شرح لفظ غريب في الحديث، ويظن الراوي أن ذلك من الحديث، فيرويه ببيان حكمه، أو بيان غريبه.

حكم الإدراج:

إن كان الإدراج لتفسير شيء من معنى الحديث ففيه بعض التسامح، والأولى أن ينص الراوي على بيانه.

وأما ما وقع من الراوي خطأ من غير عمد، فلا حرج على المخطئ، إلا أن يكثر خطؤه، فيكون جرحًا في ضبطه وإتقانه.

وأما ما كان من الراوي عن عمد، فإنه حرام كله على اختلاف أنواعه، باتفاق أهل الفقه والأصول وغيرهم، لما يتضمن من التلبيس والتدليس، ومن عزو القول إلى غير قائله. قال السمعاني: من تعمد الإدراج فهو ساقط العدالة" وممن يحرف الكلم عن مواضعه، وهو ملحق بالكذابين"[1].

المصنفات في المدرج:

١- **الفصل للوصل المدرج في النقل:** للخطيب البغدادي.

٢- **تقريب المنهج بترتيب المدرج :** للحافظ ابن حجر وهو تلخيص السابق وزيادة.

(١) انظر الباعث الحثيث: ص ٦١، ٦٤، وتدريب الراوي: (٢٦٨/١).

الحديث المقلوب

تعريفه : هو الحديث الذي بدل فيه لفظ بآخر في سند الحديث، أو متنه، تقديمًا أو تأخيرًا.

والحديث المقلوب ينقسم إلى قسمين:

إما أن يكون القلب فيه في المتن، أو أن يكون القلب في الإسناد.

١- **مثال المقلوب في المتن:** ما رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما من حديث أنيسة مرفوعًا: "إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا، وإذا أذن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا" والمشهور من حديث ابن عمر وعائشة، أن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم.

٢- **وأما القلب في الإسناد:** فقد يكون خطأ من بعض الرواة في اسم راوٍ أو نسبه كأن يقول: "كعب بن مرة" بدل مرة بن كعب. وقد ألف الخطيب في هذا الصنف كتابا سماه" رفع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب"[1].

وقد يكون الحديث مشهورًا براوٍ من الرواة، أو إسناد، فيأتي بعض الضعفاء أو الوضاعين، ويبدل الراوي بغيره، ليرغب فيه المحدثون، كأن يكون الحديث معروفًا عن سالم بن عبد الله، فيجعله عن نافع، أو يبدل الإسناد بإسناد آخر كذلك، وهذا الصنيع يطلق على فاعله أنه يسرق الحديث إذا قصد إليه، وقد يقع هذا غلطًا من الراوي الثقة، لا قصدًا كما يكون من الوضاعين.

وقد يقلب بعض المحدثين إسناد حديث قصدًا؛ لامتحان بعض العلماء

---

(١) تدريب الراوي: (١/٢٩١).

لمعرفة درجة حفظهم، كما فعل أهل بغداد مع الإمام البخاري، عندما قلبوا له أسانيد مائة حديث، وسألوه عنها امتحانًا لحفظه، فردها على ما كانت عليه قبل القلب، ولم يخطئ في واحد منهما"[1].

دوافع القلب:

قد يكون هدف القالب قصد الإغراب، ليرغب المحدثون في روايـة حديثه، والأخذ عنه، وقد يكون بقصد الامتحان كما حدث مع الإمام البخاري لكن قد يقع القلب خطأ وغلطا من غير قصد.

حكم القلب:

إن كان القلب بقصد الإغراب فإن ذلك لا يجوز؛ لأن فيه تغييرًا للحديث، وهذا الصنيع يطلق على فاعله أنه يسرق الحديث إذا قصد إليه، وهذا من عمل الوضاعين، وهذا عمل محرم إذا قصده العالم به، وإن كان القلب قد وقع عن خطأ وسهو، ففاعله معذور في خطئه، لكن إن كثر ذلك منه، فإنه يخل بضبطه ويجعله ضعيفًا.

وإن كان بقصد الامتحان، فهو جائز بشرط ألا يستمر عليه.

* * *

(١) الباعث الحثيث: ص: ٧٣، ٧٤.

المزيد في متصل الإسناد

وهو أن يزيد راوٍ في الإسناد رجلاً لم يذكره غيره، وهذا يقع كثيرًا في أحاديث متعددة، أو زيادة راوٍ في أثناء سند ظاهره الاتصال، فإن كانت المخالفة للثقات بزيادة راوٍ في أثناء الإسناد، ومن لم يزدها أتقن ممن زادها فهذا هو المزيد في متصل الأسانيد، ومثل ابن الصلاح لهذا النوع بما رواه بعضهم عن عبد الله بن المبارك". عن سفيان عن عبد الله بن يزيد بن جابر، حدثني بسر بن عبد الله سمعت أبا إدريس يقول: سمعت واثلة بن الأسقع، سمعت أبا مرثد الغنوي يقول: سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: "لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها" ورواه آخرون عن ابن المبارك فلم يذكروا سفيان، وقال أبو حاتم الرازي: وهم ابن المبارك في إدخاله أبا إدريس في الإسناد، وهاتان زيادتان فالزيادة هنا في "سفيان" وأبي إدريس وهو وهم"[1].

شروط رد الزيادة واعتبارها وهمًا:

يشترط لرد الزيادة واعتبارها وهما ممن زادها شرطان هما:

١- أن يكون من لم يزدها أتقن ممن زادها.

٢- أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة.

فإن اختل الشرطان أو اختل شرط واحد منهما، ترجحت الزيادة وقبلت، واعتبر الإسناد الخالي من تلك الزيادة منقطعًا، لكن انقطاعه خفي، وهو الذي يسمى المرسل الخفي"[2].

ومن المصنفات في هذا النوع:

ألف فيه الخطيب البغدادي كتابًا حافلاً أسماه" تمييز المزيد في متصل الأسانيد"[3].

(١) اختصار علوم الحديث: ص ١٤٩، ١٥٠.
(٢) تيسير مصطلح الحديث: ص ١١١، دراسات في علوم الحديث.
(٣) اختصار علوم الحديث: ص ١٤٩.

الحديث المضطرب

تعريف المضطرب: هو الحديث الذي يروى على أشكال متعارضة متدافعة بحيث لا يمكن التوفيق بينها أبدًا، وتكون جميع تلك الروايات متساوية في القوة من جميع الوجوه بحيث لا يمكن ترجيح إحداهما على الأخرى بوجه من وجوه الترجيح"[1].

فيتحقق الاضطراب بتحقق شرطين:

١- اختلاف روايات الحديث بحيث لا يمكن الجمع بينهما، ويكون الحديث مضطربًا.

٢- تساوي الروايات في القوة بحيث لا يمكن ترجيح إحداهما على الأخرى، ويكون الحديث مضطربًا.

أما إذا رجحت إحدى الروايات على الأخرى بحفظ راويها مثلاً أو كثرة صحبته للمروي عنه أو غير ذلك، فإن صفة الاضطراب تزول عن الحديث، ويعمل بالرواية الراجحة، وتكون المرجوحة شاذة أو منكرة، وإن أمكن الجمع بينهما بشكل مقبول يزول الاضطراب أيضًا ويكون العمل بجميع الروايات.

أقسامه:

الاضطراب قد يكون في المتن فقط، وقد يكون في السند فقط، وقد يكون فيهما معًا.

مثال الاضطراب في السند:

حديث أبي بكر -رضي الله عنه- أنه قال: "يا رسول الله: أراك شبت،

---

(١) تدريب الراوي: (٢٦٢/١)، اختصار علوم الحديث: ص ٦٠.

قال: شيبتني هود وأخواتها". قال الدار قطني: هذا حديث مضطرب، فإنه لم يرو إلا من طريق أبي إسحاق، وقد اختلف فيه على نحو عشرة أوجه، فمنهم من رواه عنه مرسلا، ومنهم من رواه موصولاً، ومنهم من جعله من مسند أبي بكر، ومنهم من جعله من مسند سعد، ومنهم من جعله من مسند عائشة، ورواته ثقات، لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض والجمع متعذر إذن فهو حديث مضطرب"[1].

مثال مضطرب المتن:

ما رواه الترمذي عن شريك عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت: "سئل رسول الله -ﷺ- عن الزكاة: فقال: " إن في المال لحقًا سوى الزكاة" ورواه ابن ماجه من هذا الوجه بلفظ "ليس في المال حق سوى الزكاة" قال العراقي: فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل"[2].

وقد يقع الاضطراب من راو واحد بأن يروي الحديث على أوجه مختلفة، وقد يقع الاضطراب من جماعة، بأن يروي كل منهما الحديث على وجه يخالف رواية الآخرين [3].

حكم الحديث المضطرب:

الاضطراب يوجب ضعف الحديث؛ لأن الاضطراب يشعر بعدم ضبط رواته.

والاضطراب موجب لضعف الحديث إلا في حالة واحدة. قال ابن حجر:

---

(١) الباعث الحثيث ص ٦٠، تدريب الراوي (١/٢٦٥).

(٢) انظر المرجعين السابقين.

(٣) مقدمة ابن الصلاح مع التدريب : (١/٢٦٢).

إن الاضطراب قد يجامع الصحة، وذلك بأن يقع الاختلاف في اسم رجل واحد أو اسم أبيه، أو نسبته مثلا، ويكون الراوي ثقة، فإنه يحكم للحديث بالصحة ولا يضر الاختلاف، فيما ذكر مع تسميته مضطربًا، وفي الصحيحين أحاديث كثيرة بهذه المثابة، وكذا جزم الزركشي بذلك في مختصره فقال: " قد يدخل القلب والشذوذ والاضطراب في قسم الصحيح والحسن"[1].

المصنفات فيه:

ألف ابن حجر كتابا أسماه: المقترب في بيان المضطرب.

* * *

(١) تدريب الراوي: (١/٢٦٧).

الحديث المُصَحف

إذا سبب الطعن في الراوى مخالفته للثقات، فينتج عن مخالفته للثقات خمسة أنواع من علوم الحديث كما سبق وهى المدرج، والمقلوب، والمزيد في متصل الأسانيد، والمضطرب، والمصحف. فإن كانت المخالفة بتغيير اللفظ مع بقاء السياق فيسمى المصحف .

تعريف المصحف: اسم مفعول من التصحيف، وهو الخطأ في الصحيفة.

والصحفي: الذي يروي الخطأ عن قراءة الصحف باشتباه الحروف وقيل: أصله أن قومًا كانوا أخذوا العلم عن الصحف من غير أن يلقوا فيه العلماء، فكان يقع فيما يروونه التغيير، فيقال عنده: قد صحفوا، أي رووه عن الصحف"[1].

والحديث المصحف اصطلاحًا: هو الحديث الذي فيه تغيير حرف أو حروف من حيث النقط، مع بقاء صورة الخط في السياق، وهيئته، وهذا يسمى تصحيفاً.

أما إن كان التغيير من جهة الشكل(الحركات والسكنات) فيسمى تحريفا.

ويقال المصحف اصطلاحًا: هو تغيير الكلمة في الحديث إلى غير ما رواه الثقات لفظًا ومعنى"[2].

اهمية معرفة التصحيف:

التصحيف والتحريف فن جليل عظيم لا يتقنه إلا الحفاظ الحاذقون، وفيه حكم على كثير من العلماء بالخطأ، ولذلك كان من الخطر أن يقدم عليه من ليس له بأهل.

اقسامه:

قسمه العلماء إلى عدة تقسيمات باعتبارات مختلفة، ومن هذه التقسيمات ما يلي:

---

(١) الباعث الحثيث: ص ١٤٥.

(٢) مباحث في علوم الحديث: ص ١٤٨.

أولاً باعتبار موقعه، ينقسم المصحف باعتبار موقعه إلى قسمين هما:

١- **تصحيف في الإسناد:** ومثله حديث شعبة عن "العوام بن مراجم القيسي" صحفه ابن معين في اسم أبيه. فقال: عن العوام بن مزاحم. بالزاي والحاء المهملة.

٢- **تصحيف في المتن:** ومثاله حديث زيد بن ثابت أن رسول الله -ﷺ- "احتجر في المسجد" صحفه ابن لهيعة فقال: احتجم في المسجد.

ثانيا: وينقسم المصحف باعتبار منشئه إلى قسمين هما.

١- **تصحيف بصر في المتن وهو الأكثر:** بأن يشتبه الخط على بصر القارئ، إما لرداءة الخط أو عدم نقطه. ومثاله: " من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال..." صحفه أبو بكر الصولي فقال: "شيئًا" بالشين المعجمة والياء، بدلا من السين والتاء.

٢- **تصحيف السمع في الإسناد،** بأن يكون منشؤه ضعف السمع، أو بعد السامع أو نحو ذلك، فتشتبه عليه بعض الكلمات، لكونهما على وزن صرفي واحد. ومثاله: حديث مروي عن "عاصم الأحول" صحفه بعضهم فقال: عن "واصل الأحدب".

ثالثًا: ينقسم باعتبار لفظه أو معناه إلى قسمين:

١- تصحيف في اللفظ وهو الأكثر كما سبق في الأمثلة السابقة.

٢- تصحيف في المعنى: بأن يبقى الراوي المصحف اللفظ على حاله، لكن يفسره تفسيرًا يدل على أنه فهم معناه فهمًا غير مراد، مثال ذلك قول أبي موسى محمد بن المثنى العنزي (من قبيلة عنزة)" نحن قوم لنا شرف، نحن من عنزة" صلى إلينا رسول الله -ﷺ- يريد بذلك حديث: "أن النبي -ﷺ-

صلى إلى عنزة" فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم، والعنزة (بفتح العين والنـــون" الحربة التي كانت تغرز بين يدي النبي -ﷺ- إذا صلى في الفضاء ســترة له"[1].

حكم التصحيف:

إذا صدر من الراوي نادرًا فإنه لا يقدح في ضبطه؛ لأنه لا يسلم مــن الخطأ والتصحيف القليل أحد. أما إن كثر ذلك منه، فإنه يقدح في ضــبطه، ويدل على خفته، وأنه ليس من أهل هذا الشأن.

سبب التصحيف:

قد يكون سبب التصحيف ضعف حاسة السمع عند الراوي، أو عدم بيان المحدث، أو بعد السامع عن المحدث، وغالبًا ما يكون الســبب فــي وقــوع الراوي في التصحيف هو أخذ الحديث من بطون الكتب والصــحف، وعــدم تلقيه عن الشيوخ، ولذلك حذر الأئمة من أخذ الحديث عمــن هــذا شــأنهم، وقالوا: لا تأخذ الحديث من صحفي، أي عمن أخذه من الصحف، ولم يكن له شيخ حافظ يوقفه على ذلك"[2].

أشهر المصنفات في ذلك:

١- التصحيف للدار قطني.

٢- التصحيف والتحريف لأبي أحمد العسكري.

٣- إصلاح خطأ المحدثين للخطابي.

---

(١) انظر الباعث الحثيث: ص ١٤٥، ١٤٧. انظر مباحث في علوم الحديث: ص ١٤٨، تيسير مصطلح الحديث: ١١٥. دراسات في علوم الحديث: ص ٢٣٩.

(٢) انظر اختصار علوم الحديث: ص ١٤٤، تيسير مصطلح الحديث: ص ١٥٦.

تعريف الشاذ لغة: اسم فاعل من شذَّ بمعنى انفرد، فالشاذ معناه المنفـــرد عند الجمهور.

اصطلاحًا: قال ابن حجر: الحديث الشاذ ما رواه المقبول مخالفًا لمن هو أرجح منه، لمزيد ضبط أو كثرة عدد، أو غير ذلك من وجـــوه الترجيحـــات كعلو سنده مثلا، كان ما انفرد به شاذًا مردودًا"[1].

وقد اختلف العلماء في تعريفه على أقوال متعددة:

قال الشافعي: ما روى الثقة مخالفًا لرواية الناس، لا أن يروي الثقة مـــا لا يروي غيره.

وقال الحافظ أبو يعلى الخليلي: والذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ مـــا ليس له إلا إسناد واحد يشذ به ثقة أو غيره.

وقال الحاكم: هو ما انفرد به ثقة وليس له أصل بمتابع لذلك الثقة.

أقسام الحديث الشاذ:

قد يقع الشذوذ في السند كما يقع في المتن:

١- **مثال الشذوذ في السند:** ما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابـــن عبـــاس: أن رجلا توفي على عهد رسول الله -ﷺ- ولم يدع وارثًا إلا مولى هو أعتقه، فدفع رسول الله -ﷺ- ميراثه إليه.

وروى الترمذي والنسائي وابن ماجه بسندهم عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس: أن رجلاً توفي ... إلخ ولكن خـــالف

---

(١) تدريب الراوي: (١/٢٣٥).

ابن عيينة حماد بن زيد، فروى الحديث عن عمرو بن دينار عن عوسجة، ولم يذكر ابن عباس.

فابن عيينة، وابن جريج، وحماد بن زيد ثقات، ولكن حمادًا خالف ابن عيينة وابن جريج فأرسل الحديث، وهما قد وصلاه بذكر الصحابي، وبما أنهما أرجح منه عددًا فحديثهما يسمى المحفوظ، وحديثه يسمى الشاذ"[1].

٢- مثال الشذوذ في المتن: ما رواه أبو داود والترمذي من حديث عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعًا: "إذا صلى أحدكم الفجر فليضطجع عن يمينه".

قال البيهقي: خالف عبد الواحد العدد الكثير في هذا، فإن الناس إنما رووه من فعل النبي -ﷺ- لا من قوله، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ، فالحديث من طريق عبد الواحد- وهو ثقة- شاذ.

ومن طريق الثقات الآخرين محفوظ؛ لأنهم أكثر عددًا فهم أرجح"[2].

* * *

---

(١) تدريب الراوي: (٢٣٥/١).

(٢) تدريب الراوي: (٢٣٥/١).

الحديث المحفوظ

تعريف الحديث المحفوظ: هو ما رواه الأوثق مخالفًا لرواية الثقة، أو هو ما رواه الأرجح صفة أو عددًا، أو غير ذلك من وجوه الترجيح مخالفًا للراجح، والمحفوظ حديثه مقبول.

حكم الشاذ:

قال ابن الصلاح: إن كان الثقة بتفرده مخالفًا من هو أحفظ منه وأضبط، أو لمن هو أرجح منه لمزيد ضبط، أو كثرة عدد، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، كان ما انفرد به شاذًا مردودًا. وإن لم يخالف الراوي بتفرده غيره، وإنما روى أمرًا لم يروه غيره، فينظر في هذا الراوي المنفرد، فإن كان عدلاً حافظًا موثوقًا بضبطه كان تفرده صحيحًا.

وإن لم يوثق بضبطه ولكن لم يبعد عن درجة الضابط كان ما انفرد به حسنًا.

وإن بعد من ذلك كان شاذًا منكرًا مردودًا.

والحاصل أن الشاذ المردود هو الفرد المخالف، والفرد الذي ليس في رواته من الثقة والضبط ما يجبر به تفرده، وهو بهذا التفسير يجامع المنكر كما سبق"[1].

وقال ابن كثير: إن ما قاله الشافعي عن الشاذ هو الصواب، وهو أنه إذا روى الثقة شيئًا قد خالفه فيه الناس فهو الشاذ، يعني المردود.

وليس من ذلك أن يروي الثقة، ما لم يروه غيره، بل هو مقبول إذا كان عدلاً ضابطًا حافظًا، فإن هذا لوردّ، لَرُدت أحاديث كثيرة، من هذا النمط، وتعطلت كثير من المسائل عن الدلائل، وأما إن كان المنفرد غير حافظ، وهو مع ذلك عدل ضابط فحديثه حسن، فإن فقد ذلك فمردود"[2].

---

(١) تدريب الراوي ومقدمة ابن الصلاح (١/٢٣٥، ٢٣٦).
(٢) اختصار علوم الحديث: ص ٤٨، ٤٩.

الجهالة بالراوي

الجهالة بالراوي: تعني عدم معرفته، وهي من أسباب الطعن فيه.

والجهالة بالراوي اصطلاحًا: تعني عدم معرفة عين الراوي أو حاله، أي: لم تعرف ذاته أو شخصيته، أو عرفت ولكن لم يعرف عن صفته أي عدالته وضبطه شيء.

أسباب الجهالة بالراوي.

١- كثرة نعوت الراوي من اسم أو كنية، أو لقب، أو صفة، أو حرفة، أو نسب، فيشتهر بشيء منها، فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض، فيظن أنه راوٍ آخر، فيحصل الجهل بحاله "كمحمد بن السائب بن بشر الكلبي" نسبه بعضهم إلى جده "محمد بن بشر وكناه بعضهم أبا النضر، وأبا سعيد فظن أنه جماعة وهو شخص واحد.

٢- قلة روايته: فلا يكثر الأخذ عنه بسبب قلة روايته، فربما لم يرو عنه إلا راوٍ واحد، وبهذا يكون مجهولاً"[1].

٣- عدم التصريح باسمه: لأجل الاختصار أو نحوه، مثل قول الراوي: أخبرني فلان، أو شيخ، أو رجل، أو نحو ذلك، فيسمى الراوي غير المصرح باسمه المبهم.

أنواع المجهول:

١- **مجهول العين:** وهو من ذكر اسمه ولم يرو عنه إلا راوٍ واحد، وهذا لا تقبل روايته حتى يوثق، ويوثقه غير من روى عنه، أو يوثقه من روى عنه بشرط أن يكون من أهل الجرح والتعديل. قال ابن الصلاح: ترتفع

---

(١) اختصار علوم الحديث : ص ١٧٤، ١٧٦.

الجهالة عن الراوي برواية واحد عنه"[1].أما رواية العدل عن شيخ، فهل هي تعديل أم لا؟ في ذلك خلاف مشهور، قيل إن اشتراط العدالة في شيوخه كمالك ونحوه فتعديل، وإلا فلا، أما الصحابة فلا تضر الجهالة بهم لأنهم كلهم عدول"[2].

٢- **مجهول الحال:** ويسمى المستور، وهو من روى عنه اثنان فأكثر. فمجهول العدالة ظاهرًا وباطنًا لا تقبل روايته عند الجماهير، ومن جهلت عدالته باطنا ولكنه عدل في الظاهر وهو المستور، فقد قال بقبوله بعض الشافعية، ورجح ذلك سليم بن أيوب الفقيه، ووافقه ابن الصلاح، وإذا روى عنه اثنان فأكثر لكنه لم يوثق فحكم روايته الرد على الصحيح. [3].

٣- **المبهم:** هو الذي لم يسم، أو من سُمِّي ولا تعرف عينه، فهذا ممن لا يقبل روايته أحد علمناه، ولكنه إذا كان في عصر التابعين، والقرون المشهود لهم بالخير، فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء بها في مواطن، وقد وقع في مسند الإمام أحمد وغيره من هذا القبيل كثير.. ولا تقبل روايته حتى يعرف اسمه ويعدل"[4].

ولو كان الإبهام بلفظ التعديل، مثل: أخبرني الثقة، فلا تقبل روايته كذلك على الصحيح حتى يعرف.

وسبب رد روايته جهالة عينه، لأن من أبهم اسمه جهلت عينه، وجهلت عدالته من باب أولى، فلا تقبل روايته.

---

(١) السابق: ص ١٧٥.

(٢) اختصار علوم الحديث: ص ١٧٦.

(٣) السابق: ص ٨١.

(٤) السابق ص: ٨١.

واسم حديثه: المبهم، والحديث المبهم هو الحديث الذي فيه راوٍ ولم يصرح باسمه"[1].

أشهر المصنفات:

1- **موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب البغدادي** في كثرة نعوت الراوي.

2- **الوحدان لمسلم بن الحجاج**، في قلة رواية الراوي.

3- **الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة للخطيب.**

* * *

(1) تيسير مصطلح الحديث: ص ٢٢٢.

البدعة

من أسباب الطعن في الراوي البدعة ، والبدعة سبب من أسباب الطعن في عدالة الراوى.

تعريف البدعة لغة: كل شيء أحدث على غير مثال سابق.

اصطلاحًا: ما استحدث في الدين بعد النبي -ﷺ- مما لا أصل له في الشرع.

والبدعة نوعان:

البدعة المكفرة: أي التي يكفر صاحبها بسببها، وصاحبها هو الذي ينكر أمرًا متواترًا من الشرع معلومًا من الدين بالضرورة أو يعتقد عكسه، فهذا مما لا يحتج بروايته بالاتفاق وترد روايته.

البدعة المفسقة: وهي التي يفسق صاحبها بسببها، وهو من لا تقتضي بدعته التكفير أصلاً، وهذا تقبل روايته على الصحيح بشرطين:

١- ألا يكون ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه، أو لأهل مذهبه، فإن كان فلا تقبل روايته.

٢- ألا يكون داعية إلى بدعته، ولا يحتج به إن كان داعية.

وقد احتج صاحبا الصحيحين، وغيرهما بكثير من المبتدعة غير الدعاة، ففي كتابيهما من حديثهم في الشواهد والأصول كثير"[١].

وحديث المبتدع من أنواع المردود، ولا يقبل إلا بالشروط السابقة

* * *

(١) تدريب الراوي والمقدمة: (٣٢٥/١)، اختصار علوم الحديث: ص ٨٣.

سوء الحفظ

إن سوء الحفظ سبب من أسباب الطعن في ضبط الراوى، وسوء الحفظ سبب من أسباب رد الرواية.

وسيء الحفظ: هو من لم يرجح جانب إصابته على جانب خطئه.

سوء الحفظ نوعان:

١- **نوع نشأ مع الراوي:** من أول حياته ولازمه، وهذا تكون روايتــه مردودة، ويسمى خبره الشاذ، على رأي بعض أهل الحديث.

٢- **نوع يطرأ على الراوي:** إما لكبره، أو لذهاب بصره، أو لاحتــراق كتبه، وهذا يسمى المختلط،وحكم روايته التفصيل:

أ. ما حدث به قبل الاختلاط، وتميز ذلك، فمقبول.

ب. ما حدث به بعد الاختلاط فمردود. [١].

ج. ما لم يتميز أنه حدث به قبل الاختلاط أو بعده، يتوقف فيــه حتــى يتميز"[٢].

* * *

(١) انظر مباحث في علوم الحديث: ص ١٥٣.

(٢) تيسير مصطلح الحديث: ص ١٢٥.

ثالثًا الخبر المشترك بين المقبول والمردود

المبحث الأول

تقسيم الخبر بالنسبة إلى من أسند إليه

ينقسم الخبر بالنسبة إلى من أسند إليه إلى ثلاثة أقسام:

١-المرفوع.

٢- الموقوف.

٣- والمقطوع.

٤- الحديث القدسي وقد سبق الكلام عنه .

١ -الحديث المرفوع

المرفوع لغة: اسم مفعول من رفع، سمي بذلك لنسبته إلى صاحب المقام الرفيع وهو النبي -ﷺ-

اصطلاحًا: المرفوع هو ما أضيف إلى النبي -ﷺ- خاصة، قولا كان أو فعلا أو تقريرًا، ولا يقع مطلقا على غيره. متصلا كان أو منقطعًا.

وقيل: هو ما أخبر به الصحابي عن فعل النبي -ﷺ- أو قوله.

قال ابن الصلاح: ومن جعل من أهل الحديث المرفوع في مقابل المرسل، أي حيث يقولون مثلا رفعه فلان، وأرسله فلان، فقد عني بالمرفوع المتصل"[١].

إذن ما أسند إلى النبي -ﷺ- قولا أو فعلا أو تقريرًا أو صفة، سواء كان المضيف الصحابي أو من دونه، متصلا كان الإسناد أو منقطعًا، كل ذلك يسمى مرفوعًا، فيدخل في المرفوع الموصول، والمرسل والمنقطع، والمتصل. ونفى الخطيب أن يكون مرسلا فقال: هو ما أخبر فيه الصحابي. عن رسول الله -ﷺ-[٢].

---

(١) تدريب الراوي: (١/١٨٤).

(٢) اختصار علوم الحديث: ص ٣٨.

أنواع المرفوع:

١- **المرفوع القولي:** كأن يقول الصحابي أو غيره: قال رسـول الله - ﷺ - كذا... مثل: "إنما الأعمال بالنيات".

٢- **المرفوع الفعلي:** كأن يقول الصحابي أو غيره: فعل النبي -ﷺ - كذا كقول ابن عمر في الحج: "قدم النبي -ﷺ - فطاف بالبيت سبعًا، وصلى خلف المقام ركعتين، ثم خرج إلى الصفا".

٣- المرفوع التقريري: كأن يقول الصحابي أو غيره فعـل بحضـرة النبي -ﷺ - كذا، ولايروي إنكاره لذلك الفعل -كحكاية معاذ لإقرار النبي - ﷺ - له في القضاء.

٤- **المرفوع الوصفي:** كأن يقول الصحابي أو غيره: واصفا النبـي - ﷺ - : كان النبي -ﷺ - "أحسن الناس خلقا".

ما يلحق بالمرفوع [1].

وهناك صور من الموقوف في ألفاظها وشكلها، لكن المدقق في حقيقتها يرى أنها بمعنى الحديث المرفوع، ولذلك أطلق عليها العلماء اسم المرفـوع حكمًا أي أنها من الموقوف لفظًا المرفوع حكمًا.

من هذه الصور:

أ- أن يقول الصحابي الذي لم يعرف بالأخذ عن أهل الكتاب قـولا لا مجال للاجتهاد فيه، وليس له تعليق ببيان لغة أو شرح غريب، مثل الإخبـار عن الأمور الماضية كبدء الخلق، أو الإخبار عن الأمور الآتيـة، كـالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة، أو الإخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصـوص، أو عقاب مخصوص، كقول الصحابي: من فعل كذا فله أجر كذا، كل ذلك له حكم المرفوع.

---

(١) تدريب الراوي والمقدمة (١/١٨٨- ١٩٣).

ب- أن يخبر الصحابي أنهم كانوا يقولون كذا، أو يفعلـون كـذا، أو لا يرون به بأسًا بكذا، فإن أضافه إلى زمن النبي ﷺ فالصحيح أنه مرفـوع، كقول جابر ﵁ كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ ، " وإن لم يضفه إلى زمنه ﷺ فهو موقوف عند الجمهور كقول جابر: "كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا سبحنا ".

ج-أن يفعل الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه، كصلاة علي رضي الله عنه صلاة الكسوف في كل ركعة ركوعان.

د-أن يقول الصحابي أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا، أو من السنة كذا. له حكم المرفوع.

هـ-أن يقول الراوي في الحديث عند ذكر الصحابي بعض هذه الكلمـات الأربع وهي: يرفعه، ينميه، أو يَبْلُغُ به، أو رواية.

و-أو يفسر الصحابي تفسيرًا له تعلق بسبب نزول آية، كقـول جـابر: كانت اليهود تقول: من أتى امرأته من دبرها في قبلها جـاء الولـد أحـول، فأنزل الله تعالى: ﴿ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ﴾

* * *

٢ - الحديث الموقوف

تعريفه لغة: اسم مفعول من وقف: كأن الراوي وقف بالحديث عند الصحابي.

اصطلاحًا: هو ما أضيف إلى الصحابي (أو المروي عن الصحابة)، من قول أو فعل أو تقرير، متصلاً كان إسناده أو منقطعًا. وعند فقهاء خرسان يسمى الموقوف بالأثر، والمرفوع بالخبر.

١ -**الموقوف القولي:** مثل قول الراوي قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "حدثوا الناس بما يعرفون أتريدون أن يكذب الله ورسوله".

فقول الصحابي: كنا نقول أو نفعل كذا، إن لم يضفه إلى زمن النبي - ﷺ - فهو موقوف، وإن أضافه فالصحيح أنه مرفوع.

٢ -**الموقوف الفعلي:** وذلك كقول البخاري: أمَّ ابن عباس وهو متيمم.

٣ -**الموقوف التقريري:** مثل قول أحد التابعين مثلا: فعلت كذا أمام أحد الصحابة ولم ينكر علي"[1].

والحديث الموقوف، قد يكون صحيحًا أو حسنًا أو ضعيفًا.

والأصل في الموقوف عدم الاحتجاج به، لأنه أقوال وأفعال صحابة، لكنها إن ثبتت، فإنها تقوي بعض الأحاديث الضعيفة، وجمهور الفقهاء على أن أقوالهم حجة بعد النصوص، والمأثور عن الأئمة الأربعة أنهم كانوا يتبعون أقوال الصحابة ولا يخرجون عنها فقال أبو حنيفة: إذا جاء الخبر عن النبي -ﷺ- فعلى الرأس والعين، وإذا جاء عن الصحابة نختار من قولهم، آخذ بقول من شئت، وأدع من شئت منهم، ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم، وإذا جاء عن التابعين زاحمناهم"[2].

---

(١) تدريب الراوى : (١/١٨٨)، ومباحث علوم الحديث: ص ١٥٦.

(٢) انظر الأحكام للآمدي: (٢/١٣٨) أصول التشريع الإسلامي: ص ٨٣، أصول الفقه للشيخ محمد أبو زهرة : ص١٩٨.

ونقل عن الشافعي: أنه قال: ما كان الكتاب والسنة موجودين، فلا عذر في العدول عنهما، فإن لم يكونا – صرنا إلى أقاويل الصحابة أو واحد منهم، وقول الأئمة أبي بكر وعمر وعثمان، أحب إلينا إذا صرنا إلى التقليد؛ لأن قول الإمام مشهور يلزم الناس به، فهو أرجح من فتاوى تقع في البيوت أو المجالس الخاصة، ولا يعني الناس بها عنايتهم بقول الإمام، وقد يأخذون بها وقد يدعون، كل ذلك إذا لم يتضمن الاختلاف بين الصحابة دليلا على ما هو الأقرب إلى الكتاب والسنة من آرائهم، وإلا اتبعنا القول الذي معه الدلالة"[1].

وقد كان الإمام مالك يتمسك بأقوال الصحابة وعملهم، وخاصة عمل أهل المدينة وكذلك الإمام أحمد.

وذهب آخرون إلى أن قول الصحابي ليس بحجة، لأن المأثور عن الصحابي لا يرقى إلى مرتبة الخبر المرفوع، والصحابي مجتهد ككل المجتهدين، ويجوز عليه من الخطأ ما يجوز على غيره.

والخلاصة أن قول الصحابي لا يعفي المجتهد من طلب الدليل، ومتى وجده لم يصح له العدول عنه إلى قول قائل صحابيا كان أم غير، فإذا لم يكن دليل، فإتباع قول الصحابي، أولى من التشهي واتباع الهوى"[2].

* * *

(١) أصول التشريع الإسلامي : ص٨٣، وأصول الفقه الإسلامي للدكتور وهبة الزحيلي : (٢/ ٨٥١).

(٢) أصول الفقه لمحمد زكريا البرديسي: ص ٣٥٣.

٣ - الحديث المقطوع

لغة: اسم مفعول من قطع ضد وصل.

والحديث المقطوع اصطلاحًا: هو ما أُضيف إلى التابعي من قول أو فعل، والمقطوع غير المنقطع، لأن المقطوع من صفات المتن، والمنقطع من صفات الإسناد، وقد يكون السند إلى التابعي متصلاً أو غير متصل[١].

مثال:

المقطوع القولي: قول الحسن البصري في الصلاة خلف المبتدع." صل وعليه بدعته"[٢].

المقطوع الفعلي: كقول الراوي: "كان مسروق يرخى الستر بينه وبين أهله، ويقبل على صلاته، ويخليهم ودنياهم".

حكم المقطوع:

المقطوع لا يحتج به في شيء من الأحكام الشرعية، ولو صحت نسبته لقائله، لأنه كلام أو فعل أحد المسلمين، لكن إن كانت هناك قرينة تدل على رفعه، كقول بعض الرواة، عند ذكر التابعي يرفعه مثلا، فيعتبر حينئذ له حكم المرفوع المرسل"[٣].

من مظان الموقوف والمقطوع:

١- مصنف ابن أبي شيبة.

٢- مصنف عبد الرازق.

٣- تفاسير ابن جرير الطبري، وابن أبي حاتم وابن المنذر وغيرهم[٤].

---

(١) تدريب الراوي: (١/١٩٤).

(٢) البخاري.

(٣) تدريب الراوي: (١/١٩٣) وتيسير مصطلح الحديث: ص ١٣٤.

(٤) انظر السابق.

المبحث الثاني

أنواع أخرى مشتركة بين المقبول والمردود

ويدخل تحت هذا النوع الحديث المسند، وهو ما اتصل سنده مرفوعًا إلى النبي ﷺ . والحديث المتصل وهو: ما اتصل سنده مرفوعًا كان أو موقوفًا . وقد سبق الكلام عن هذا . ثم زيادة الثقات ونتكلم عنها على النحو التالى :

زيادة الثقات

المراد بزيادة الثقة: ما نراه زائدًا من الألفاظ في رواية بعض الثقات لحديث ما، عما رواه الثقات الآخرون لذلك الحديث، والزيادة تكون في المتن والإسناد:

ففي المتن، تكون بزيادة كلمة أو جملة، وفي الإسناد تكون برفع موقوف، أو وصل مرسل.

حكم الزيادة في المتن:

وقد قسم ابن الصلاح الزيادة بحسب قبولها وردها إلى ثلاثة أقسام:

١- زيادة ليس فيها منافاة لما رواه الثقات: وهذا القسم حكمه القبول؛ لأنه في حكم الحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة العدل. قال: مما لا مخالفة فيه لما رواه الغير أصلا كتفرد ثقة بجملة حديث، لا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة أصلا، فيقبل باتفاق العلماء"[١].

٢- زيادة تخالف الثقات فيما رووه، فهذه ترد كما سبق في نوع الشاذ.

٣- زيادة فيها نوع منافاة لما رواه الثقات كتقييد مطلق، أو تخصيص عام والصحيح في هذا القسم قبوله"[٢]..

---

(١) تدريب الراوي والمقدمة: (٢٤٦/١). اختصار علوم الحديث: ص ٥١.

(٢) السابق: وانظر مباحث في علوم الحديث: ص ١٥٩.

مثال: الزيادة في المتن:

١- الزيادة التي ليس فيها منافاة: ما رواه مسلم من طريق علي بن مسهر، عن الأعمش عن أبي رزين وأبي صالح، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- من زيادة كلمة "فَلْيُرِقْه" في حديث ولوغ الكلب، ولم يذكرها سائر الحفاظ من أصحاب الأعمش وإنما رووه هكذا" إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرار". فزيادة كلمة فليرقه بمنزلة خبر تفرد به علي بن مسهر وهو ثقة فتقبل.

٢- الزيادة المنافية: زيادة "يوم عرفة" في حديث : "يوم عرفة ويوم النحر، وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام وهي أيام أكل وشرب..." فإن الحديث من جميع طرقه بدونها، وإنما جاء بها موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر.

٣- الزيادة التي فيها نوع منافاة: مثل ما رواه مسلم من طريق أبي مالك الأشجعي، عن ربعي عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ " وجعلت لنا الأرض كلها مسجدًا، وجعلت تربتها لنا طهورا. فقد تفرد أبو مالك الأشجعي بزيادة تربتها" ولم يذكرها غيره من الرواة، وإنما رووا الحديث هكذا... "وجعلت لنا الأرض مسجدًا وطهورا".

حكم الزيادة في الإسناد:

ونعني بالزيادة في الإسناد هنا، ما يكون من رفع موقوف، أو وصل مرسل، أي تعارض الرفع مع الوقف، وتعارض الوصل مع الإرسال.

وقد اختلف العلماء في قبول مثل هذه الزيادة أو ردها على أقوال:

١- ذهب جمهور الفقهاء والمحدثين إلى قبول الزيادة، أي الحكم عن وصله أو رفعه.

٢- رد الزيادة وهو قول أكثر أصحاب الحديث، أي الحكم لمن أرسله أو وقفه.

٣- الترجيح: فيكون الحكم للأكثر أو الأحفظ وهو قول بعض أصحاب الحديث.

ومثاله حديث: "لا نكاح إلا بولي" فقد رواه يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وابنه إسرائيل، وقيس بن الربيع، عن أبي إسحاق مسندًا متصلاً، ورواه سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، عن أبي إسحاق مرسلاً"[1].

* * *

(١) انظر تدريب الراوي: (٢٤٥/١)، اختصار علوم الحديث: ص ٥١، تيسير مصطلح الحديث: ص ١٤٠، مباحث في علوم الحديث: ص ١٦٠.

الاعتبار والمتابعات والشواهد

هذه أمور تناولها أهل الحديث يتعرفون بها حال الحديث، ينظرون هل تفرد به راويه أو لا؟ وهل هو معروف أو لا؟

تعريف الاعتبار:

لغة: مصدر اعتبر، ومعنى الاعتبار النظر في الأمور ليعرف بها شيء آخر من جنسها.

اصطلاحًا: هو هيئة التوصل للنوعين (المتابعات والشواهد) وسبر [1] طرق الحديث لمعرفتهما فقط. فأهل الحديث يبحثون عما يرويه الراوي، ليتعرفوا ما إذا كان قد انفرد به أولا، وهذا البحث يسمى عندهم الاعتبار، فإذا لم يجدوا ثقة رواه غيره، كان الحديث فردًا مطلقًا، أو غريبًا.

فالاعتبار: هو تتبع طرق حديث انفرد بروايته راوٍ، ليعرف هل شاركه في روايته غيره أولا؟

المتابع (أو التابع)

لغة: اسم فاعل من تابع بمعنى وافق.

اصطلاحًا: هو الحديث الذي يشارك فيه رواتُهُ رواةَ الحديث الفرد لفظًا مع الاتحاد في الصحابي أم لا.

والخلاصة أن المتابع (بكسر الباء) مختص بما كان بلفظ المتابع (بفتح الباء) سواء كان ذلك من رواية ذلك الصحابي أم كان من رواية غيره.

فالتابع هو أن تحصل المشاركة لرواة الحديث الفرد باللفظ سواء اتحد

---

(١) السبر: هو التتبع والاختبار والنظر.

الصحابي أو اختلف، فاختصاص المتابعة بما كان باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابي أم لا.

أنواعها:

١- **متابعة تامة:** وهي أن تحصل المشاركة للراوي نفسه من بداية السند إلى آخره.

٢- **متابعة قاصرة:** وهي أن تحصل المشاركة للراوي أو شيخه أو شيخ شيخه في أثناء السند، ويستفاد منها التقوية.

الشاهد: اسم فاعل: من شهد: وسمي بذلك لأنه يشهد أن للحديث الفرد أصلاً، ويقويه، كما يقوي الشاهد قول المدعي ويدعمه.

اصطلاحًا: هو الحديث الذي يشارك فيه رواته رواة الحديث الفرد لفظا أو معنى، أو في المعنى فقط مع الاختلاف في الصحابي.

وقيل: أن تحصل المشاركة لرواة الحديث الفرد بالمعنى، سواء اتحد الصحابي أو اختلف، هذا وقد يطلق اسم أحدهما على الآخر، فيطلق اسم التابع على الشاهد، كما يطلق اسم الشاهد على التابع، والأمر سهل كما قال ابن حجر، لأن الهدف منهما واحد، وهو تقوية الحديث بالعثور على رواية أخرى للحديث.

مثال ذلك:

أن يروي حماد بن سلمة حديثا عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة، عن النبي -ﷺ- فينظر هل رواه ثقة آخر عن أيوب، فإن وجد كان ذلك متابعة تامة، وإن لم يوجد فينظر، هل رواة ثقة آخر عن ابن سيرين غير أيوب؟ فإن وجد كانت متابعة قاصرة، وإن لم يوجد فينظر هل رواة ثقة آخر عن أبي هريرة غير ابن سيرين، فإن وجد كانت متابعة قاصرة، وإن لم يوجد

فينظر، هل رواه صحابي آخر عن النبي ﷺ غير أبي هريرة، فإن وجد كانت متابعة قاصرة أيضا، فأي ذلك وجد علم أن له أصلا يرجع إليه، وإلا، أي وإن لم يوجد شيء من ذلك فلا أصل له، وكان الحديث فردًا غريبًا.

كحديث: "أحبب حبيبك هونًا ما" فإنه رواه الترمذي من طريق حماد بن سلمة بالإسناد السابق وقال غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه. قال السيوطي: أي من وجه يثبت، وإلا فقد رواه الحسن بن دينار عن ابن سيرين، والحسن متروك الحديث لا يصلح للمتابعات.

وإذا وجدنا الحديث غريبًا بهذه المثابة السابقة، ثم وجدنا حديثا آخر بمعناه، كان الثاني شاهدًا للأول.

مثال: ما اجتمع فيه المتابعة التامة والقاصرة والشاهد: ما رواه الإمام الشافعي في الأم، عن مالك، عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله -ﷺ- قال: "الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين".

فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم، أن الشافعي تفرد به عن مالك، فعدوه في غرائبه.

وإن أصحاب مالك رووه عنه بهذا الإسناد بلفظ" فإن غم عليكم فاقدروا له ...."

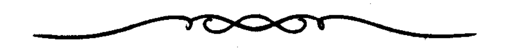
لكن وجدنا للشافعي متابعًا، وهو عبد الله بن مسلمة القعنبي، كذلك أخرجه البخاري، عنه عن مالك، وهذه متابعة تامة.

ووجدنا له متابعة قاصرة في صحيح ابن خزيمة من رواية عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر بلفظ "فأكملوا ثلاثين"

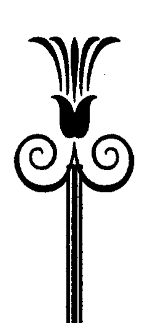
وفي صحيح مسلم من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بلفظ "فاقدروا ثلاثين".

ووجدنا له شاهدا رواه النسائي من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس، عن النبي ﷺ فذكر مثل حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر بلفظه سواء.

ورواه البخاري من رواية محمد بن زياد عن أبي هريرة بلفظ." فإن أغمي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين" وذلك شاهد بالمعنى"[1].



(١) انظر تدريب الراوي (٢٤٢/١، ٢٤٣)، اختصار علوم الحديث والباعث الحثيث: ص ٥٠، ٥١، تحقيق المختصر من مصطلح الأثر: ص ٣٧، تيسير مصطلح الحديث ص ١٤١.



الفصل الخامس

التعريف بأمهات كتب الحديث

الفصل الخامس

التعريف بأمهات كتب الحديث

أولاً : موطأ الإمام مالك

مؤلفه:

هو أبو عبد الله الإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي. إمام دار الهجرة ومحدثها الأشهر، ولد بالمدينة سنة ٩٣ هـ، وقيل ٩٥ هـ، ونشأ بها وتوفي فيها سنة ١٧٩ هـ عن ستة وثمانين عامًا؛ ولذلك فهو يعتبر من أتباع التابعين .

تلقى العلم عن ربيعة الرأي، وأخذ عن كبار الفقهاء من التابعين، وسمع كثيرًا من الزهري، ويعتبر من أشهر تلاميذه، كما سمع من نافع مولى ابن عمر، واشتهر بالرواية عنه، حتى أصبحت روايته عنه تسمى في عرف بعض المحدثين السلسة الذهبية وهي (مالك نافع عن ابن عمر، وما زال يطلب العلم ويحصله؛ حتى أصبحت له الإمامة في الحجاز وأطلق عليه عالم المدينة، وإمام دار الهجرة، حتى قال عنه الإمام الشافعي " مالك حجة الله على خلقه وكان ينادي في المدينة : " لا يفتى إلا مالك " فصارت مثلاً على كل من عقدت له إمامة العلم، ولا يفتى ومالك في المدينة "

وانتشر صيته في الآفاق، فهرع إليه أهل العلم من مختلف بقاع الأرض، وكان يعقد للحديث مجلسًا في مسجد النبي - ﷺ- في وقار وأدب وحشمة متطيبًا لابسًا أحسن ثيابه ،لا يرفع صوته فيه إجلالاً للرسول - ﷺ- [1] .

وانتصب للإفتاء والرواية نحوًا من سبعين سنة، وروى عنه أهل الحجاز واليمن والعراق وخراسان والشام ومصر وإفريقية والأندلس، وممن روى عنه من شيوخه وأقرانه، محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري،

(١) كشف المغطا : ص ١١ .

وربيعة بن أبي عبد الرحمن، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وهشام بن عروة ، وهؤلاء من أشياخه .

وروى عنه من أقرانه، سفيان بن سعيد الثوري، وعبد الملك بن جريج، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، والليث بن سعد ،ومحمد بن عبد الرحمن ابن أبي ذئب، وسفيان بن عيينة، وسليمان بن مهران الأعمش ،وحماد بن سلمة ،وحماد بن سلمة، وشريك بن عبد الله القاضي، وعبد الله بن لهيعة، والشافعي، وعبد الله بن المبارك، والوليد بن مسلم، ومحمد بن الحسن الشيباني .

وقد جمع الخطيب البغدادي في الرواة عن مالك كتابًا أورد فيه ألف رجل إلا سبعة، وذكر القاضي عياض أنه ألف في رواته كتابًا ذكر فيه نيفًا على ألف اسم وثلاثمائة اسم .

أما تلاميذه فكثيرون . ولم يجلس مالك للفتيا ورواية الحديث حتى شهد له سبعون شيخًا من كبار علماء الحجاز بأنه أهل لذلك .

وقد تأول التابعون، وأتباع التابعين في الإمام مالك: بأنه العالم الذي بشر به النبي- ﷺ- : " يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل فلا يجدون أحدا أعلم من عالم المدينة ". [1]

سبب تأليف الموطأ :

قيل إنه صنفه بطلب الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور؛ ليجمع الناس عليه، ويحسم به الاختلاف، روي أنه قال له أبو جعفر المنصور : اجتنب فيه شواذ ابن مسعود، وشدائد ابن عمر، ورخص ابن عباس، واقصد أوسط الأمور، وما أجمع عليه الصحابة والأئمة، واجعل هذا العلم علمًا واحدًا .

---

(١) أخرجه الترمذي ،وروي نحوه ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه وأحمد في مسنده والنسائي في سننه .

وروي أنه قال له : ضع كتابًا أحمل الأمة عليه، فقال له مالك : " ما ينبغي لك يا أمير المؤمنين أن تحمل الناس على قول رجل واحد يخطئ ويصيب ، وإنما الحق من رسول الله - ﷺ- وقد تفرقت الصحابة في البلدان ،وقلد أهل كل بلد من صار إليهم ، فأقر أهل كل بلد على ما عندهم " وروي نحوه عن الرشيد . فرفض الإمام مالك أن يجمع الناس على كتابه، وترك للناس حرية الاختيار.

سبب تسميته بالموطأ :

سمى الإمام مالك كتابه بالموطأ ومعناه الممهد المنقح، قال ابن فهر : لم يسبق مالكًا أحد إلى هذه التسمية، فإن من ألف في زمانه سمى بعضهم بالجامع، وبعضهم بالمصنف وبعضهم بالمؤلف [1] .

وقال مالك : عرضت كتابي هذا على سبعين فقيهًا من فقهاء المدينة فكلهم واطأني عليه فسميته الموطأ : أي وافقني عليه، وقيل بتأليفه هذا، قد وطأ العمل والحديث ويسرهما للناس .

ثناء العلماء عليه :

قال الإمام الشافعي رضى الله عنه : ما على ظهر الأرض كتاب بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك [2]: وما في الأرض بعد كتاب الله أكثر صوابًا من موطأ مالك [3]:

وقال القاضي أبو بكر بن العربي في شرح الترمذي : الموطأ هو

---

(١) وقيل صنف ابن أبي ذئب بالمدينة موطأ أكبر من موطأ مالك ؛ حتى قيل لمالك، ما الفائدة في تصنيفك؟ قال ما كان لله بقي.

انظر تدريب الراوي :(٨٩/١) .

(٢) قيل قاله قبل أن يظهر صحيح البخاري أي في عهده

(٣) كشف المغطا في فضل الموطأ : ص ١١ .

الأصل الأول واللباب، وكتاب البخاري هو الأصل الثاني في هـذا البـاب، وعليهما بني الجميع كمسلم والترمذي .

وأول من صنف في الحديث ورتبه على الأبواب، مالك بالمدينة ، وابن جريج بمكة ، والربيع بن صبيح، أو سعيد بن أبي عروبة، وحماد بن سـلمة بالبصرة ، وسفيان الثوري بالكوفة، والأوزاعي بالشام، ومعمر باليمن ،وابن المبارك بخراسان، وكان كتاب مالك وهو الموطأ أجلها وأعظمها نفعًـا، وإن بعضها أكبر حجمًا وأكثر أحاديث، قال الحافظان ابن حجر والعراقي : كـل هؤلاء في عصر واحد، فلا يدرى أيهم أسبق ،وذلك في سنة بضع وأربعـين ومائة [١].

ولم يحفظ التاريخ مدونًا مأثورًا في الحديث والفقه يقرؤه الناس إلى اليوم أقدم من الموطأ[٢] .

مالك لا يروي إلا عن الثقات :

كان الإمام مالك لا يروي إلا عن الثقات، قال ابن عيينة : ما كان أشـد انتقاد مالك للرجال، وأعلمه بشأنهم . قال النسائي : أمنـاء الله علـى علـم رسول الله- ﷺ- : شعبة بن الحجاج، ومالك بن أنس، ويحيى بـن سـعيد القطان .

وروى ابن وهب عن مالك أنه قال : لقد أدركت بالمدينـة أقوامًـا لـو استسقي بهم القطر لسقوا، وقد سمعوا من العمل والحديث شيئًا كثيرًا، ومـا أخذت عن واحد منهم، وذلك أنهم كـانوا قـد ألزمـوا أنفسـهم خـوف الله والزهد[٣] .

---

(١) مقدمة موطأ مالك: تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي : ص د .

(٢) الإمام مالك للدكتور محمود عبد المتجلي خليفة : ص ١٠٥ .

(٣) أي لم يكونوا ضابطين أو ليسوا من أهل هذا الشأن .

وقال: " إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذونه منه، لقد أدركت سبعين ممن يقولون قال رسول الله- ﷺ- عند هذه الأساطين، وأشار إلى أعمدة المسجد النبوي، فما أخذت عنهم شيئًا، وإن أحدهم لو أؤتمن على بيت مال لكان أمينًا إلا إنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن " .

وقال ابن معين : لا تبال أن تسأل عن رجال مالك، كل من حدث عنه ثقة إلا رجلا أو رجلين، وقال الإمام الشافعي : إذا أتاك الحديث عن مالك فشدّ يدك عليه .

فقد كان مالك ينتقي الأحاديث انتقاء المتعرف على أحوال رواتها، ولقد عني عناية شديدة بدراسة رجال الحديث، قال : لا يؤخذ العلم من أربعة ويؤخذ ممن سواهم : لا يؤخذ من سفيه، ولا يؤخذ من صاحب هوى يدعو إلى بدعة، ولا من كذاب يكذب في أحاديث الناس، وإن كان لا يتهم على حديث رسول الله - ﷺ- ولا من شيخ له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يتحمل ولا ما يحدث به .

فمالك لا يكتفي بالعدالة والضبط، بل لا بد أن يكون الراوي عنده ممن يزن ما ينقل إليه، ويتعرف حاله وحال من ينقل عنه، هذه شروط مالك في الراوي، وكان حرصه على سلامة المتن لا يقل عن حرصه على معرفة حال الراوي وضبطه .

مدة تأليف الموطأ :

جمع الإمام مالك كتابه في نحو من أربعين سنة، وقد أخرج ابن عبد البر عن عمر بن عبد الواحد، صاحب الأوزاعي قال : عرضنا على مالك الموطأ في أربعين يومًا ،فقال : كتاب ألفته في أربعين سنة، أخذتموه في أربعين يومًا، ما أقل ما تفقهون فيه[1] .

---

(١) مقدمة موطأ مالك رواية محمد بن الحسن تحقيق الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف : ص ١٢ .

عدد أحاديث الموطأ :

قد اشتمل كتاب الموطأ في أول تأليفه على ما ذكر ألكيا الهراسي في تعليقه في الأصول على تسعة آلاف حديث، ثم لم يزل ينتقي منه حتى رجع إلى سبعمائة، وأخرج أبو الحسن بن فهر في فضائل مالك، عن عتيق بن يعقوب قال : وضع مالك الموطأ على نحو عشرة آلاف حديث، فلم يزل ينظر فيه كل سنة، ويسقط منه حتى بقي هذا[1] .

وأحاديث الموطأ يختلف عددها بحسب اختلاف رواته، وأقربها قول أبي بكر الأبهري، قال: " جملة ما في الموطأ من أحاديث النبي- ﷺ- وقضايا الصحابة، وفتاوي التابعين ألف وسبعمائة وعشرون حديثًا، المسند منها ستمائة حديث، والمرسل مائتان واثنان وعشرون، والموقوف على الصحابة ستمائة وثلاثة عشر، ومن أقوال التابعين مائتان وخمسة وثمانون " .

قال الحافظ صلاح الدين العلائي : روى الموطأ عن مالك جماعات كثيرة، وبين رواياتهم اختلاف من تقديم وتأخير وزيادة ونقص، وأكبرها رواية القعنبي، ومن أكبرها وأكثرها زيادات رواية أبي مصعب، قال ابن حزم الأندلسي في رواية أبي مصعب زيادة على سائر الموطآت نحو مائة حديث، وقال السيوطي في رواية محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة أحاديث يسيرة زيادة على سائر الموطآت[2] .

---

(١) السابق : ص ١٢ .

(٢) تدريب الراوي : (١/١١١)، وبلوغ الآمال : (١/ ٢١٣)، والإمام مالك للدكتور محمود عبد المتجلي خليفة : ص ١١٥، ١١٦ .

درجة أحاديث الموطأ :

قد سبق أن قلنا إن الإمام الشافعي قال : ما على ظهر الأرض كتاب بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك "، وفي لفظ : " ما بعد كتاب الله أكثر صوابًا من موطأ مالك " وفي آخر " ما بعد كتاب الله أنفع من الموطأ[١] .

وقال مغلطاي : أول من صنف في الصحيح مالك .

وأطلق جماعة على الموطأ اسم الصحيح وقال السيوطي : ما في الموطأ من المراسيل مع كونها حجة عند مالك بلا شرط، وعند من وافقه من الأئمة هي حجة عند الشافعي؛ لأن المرسل حجة عنده إذا اعتضد، وما من مرسل في الموطأ إلا وله عاضد أو عواضد، فالصواب إطلاق أن الموطأ صحيح لا يستثنى منه شيء [٢] .

وكان مالك لا يقول بلغني [٣] إلا ما كان صحيحًا ولا يحدث إلا عن ثقات الناس، فالصواب، أن الموطأ صحيح لا يستثنى منه شيء[٤] .

---

(١) مقدمة موطأ مالك، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي : ص ج

(٢) اختصار علوم الحديث : ص ٢٤ .

(٣) البلاغات هي ما لا يذكر فيها الرجال الذين رووا الحديث، ويكتفي بقوله : بلغني عن الثقة أن رسول الله - ﷺ- قال :.

(٤) قال الشيخ أحمد شاكر :وهذا غير صواب، والحق أن ما في الموطأ من الأحاديث الموصولة، والمرفوعة إلى رسول الله - ﷺ- صحاح كلها بل هي في الصحة كأحاديث الصحيحين، وإن ما فيه من المراسيل والبلاغات وغيرها، يعتبر فيها ما يعتبر في أمثالها مما تحويه الكتب الأخرى ،وإنما لم يعد في الكتب الصحاح لكثرتها وكثرة الآراء الفقهية لمالك وغيره .

انظر : الباعث الحثيث : ص ٢٤ .

يرد على الشيخ شاكر بأن هذه المراسيل والبلاغات قد ثبت وصلها خارج الموطأ

وقد صنف ابن عبد البر كتابًا في وصل ما في الموطأ من المرسل والمنقطع والمعضل وقال : وجميع ما في الموطأ من قول مالك بلغني، ومن قوله عن الثقة عنده مما لم يسنده، أحد وستون حديثًا " كلها مسندة من غير طريق مالك إلا أربعة لا تعرف :

أحدها : "إني لا أنسى، ولكني أنسى لأسن" .

والثاني : أن النبي - ﷺ- أري أعمار الناس قبله، أو ما شاء الله من ذلك، فكأنه تقاصر أعمار أمته ألا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغه غيرهم في طول العمر، فأعطاه الله ليلة القدر خير من ألف شهر "

الثالث : "قول معاذ آخر ما أوصاني به رسول الله- ﷺ- وقد وضعت رجلي في الغرز أن قال : "حسن خلقك للناس" .

الرابع : "إذا نشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة (أي السحب إذا ظهرت من ناحية البحر ثم اتجهت ناحية الشام فإنها تكون غزيرة المطر) .

وقد وصل ابن الصلاح هذه الأربعة في تأليف مستقل .

وما ذكره العراقي من أن بلاغاته ما لا يعرف مردوده بأن ابن عبد البر ذكر أن جميع بلاغاته ومراسيله ومنقطعاته كلها موصولة بطرق صحاح إلا أربعة أحاديث، وقد وصلها ابن الصلاح فيظهر بهذا أنه لا فرق بين الموطأ والبخاري، وصح أن مالكًا أول من صنف في الصحيح، كما ذكره ابن عبد البر، وابن العربي القاضي والسيوطي، وغيرهم [1].

ولكن يبقى الخلاف في موطأ مالك، فقد قدمه قوم على الصحيحين لمكانة مالك، ولما عرف عنه من التثبت والتمحيص، وخاصة أنه ألفه في أربعين سنة، وممن ذهب إلى هذا ابن العربي وجمهور المالكية .

---

(١) انظر : الإمام مالك للدكتور محمود عبد المتجلي : ص ١٢١ .

ومنهم من جعله مع الصحيحين في مرتبة واحدة، وإليه يشير الدهلوي " في حجة الله البالغة " ومنهم من جعله في مرتبة أدنى من الصحيحين، وهو رأي جمهور المحدثين، وعبر عن ذلك ابن حجر فقال : " إن كتاب مالك صحيح عنده وعند من يقلده على ما اقتضاه نظره من الاحتجاج بالمرسل والمنقطع وغيرهما، والمحدثون لا يعتدون بالمرسل والمنقطع، فلا جرم أن كانت مرتبة الموطأ عندهم دون مرتبة الصحيحين، لكن نقول إنها قد وصلت.

منهج الإمام مالك –رضي الله عنه – في الموطأ :

١- ألف مالك كتابه على طريقة الأبواب، فبوبه على أبواب العمل المختلفة، ولم يتقيد فيه بالأحاديث المرفوعة، بل جمع فيه أقوال الصحابة وفتاوى التابعين، فكان يذكر في كل باب ما جاء فيه من الحديث عن النبي – ﷺ –، ثم ما ورد من الآثار عن الصحابة والتابعين، وكانوا في جمهرتهم من أهل المدينة، لأن مالكًا – رحمه الله – لم يغادرها، وأحيانًا يفسر كلمات الحديث بعد سرده، ويبين المراد من بعض عباراته، وكان ينص على عمل أهل المدينة المجمع عليه عندهم في عصره، وقبل عصره، وأضاف إليه آراءه الخاصة في بعض المسائل؛ ولذلك يعتبر كتابه هذا كتاب حديث وفقه معًا ، وكان ينص على عمل أهل المدينة في الأبواب التي جاء فيها من حديث الآحاد ما يعارض ذلك العمل .

٢- اعتبر عمل أهل المدينة مصدرًا من مصادر التشريع بعد القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع،فإن مالكًا– رحمه الله– عرف بالفقه والحديث معًا، وكانت أصول مذهبه هي الأصول المعتبرة لدى الأئمة، وهذه الأصول هي: الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وزاد عليها عمل أهل المدينة، أما

عمل أهل المدينة فقد اعتبره مالك حجة دالة على ما كان عليه النبي - ﷺ - من فعل أو حال، ولا يعتبر عملهم حجة إلا إذا كانوا مجمعين عليه، متوارثين العمل به جيلاً بعد جيل حتى عهد النبي - ﷺ - ، وهو يرى أنهم لا يلتزمون أمرًا ويعملون به جميعًا إلا إذا كان أمرًا مشروعًا عمل به الصحابة في عهد النبي - ﷺ - وأقرهم عليه، ثم توارثه من بعدهم ودرجوا عليه .

وعمل أهل المدينة عنده أقوى حجة من حديث الآحاد، فإذا تعارض خبر الواحد مع عمل أهل المدينة رجح عمل أهل المدينة، ومن هنا استدرك عليه الليث بن سعد سبعين سُنّة ترك الأخذ بها، وهي في موطئه، ولم يوافقه بقية الأئمة والعلماء من بعده على هذا، وناقشه الشافعي ورد عليه ابن حزم في حجية أهل المدينة (1).

٣- لم يتقيد الإمام مالك بالمتصل في موطئه بل ذكر فيه المرسل والمنقطع والبلاغات، وقد وصلها ابن عبد البر كما سبق وابن الصلاح .

٤- انتقى مالك أحاديثه ورجاله، ولذلك انتقاه من عشرة آلاف حديث بعد النظر وطول التأمل لمدة أربعين عامًا توخى فيه القوي من أحاديث أهل الحجاز، ومزجه بأقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم .

نسخ الموطأ :

روى كثير من العلماء الموطأ عن الإمام مالك كما سبق أن ذكرنا، وقد شاع في الناس الموطأ برواية اثنين من كبار العلماء، هما محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة رضي الله عنهما والثانية برواية يحيى بن يحيى.

---

(1) انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ص ٣٩٢ .

شروح الموطا :

حظي الموطأ بكثرة الشروح، وكثرة الكتب المؤلفة حوله ومن أهم هذه الكتب :

١- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر، وهو أجل الشروح وأوسعها .

٢-الاستذكار لابن عبد البر .

٣- كشف المغطا في شرح الموطأ للسيوطي واختصره في كتاب سماه تنوير الحوالك على موطأ مالك .

٤- شرح الزرقاني على الموطأ للشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني .

٥- التمهيد والإيماء والاستيفاء لأبي الوليد الباجي، وهي ثلاثة كتب في شرح الموطأ .

وهناك كتب كثيرة أخرى تعرضت لشرحه، ولكن اكتفينا بأهمها .

* * *

ثانيًا : مسند الإمام أحمد بن حنبل

التعريف به :

هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي البغدادي، خرجت به أمه وهي حامل، فولدته ببغداد سنة ١٦٤هـ، وفيها نشأ، وطلب العلم، مات أبوه وهو صغير فتعهدته أمه، ووجهته إلى دراسة العلوم الدينية فحفظ القرآن وتعلم اللغة، ولما بلغ الخامسة عشرة من عمره بدأ دارسة الحديث وحفظه، ولم يكتف بلقاء علماء بلده بغداد التي كانت آنذاك حاضرة الدولة العباسية، ومحط أنظار العلماء وطلاب العلم، فلما بلغ العشرين من عمره تطلع إلى لقاء علماء الأقاليم الأخرى، فرحل في طلب الحديث إلى الكوفة والبصرة، ومكة والمدينة، واليمن والشام والجزيرة، وفارس وخراسان وغيرها .

وقد أتاح له ارتحاله في طلب الحديث السماع من شيوخ كثيرين، من أشهرهم بشر بن المفضل، وإسماعيل بن علية، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، وأبو داود الطيالسي، والإمام الشافعي وآخرون .

وكان من أكبر تلاميذ الشافعي، فدرس عليه من ١٩٥ هـ - ١٩٧ هـ .

وروى عنه البخاري ومسلم وأبو داود، والشافعي، ويزيد بن هارون، ويحيى بن معين، وعلى بن المديني، وابناه صالح وعبد الله، وأبو بكر الأثرم، وبقي بن مخلد وآخرون .

ثناء العلماء عليه :

لقد تميز الإمام أحمد على أقرانه بحفظ السنة، والذود عنها ،وجمع شتاتها، وأصبح مجتهدًا مستقلاً ، قال عنه يحيى القطان : ما قدم علي مثل

أحمد، وقال مرة : حبر من أحبار هذه الأمة، وقال الإمام الشافعي : خرجت من بغداد فما خلفت فيها رجلاً أفضل ولا أعلم ولا أفقه من أحمد بن حنبل .

قال محمد بن هارون الفلاس : اشتهر الإمام أحمد بتقواه وورعه وحفظه، وكان يحفظ ألف ألف حديث، قال ابن حبان :" كان حافظًا متقنًا، فقيهًا ملازمًا للورع، مواظبًا على العبادة الدائمة " .

محنته :

لقد أثيرت مسألة القول بخلق القرآن آخر خلافة المأمون العباسي، وهي هل القرآن مخلوق أو قديم، مسألة أثارتها المعتزلة الذين قالوا بخلق القرآن، وقد امتحن أحمد بن حنبل وجماعة من العلماء بهذه المسألة، فاعترف من اعترف، ووقف ابن حنبل موقفًا لا يلين، وقال بقدم القرآن، فسيق مكبلاً بالحديد إلى حيث يقيم المأمون، فلما مات قبل أن يصل إليه المقيد بالحديد، تولى بعده المعتصم، فسار على طريقة المأمون في المسألة بوصية أخيه الذي كان يرى رأي المعتزلة (وهي خلق القرآن) بتحريض من وزير المأمون أحمد بن دؤاد المعتزلي فسجن أحمد بن حنبل .

وأمر به فضرب بالسياط المرة بعد المرة، واستمر في سجنه وتعذيبه قرابة ثمانية وعشرين شهرًا، ولما لم يغير ذلك من عقيدته، ولم يضعف من عزيمته أطلقوا سراحه، ثم عاد إلى التدريس إلى أن تولى الواثق فأعاد المحنة ومنعه من مخالطة الناس، فاختفى وانقطع عن التدريس خمس سنوات إلى أن تولى المتوكل، وأبطل هذه البدعة سنة ٢٣٣ هـ، وترك للناس حرية اعتقادهم، فاسترد ابن حنبل حريته، وبلغ في عصره مركزًا عظيمًا وبقي على ذلك حتى توفي ٢٤١ هـ (١).

(١) انظر : المدخل في التعريف بالفقه الإسلامي : ص ١٩٢ .

كتاب المسند :

للإمام أحمد مؤلفات كثيرة أشهرها كتابه المسند، وهو من أعظم ما دون في الإسلام، ومن أجمع كتب الحديث التي كتب لها البقاء، سلك بـه مسـلكًا مغايرًا مسالك المصنفين في الحديث على الأبواب، فرتب كتابه على أسـماء الصحابة _ كما هو الشأن في جميع المسانيد – وذكر لكل صحابي أحاديثـه مسندة، انتقى الإمام أحمد– أحاديث مسنده من ألوف الأحاديث التـي كـان يحفظها ويرويها، فقد قال : جمعت في المسند أحاديث انتخبتها من أكثر من سبعمائة ألف وخمسين ألفًا (١).

وقال لابنيه عبد الله وصالح، إن هذا الكتاب جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة وخمسين ألفًا، فما اختلف المسلمون فيـه مـن حـديث رسـول الله – ﷺ– فارجعوا إليه، فإن كان فيه وإلا فليس بحجة (٢).

ونلاحظ أن ترتيب المسند بهذه الطريقة غاية في الصعوبة، خصوصًـا في حالة انعدام الفهارس التفصيلية، ولذلك استصعبه العلماء والدارسون، ولم يعتمد ضمن الكتب التي انعقد الإجماع على اعتمادها، ولو كان نظام الفهارس معلومًا آنذاك لاعتمد الكتاب بعد فهرسته .

---

(١) انظر تدريب الراوي : (١/ ١٠٠) وليس المقصود بهذه الألوف عددها من الأحاديث عن رسول الله -ﷺ- وإنما هي طرق متعددة، إذ قد يروى الحديث الواحد مـن عدة طرق – بأسانيد مختلفة قد تتجاوز ثلاثين طريقًا، فتعد هذه الطـرق أحاديـث، فيختار منها المصنف أصحها وأقواها حسب ما ينتهي إليه تمحيصـه، واجتهـاده . انظر مسند أحمد بتحقيق الشيخ أحمد شاكر : (١/٢٠) نقلاً عن لمحات في المكتبـة والبحث والمصادر : ص ١٨٥ .

(٢) انظر: مسند أحمد بتحقيق الشيخ شاكر: (١/ ٢١) نقلا عن بلـوغ الأمـال(١/ ٢٨١) الباعث الحثيث : ص ٢٦ .

وكان ترتيبه بأن بدأ المسانيد بذكر مسانيد الخلفاء الراشدين (أبو بكر وعمر وعثمان وعلى) ثم باقي العشرة المبشرين بالجنة :طلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد، وعبد الرحمن بن عوف، وأبي عبيدة بن الجراح، ثم مسانيد أهل البيت، وهكذا .

عدد أحاديث المسند :

بلغ عدد ما جمعه في مسنده نحو ثلاثين ألف حديث أو يزيد، وقيل إن عدة أحاديثه أربعون ألفًا بالمكرر، أخرجها عن قرابة ثمانمائة من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، ولم يذكر فيه شيئًا من فقه الصحابة والتابعين، أو من فقهه كما فعل الإمام مالك في موطئه .

وقد اشتمل المسند على معظم أحاديث الكتب الستة، ولم يفته منها إلا اليسير..

درجة أحاديثه :

أحاديث المسند تدور بين الصحيح والحسن والضعيف، ففيه أحاديث صحيحة مما أخرجه أصحاب الكتب الستة، ومما لم يخرجوه ،وفيه الحسن والضعيف المحتج به، ؛ لأن أحمد يرى أن ضعيف الحديث أحب إليه من رأي الرجال ؛ لأنه لا يعدل إلى القياس إلا بعد عدم النص، والضعيف في رأيه هو الذي تقوى وليس الضعيف الواهي (١).

قال السيوطي : كل ما في مسند أحمد فهو مقبول، فإن الضعيف الذي فيه يقرب من الحسن.

اختلف بعض العلماء في وجود بعض الموضوع في المسند ولو بندرة وفي عدم وجوده .

---

(١) انظر : تدريب الراوي : (١/ ١٦٨) .

قال العراقي : والذي رواه أبو موسى المديني أنه سئل عن حديث فقال: انظروه فإن كان في المسند، وإلا فليس بحجة، فهذا ليس بصريح في أن كل ما فيه حجة . قال : على أن ثم أحاديث صحيحة مخرجة في الصحيحين وليست فيه، منها حديث عائشة في قصة أم زرع، قال : وأما وجود الضعيف فيه فهو محقق، بل فيه أحاديث موضوعة جمعتها في جزء ولعبد الله ابنه فيه زيادات فيها الضعيف والموضوع [1].

وقد ألف شيخ الإسلام ابن حجر كتابًا في رد ذلك سماه " القول المسدد في الذب عن المسند " قال في خطبته : فقد ذكرت في هذه الأوراق ما حضرني من الكلام على الأحاديث التي زعم بعض أهل الحديث أنها موضوعة، وهي في مسند أحمد،ذبًا عن هذا التصنيف العظيم الذي تلقته الأمة بالقبول والتكريم، وجعله إمامه حجة يرجع إليه، ويعول عند الاختلاف عليه "

ثم سرد الأحاديث التي جمعها العراقيّ وهي تسعة، وأضاف إليها خمسة عشر حديثًا أوردها ابن الجوزي في الموضوعات وهي فيه، وأجاب عنها حديثًا حديثًا [2].

وقال شيخ الإسلام ابن حجر في كتابه في تعجيل المنفعة في رجال الأربعة (الموطأ ومسند أبي حنيفة ومسند الشافعي ومسند أحمد) ليس في المسند حديث لا أصل له إلا ثلاثة أحاديث أو أربعة، منها حديث عبد الرحمن ابن عوف أنه يدخل الجنة زحفًا، قال : " والاعتذار عنه أنه مما أمر أحمد بالضرب عليه فترك سهوًا، أو ضرب وكتب من تحت الضرب .

---

(١) انظر : تدريب الراوي : (١/ ١٧٢).

(٢) انظر تدريب الراوي ، وقال السيوطي : وقد فاته أحاديث أخر أو ردها ابن الجوزي، وهي فيه، وجمعتها في جزء سميته الذيل الممهد " مع الذب عنها، وعدتها أربعة عشر حديثًا .

وقال الهيثمي في زوائد المسند : مسند أحمد أصح صحيحًا من غيـره، وقال ابن كثير : لا يوازي مسند أحمد كتاب مسند في كثرته ،وحسن سياقاته، وقد فاته أحاديث كثيرة جدًا، بل قيل إنه لم يقع له جماعة من الصحابة الذين في الصحيحين قريبًا من مائتين [1].

قال الدكتور مصطفى السباعي :وقد اختلف العلماء في درجـة المسـند فمنهم من قال: إنه كله حجة، وما فيه إلا صحيح كأبي موسى المديني، وقال قوم: إن فيه الصحيح والضعيف والموضوع كابن الجوزي والعراقي .

ووقف قوم موقفًا وسطًا بأن فيه الصحيح والضعيف الذي يقـرب مـن الحسن وممن ذهب إلى هذا الذهبي وابن حجر وابـن تيميـة والسـيوطي، وتعقبوا ابن الجوزي والعراقي فيما زعماه من وجود أحاديـث موضـوعة فذكروا لها شواهد، ودافعوا عنها دفاعًا فيه قسط كبير من التحمل، حتى لـم يسع ابن حجر إلا بأن يعترف أخيرًا أن في المسند ثلاثة أحاديث أو أربعة لا أصل لها، واعتذر عنه بأنه مما أوصى الإمام بضربه (شطبه) من مسـنده قبل أن يتوفى فترك سهوًا، أو ضرب وكتب من تحت الضرب .

---

(١) قال الشيخ أحمد شاكر : في هذا غلو كثير بل نرى أن الذي فات المسند من الأحاديث شيء قليل، وأكثر ما يفوته من حديث صحابي معين، يكون مرويًا عنده معناه مـن حديث صاحبي آخر، فلو أن قائلاً قال : إن المسند قد جمع السـنة وأوفـى، بهـذا المعنى، لم يبعد عن الصواب والواقع .
والإمام أحمد هو الذي يقول لابنه عبد الله راوي المسند عنه : " احتفظ بهذا المسـند فإنه سيكون للناس إماما " وهو الذي يقول أيضًا " هذا الكتاب جمعته وانتقيتـه مـن أكثر من سبعمائة ألف حديث وخمسمائة ألف، فما اختلف فيه المسلمون من حـديث رسول الله -ﷺ- فارجعوا إليه، فإن وجدتموه فيه وإلا فليس بحجة " قال الذهبي : هذا القول منه على غالب الأمر ،وإلا فلنا أحاديث قوية فـي الصـحيحين والسـنن والأجزاء ما هي في المسند " انظر الباعث الحثيث : ص٢٦، وتدريب الـراوي : (١/١٧٢، ١٧٣).

وإذا عرفنا أن الإمام أحمد – رحمه الله- يتساهل في أحاديث الفضائل[1] وهو في الجرح والتعديل من المعتدلين، وأن ولده عبد الله وراويه أبا بكر القطيعي، زادا في المسند زيادات منكرة، علمت مأتى مسند الإمام أحمد، وعملت أن الرأي ما قال به ابن الجوزي والعراقي، وهما من أمهر النقدة في الحديث الذين لا يقتصرون في نقد الحديث على المسند بل يتعديانه إلى المتن، وإن دفاع ابن حجر والسيوطي ليس إلا عصبية دينية دفاعًا عن إمام السنة رضي الله عنه، ولا يضير هذا الإمام في شيء، فقد قال ابن تيمية في منهاج السنة : شرط أحمد في المسند ألا يروي عن المعروفين بالكذب عنده، وإن كان في ذلك ما هو ضعيف، ثم زاد عبد الله بن أحمد زيادات منكرة على المسند ضمت إليه ،كذلك زاد أبو بكر القطيعي، وفي تلك الزيادات كثير من الأحاديث الموضوعة فظن من لا علم عنده أن ذلك من رواية أحمد في مسنده [2].

المؤلفات حوله :

طبع مسند أحمد في ست مجلدات وطبع على هامشه كنز العمال بمصر، وحقق الشيخ أحمد شاكر ما يقارب ثلث الكتاب ووافته المنية قبل إتمامه، وقد قام الشيخ أحمد عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي بخدمة مشكورة لمسند أحمد فقد رتبه على الأبواب، وشرح بعض ما يحتاج إلى الشرح والبيان وخرج أحاديثه، وأشار إلى زوائد عبد الله بن أحمد .وسمي ترتيبه هذا " الفتح الرباني لترتيب مسند أحمد بن حنبل الشيباني، وعمل له شرحًا سماه بلوغ الأماني .

---

(١) من منهجه في الراوية أنه كان يتشدد في أحاديث الأحكام ،ويتساهل في أحاديث الفضائل، حتى روي عنه قوله : نحن إذا روينا في الحلال والحرام شددنا، وإذا روينا في الفضائل تساهلنا " انظر : بلوغ الأمال : (١/ ٢٨٠).

(٢) انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ص ٤٠٣، ٤٠٤ .

أصول مذهبه :

أولاً: الكتاب والسنة المرفوعة لا يقدم على ذلك شيئًا، فمتى وجد النص عمل به لا يحيد عنه إلى غيره حتى ولو كان إجماعًا .

ثانيًا : فتاوى الصحابة التي لا يعلم فيها خلافًا، إذا لم يجد نصًّا في المسألة دون أن يعتبر ذلك إجماعًا .

ثالثًا : فتاوى الصحابة المختلف فيها، فكان يختار منها أقربها إلى كتاب الله و سنة رسوله، وما كان يخرج عنها، فإذا لم يتبين له ذلك الأقرب حكي الخلاف ولم يجزم بترجيح أو يختار ما روي عن الخلفاء الراشدين .

رابعًا : إذا لم يجد شيئًا مما سبق أخذ بالحديث المرسل أو الضعيف ما دام راويه غير معروف بالكذب أو الفسق، ولم يوجد ما يدفعه من دليل آخر .

خامسًا : القياس : هو آخر المراتب؛ لأنه وضعه موضع الضرورة، وكان يقول في الحديث الضعيف : ضعيف الحديث أحب إلى من رأي الرجال، ومراده بالضعيف الذي لحقه الضعف من جهة الضبط، لا ما كان في رواته كذاب أو فاسق .

ويلاحظ أنه اعترف بحجية الإجماع متى وجد، كما ثبت عنه العمل بالاستصحاب كالشافعي، وبالمصالح المرسلة في المواضع التي لا يجد فيه نصًّا، ولا أثرًا ولا قياسًا متبعًا في ذلك سلف الأمة الصالح ومن جاء بعدهم [1].

* * *

(١) انظر : المدخل في التعريف بالفقه الإسلامي : ص ١٩٢ .

ثالثًا : صحيح البخاري

نسبه ومولده :

هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه الجعفي البخاري، ولد في شوال سنة ١٩٤هـ ببخارى، مات أبوه وهو صغير، فنشأ محمد في حجر أمه، ثم حج مع أمه وأخيه أحمد، وكان أسن منه، فأقام محمد بمكة مجاورًا يطلب العلم، وقد أُلهم حفظ الحديث وهو في الكُتَّاب وهو ابن عشر سنين أو أقل، ولما بلغ ست عشرة سنة حفظ كتاب ابن المبارك ووكيع، فلما وصل إلى سن الثامنة عشرة، صنف كتاب قضايا الصحابة والتابعين، ثم صنف كتاب التاريخ عند قبر النبي - ﷺ - ورحل في طلب العلم إلى الشام ومصر والجزيرة والبصرة والحجاز، والكوفة، وبغداد . وقد أتاه الله ذاكرة حافظة، فكان آية في الحفظ وقوة الذاكرة والبصر بعلل الأحاديث وأسانيدها ومتونها . وقصته في الحفظ مع أهل بغداد معروفة، لما قدم بغداد سمع به أصحاب الحديث فاجتمعوا له وأرادوا امتحان حفظه، فعمدوا إلى مائة حديث فقلبوا متونها وأسانيدها، وجعلوا متن هذه الأسانيد لإسناد آخر، وإسناد هذا المتن لمتن آخر ودفعوها إلى عشرة أنفس، لكل رجل عشرة أحاديث، وأمروهم إذا حضروا المجلس أن يلقوا ذلك على البخاري، واجتمعوا له ،وأخذوا يلقون عليه الأحاديث واحدًا واحدًا ويقول البخاري : لا أعرفه، فما زالوا يلقون عليه واحدًا بعد واحد حتى فرغوا، والبخاري يقول لا أعرفه . فلما علم أنهم قد فرغوا، التفت إلى الأول وقال : أما حديثك الأول فقلت كذا، وصوابه كذا، وهكذا حتى أتى على تمام العشرة، فرد كل متن إلى إسناده وكل إسناد إلى متنه، فأقر الناس له بالحفظ، وأذعنوا له بالفضل [1].

(١) انظر: مقدمة هدى الساري : ص ٥٠٣ : ٥١٠ .

وكان إلى جانب حفظه مشهورًا بالعبادة والصلاح وحسن الأخلاق، وقد ترك ثروة علمية ضخمة، منها وأفضلها الجامع الصحيح، وقضايا الصحابة والتابعين، والتاريخ الكبير، والتاريخ الأوسط والتاريخ الصغير والأدب المفرد، والقراءة خلف الإمام وغيرها .

وبعد طوافه في طلب العلم رجع إلى بخارى، فوقع بينه وبين أميرها شيء، إذ بعث الأمير خالد الذهلي، والي بخارى إلى محمد بن إسماعيل، أن احمل إلي كتاب الجامع والتاريخ لأسمع منك، فقال محمد بن إسماعيل لرسول الأمير : قل له إني لا أذل العلم، ولا أحمله على أبواب السلاطين، فإن كانت له حاجة إلى شيء فليحضرني في مسجدي، أو في داري، فإن لم يعجبك هذا فأنت سلطان، فامنعني من المجلس؛ ليكون لي عذر عند الله يوم القيامة أني لا أكتم العلم، فكان ذلك سبب الوحشة بينهما، وقيل إنه لم يرد أن يخص بالسماع قومًا دون آخرين، فنفي عن البلد ومات بسمرقند سنة ٢٥٦ هـ (١).

سبب تأليفه لكتابه الصحيح:

يعتبر صحيح البخاري مرحله هامة من مراحل تطور الحديث، إذ كانت المؤلفات في هذا العلم قبله لا تفرد الحديث الصحيح بالتأليف، وإنما تضم إلى جانب هذه الحديث الحسن والضعيف، ولما طال السند، وأصبح من العسير على غير الأئمة التمييز بين الصحيح وغيره، أصبحت الحاجة ماسة إلى كتاب مختصر يضم الحديث الصحيح فقط فحرك ذلك همة البخاري لجمع الحديث الصحيح، وقوى عزمه على ذلك أمران :

١- حث أستاذه له : قال البخاري :كنّا عند إسحاق بن راهويه فقال :

---

(١) السابق : ص ٥١٨ .

لو جمعتم كتابا مختصرًا لصحيح سنة رسول الله - ﷺ - ، قال : فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع الجامع الصحيح .

٢-رغبته الكامنة في التأليف ورأى ذلك في رؤيا منامية : قال البخاري : رأيت النبي - ﷺ - وكأني واقف بين يديه وبيدي مروحة أذب بها عنه، فسألت بعض المعبرين، فقال : أنت تذب عنه الكذب . هو الذي حملني إلى إخراج الجامع الصحيح .

وقال البخاري عن تأليفه : ما كتبت في كتاب الصحيح حديثًا - إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين، وقال خرّجت الصحيح من ستمائة ألف حديث، ولم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحًا وما تركت من الصحيح أكثر، وقال : ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صحَّ، وتركت من الصحيح حتى لا يطول [1].

منهج البخاري في جمع الصحيح :

١- نهج البخاري في جمع صحيحه منهجًا يدعو إلى الثقة والاطمئنان إلى صحة أحاديثه، وقد بلغ في التحري عن الرواة والتوثق من صحة المرويات مبلغًا عظيمًا، وقد بذل في هذا أقصى ما وصل إليه الجهد الإنساني، وما زال يوازن بين المرويات ويمحصها، ويتخير منها ما تركن إليه نفسه حتى صار كتابه إلى الحالة التي هو عليها، يدل على ذلك ما روي عنه أنه قال : صنفت هذا الجامع من ستمائة ألف حديث في ست عشرة سنة، وقد استلهم توفيق الله عز وجل عند إخراجه للكتاب فقال : صنفت كتاب الجامع في المسجد الحرام، وما أدخلت فيه حديثًا إلا استخرت الله وصليت ركعتين وتبينت صحته .

---

(١) هدى الساري مقدمة فتح الباري : ص ٨ .

٢- قسم البخاري كتابه إلى كتب، والكتب إلى أبواب، فبدأ الكتب بكتاب بدء الوحي؛ لأنه الأساس لكل الشرائع، ثم كتاب الإيمان ثم كتاب العلم، ثم كتاب الوضوء والغسل والحيض والتيمم والصلاة ثم الزكاة والصوم والحج، ثم كتاب البيوع والمعاملات، ثم ذكر المرافعات فذكر كتاب الشهادات ثم الصلح، وانتهي بكتاب التوحيد، وعدة كتب الصحيح ٩٧ كتابًا، وعدة أبوابه ٣٤٥٠ بابًا، وفي بعض أبوابه توجد الأحاديث الكثيرة، وفي بعضها منه حديث واحد، وفي بعضها آية من كتاب الله، وبعضها لاشيء فيه، وكأنه لم يجد في هذا الباب الذي ترجم له حديثًا على شروطه، فتركه هكذا عسى أن يتيسر حديث فيما بعد" [١].

٣- تكراره لبعض الأحاديث أو تقطيعه لها أو اختصارها :إن البخاري كان يذكر الحديث الواحد في كتابه في مواضع، ويستدل به في كل باب بإسناد آخر ويستخرج منه بحسن استنباطه وغزارة فقهه معنى يقتضيه الباب الذي أخرجه فيه، وقلما يورد حديثًا في موضعين بإسناد واحد ولفظ واحد ، وإنما يورده من طريق أخرى لمعان منها :

أ- أنه يخرج الحديث عن صحابي ثم يورده عن صحابي آخر ليخرج الحديث عن حد الغرابة، فيعتقد من يرى ذلك من غير أهل الصناعة أنه تكرار وليس كذلك لاشتماله على فائدة زائدة .

ب- أحاديث يرويها بعض الرواة تامة، وبعضهم يرويها مختصرة، فيوردها كما جاءت؛ ليزيل الشبهة عن ناقليها .

ج-التنبيه على اختلاف بعض الألفاظ التي تحتمل معنى آخر، فيورده بطرقه إذا صحت على شرطه .

---

(١) في رحاب السنة الصحاح الستة : ص ٦٦ .

د- أحاديث تعارض فيها الوصل والإرسال ورجح عنده الوصل فاعتمده وأورد الإرسال منبهًا على أنه لا تأثير له عنده في الوصل، أو أحاديث تعارض فيها الوقف والرفع والحكم فيها كذلك .

هـ- ربما أورد حديثًا عنعنه راويه فيورده من طريق أخرى مصرحًا فيها بالسماع على ما عرف من طريقته في اشتراط ثبوت اللقاء في المعنعن .

و- أنه صحح أحاديث على هذه القاعدة بأن يشتمل كل حديث منها على معان متغايرة فيورده في كل باب من طريق غير الطريق الأولى .

فهذا جميعه فيما يتعلق بإعادة المتن الواحد في موضع آخر أو أكثر.

وأما تقطيعه للحديث في الأبواب تارة، واقتصاره منه على بعضه أخرى؛ فذلك لأنه إن كان المتن قصيرًا أو مرتبطًا بعضه ببعض، وقد اشتمل على حكمين فصاعدًا فإنه يعيده بحسب ذلك مراعيًا مع ذلك عدم إخلائه من فائدة حديثه وهو إيراده له عن شيخ سوى الشيخ الذي أخرجه عنه قبل ذلك؛ لتكثير الطرق لذلك الحديث، وربما ضاق عليه مخرج الحديث حيث لا يكون له إلا طريق واحدة، فيورده في موضع موصولاً وفي موضع معلقًا، ويورده تارة تامًا وتارة مقتصرًا على طرفه الذي يحتاج إليه ذلك الباب، فإن كان المتن مشتملاً على جمل متعددة فإنه يخرج كل جملة في باب مستقل فرارًا من التطويل .

وأما اقتصاره على بعض المتن، ثم لا يذكر الباقي في موضع آخر فإنه لا يقع له ذلك في الغالب إلا حيث يكون المحذوف موقوفًا على الصحابي وفيه شيء قد يحكم برفعه فيقتصر على الجملة التي يحكم لها بالرفع ويحذف الباقي ؛ لأنه لا تعلق لها بموضوع كتابه [1].

---

(١) هدى الساري : ص ١٧، ١٨ .

٤- ذكر البخاري في صحيحه الأحاديث المعلقة، وهي التي حذف من مبتدأ إسنادها واحد فأكثر، ولو إلى آخر الإسناد، وتعليقات البخاري منها ما هو مرفوع ،ومنها ما هو موقوف، ومنها ما هو بصيغة الجزم، كقال وروى وذكر مثلا، ومنها ما هو بصيغة التضعيف كقيل وروي ويذكر، وتعليقات البخاري منها ما هو صحيح ومنها ما ليس بصحيح، ولا يقال كيف يورد البخاري في كتابه ما ليس بصحيح؛ لأن الأحاديث المعلقة ليست من أصل الكتاب وموضوعه، لأن موضوع الكتاب الصحيح، وإنما هي تذكر للاستشهاد على معنى أو ترجمة لكتاب أو باب، أو قول للترجيح، أو لغير ذلك من الأغراض وليس في كتابه حديث واه [١].

٥- فقه البخاري في تراجمه الذي يدل على تبحره في الفقه وتفهمه للحديث، فقد أودع تراجم الأبواب كثيرًا مما اهتدى إليه باجتهاده واستنبطه بعقله ؛ مما يدل على براعته في الفقه واستنباط الأحكام الشرعية من الأحاديث .

عدد أحاديث الجامع الصحيح :

إن عدد أحاديثه بالمكرر سوي المعلقات والمتابعات كما قال ابن حجر سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثًا ،وجميع ما في الكتاب بالمكرر والمعلقات والمتابعات تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثًا، هذا بخلاف الموقوفات على الصحابة والمقطوعات عن التابعين فمن بعدهم [٢].

---

(١) انظر هدى الساري : ص ١٩، تدريب الراوي : ١/١١٩ .

(٢) وهناك خلاف بسيط في العدد بين من عدوا .انظر: تدريب الراوي : ١/ ١٠٢ والذي حرره ابن حجر : أن عدة ما في البخاري من المتون الموصولة بلا تكرار (٢٦٠٢) ومن المتون المعلقة المرفوعة(١٥٩) فمجموع ذلك (٢٧٦١)، أن عدته بالمكرر والتعليقات والمتابعات واختلاف الروايات (٩٠٨٢)، هذا غير ما فيه من الموقوف على الصحابة، وأقوال التابعين .

الأحاديث المنتقدة على البخاري :

قد انتقد بعض الحفاظ كالدارقطني على البخاري أحاديث ذكرها في صحيحه، وليست على المستوى والدرجة العالية التي التزمها في صحيحه، وليس معنى هذا أن هذه الأحاديث ضعيفة ضعفًا يصل بها إلى حد أنها موضوعة أو منكرة، فما قال هذا أحد قط من أئمة النقد الموثوق بهم والذين يرجع إليهم في التعديل والتجريح، ونقد الرجال والبصر بالمتون على توالي العصور والأجيال، وكل ما هنالك أنها ليست في مستوى معظم أحاديث الكتاب .

وعدة الأحاديث المنتقدة على البخاري مائة وعشرة أحاديث، منها ما وافقه مسلم على تخريجه، وهو اثنان وثلاثون حديثًا، ومنها ما انفرد البخاري بتخريجه وهو ثمانية وسبعون حديثًا . قال ابن حجر : فإذا عرف وتقرر أنهما لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له، أو له علة إلا إنها غير مؤثرة عندهما، فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون قوله معارضًا لتصحيحهما ولا ريب في تقديمهما في ذلك على غيرهما، فيندفع الاعتراض من حيث الجملة (١).

وقد أجاب الحافظ ابن حجر على ذلك في مقدمة شرحه للبخاري بجواب إجمالي ثم بجواب تفصيلي، عرض لها حديثًا حديثًا، ذاكرًا نقد النقاد ثم يعقب النقد بالرد، ثم قال في نهاية ما تعقبه " هذا جميع ما تعقبه الحفاظ الناقدون العارفون بعلل الأسانيد، المطلعون على خفايا الطرق وليست كلها من أفراد البخاري، بل شاركه مسلم في كثير منها، وليست كلها قادحة بل أكثرها الجواب عنها ظاهر، والقدح فيها مندفع، وبعضها الجواب عنه محتمل واليسير منه في الجواب عنه تعسف، كما شرحته مجملاً في أول الفصل،

(١) هدى الساري : ٣٦٥ .

ووضحته مبينًا إثر كل حديث منها، فإذا تأمل المنصف ما حررته من ذلك عظم، مقدار هذا المصنف- يريد صحيح البخاري - في نفسه وجل تصنيفه في عينه، وعذر الأئمة من أهل العلم في تلقيه بالقبول والتسليم، وتقديمهم له على كل مصنف في الحديث والقديم [١].

وإذا علمنا أن أحاديث الجامع الصحيح لم يشكل منها إلا بضعة أحاديث، ازددنا يقينًا بجلالة هذا الكتاب الصحيح، ومهما يكن من شيء فهذه الهنات القليلة لا تغض من جلالة صحيح البخاري فهو بحق - عدا اليسير جدًا - في الدرجة العليا من الصحة [٢].

أما رجال الصحيح : فقد ضعف الحفاظ منهم نحو الثمانين، ولكن أكثرهم من شيوخه الذين لقيهم، وجالسهم، وعرف أحوالهم، واطلع على أحاديثهم، فهو بهم وبأحوالهم أعرف وأخبر، ومما يدلك على أن هذا النقد سواء كان للرجال أو للأحاديث لم يؤثر في قيمته العلمية، إجماع العلماء على تلقيه بالقبول، واتفاق جمهورهم على أنه أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى [٣].

ثناء العلماء عليه :

قال النسائي عنه : ما في هذه الكتب كلها أجود من كتاب محمد بن إسماعيل وقال الحاكم: رحم الله محمد بن إسماعيل فإنه ألف الأصول - يعنى أصول الأحكام - من الأحاديث وقد وضع للناس ذلك، وكل من عمل بعده فإنما أخذه من كتابه كمسلم بن الحجاج .

وقال الدارقطني : لما ذكر عنده الصحيحان : لولا البخاري لما ذهب

---

(١) السابق : ص ٤٠٢ .

(٢) انظر: في رحاب السنة : ص ٧٢ .

(٣) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ص ٤٠٦.

مسلم ولما جاء، قال وأي شيء وضع مسلم، إنما أخذ كتاب البخاري وعمل عليه مستخرجًا وزاد فيه زيادات .

وقال أبو عيسى الترمذي : لم أر أعلم بالعلل والأسانيد من محمد بن إسماعيل وقال له مسلم : أشهد أنه ليس في الدنيا مثلك، وكثير من هذا ذكره ابن حجر في المقدمة [1].

عناية الأمة بهذا الكتاب :

اهتمت الأمة بصحيح البخاري بين الشرح والاختصار وترجمة الرجال والنقد والاستخراج والاستدراك وغير ذلك، ومن أهم هذه العنايات شرحه، فلم يعن علماء الإسلام بكتاب بعد القرآن كما عنوا بصحيح البخاري، فقد بلغ عدد شروحه اثنين وثمانين شرحًا أهمها :

١- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)

٢- عمدة القارى في شرح البخاري لبدر الدين العيني الحنفي (٨٥٥ هـ)

٣- إرشاد الساري إلى صحيح البخاري للقسطلاني (٩٢٢ هـ)

٤- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري لشمس الدين محمد بن يوسف الكرماني (٧٨٦ هـ) .

* * *

(١) هدى الساري : ٥٠٦: ٥٠٩، وبلوغ الآمال : ٢١٦/١ .

رابعًا : صحيح مسلم بن الحجاج

اسمه ونسبه ومولده :

هو الإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم أبو الحسين القشيري النسب، النيسابوري الدار والموطن، عربي صليبة (أي عربي خالص النسب) أحد رجال الحديث من أهل خراسان، ولد بنيسابور ٢٠٤ هـ، وتوفي بها ٢٦١ هـ وقيل ولد ٢٠٦ هـ، وتوفي ٢٦١ هـ، عن خمس وخمسين عامًا، ونيسابور كانت بيئة علمية زخرت بالعلماء، وكان والده من علمائها، تلقى عليه ثقافته الأولى في علوم الحديث وفقهه، وهو أحد أئمة الحديث ومشاهيره .

طلب العلم منذ الصغر ثم رحل في طلبه إلى أقطار الإسلام، فزار العراق والحجاز والشام ومصر ،وسمع من علماء عصره كأحمد بن حنبل ،وأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين، وإسحاق بن راهويه، والبخاري . ومن شيوخه عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة .

والراوون عنه أئمة أجلاء – ومنهم من هو من أقرانه – من أعيانهم أبو حاتم الرازي، وموسى بن هارون ،وأحمد بن سلمة، وأبو بكر بن خزيمة، ويحيى بن صاعد، وأبو عوانة الإسفراييني، وأبو عيسى الترمذي . ومن أخص تلاميذه إبراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه الزاهد، وهو راوية صحيح مسلم [١].

حفظه وثناء الأئمة عليه :

قال الشيخ محمد أبو شهبة : لئن كان البخاري هو المجلى في مضمار الحديث الصحيح، والعلم بالعلل، وسعة الحفظ، وأصالة النقد، فقد كان مسلم

---

(١) انظر: مقدمة المحقق بشرح مسلم : ١/ ٢٣ – ٢٧ .

هو المصلي [1]. وتاليه في العلم والمعرفة والفضل والمنزلة، ولا عجب فقد كان تلميذه وخريجه . قال الخطيب البغدادي : إنما قفا مسلم طريق البخاري ونظر في علمه وحذا حذوه، وليس معنى هذا أنه كان تابعًا فقط، فقد كان للإمام مسلم شخصيته المستقلة في التأليف، وابتكاره أشياء لم يسبق إليها، وله منهجه الخاص به [2].

وقد حظي الإمام مسلم بثناء العلماء والأئمة عليه من أهل الحديث وغيرهم، روى الإمام ابن الصلاح بإسناده أن أبا الفضل محمد بن إبراهيم قال سمعت أحمد بن سلمة يقول : رأيت أبا زرعة وأبا حاتم يقدمان مسلم بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما.

وقال إسحاق بن منصور لمسلم :لن نعدم الخير ما أبقاك الله للمسلمين[3].

مصنفاته :

١- الجامع الصحيح وهو أصح الكتب بعد صحيح البخاري .

٢- المسند الكبير على الرجال.

٣- كتاب الأسماء والكنى .

٤- كتباب العلل .

٥- كتاب ذكر أوهام المحدثين .

٦- كتاب المخضرمين .

٧- الانتفاع بجلود السباع .

٨- كتاب الأقران .

---

(١) المجلى : هو الفرس السابق في حلبة السباق، والمصلى : هو الذي يأتي بعده .

(٢) انظر في رحاب السنة : ص ٨٣ .

(٣) انظر : مقدمة تحقيق شرح مسلم : ١/ ٣١ .

٩- كتاب أولاد الصحابة .

١٠- طبقات التابعين .

١١- المنفردات والوحدان.

وغير ذلك من الكتب الكثيرة . . .

فضل صحيح مسلم :

هذا الكتاب هو الثاني في صحيح الحديث ووسم به، والبخاري وكتابه أعلى حالاً في الصحيح، وكان مسلم مع حذقه، ومشاركته له في كثير من شيوخه أحد المستفيدين منه والمقرين له بالأستاذية، ولما ورد البخاري نيسابور في آخر أمره لازمه مسلم، وأدام الاختلاف إليه، وقال أحمد بن حمدون القصار : جاء مسلم بن الحجاج إلى محمد بن إسماعيل البخاري فقبل بين عينيه وقال : " دعني أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين وطبيب الحديث في علله " .

قال مسلم : " صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة، وقال : عرضت كتابي هذا المسند على أبي زرعة الرازي (وهو أحد نقاد الحديث وصيارفته) فكل ما أشار أن له علة تركته، وكل ما قال : إنه صحيح وليس له علة أخرجته "

وورد عن مسلم أنه قال : ما وضعت شيئًا في هذا المسند إلا بحجة وما أسقطت منه شيئًا إلا بحجة [١].

فلم يكن مسلم متعصبًا لرأيه، بل كان يتسم بسمة العلماء الحقيقيين الذين يبتغون الحق، ولا عليهم لو ظهر على لسان أي شخص كان، ولا يرون غضاضة في الرجوع إلى الحق إذا ظهر، بل يعتبرونه فضيلة [٢].

---

(١) مقدمة تحقيق شرح مسلم : ٤٦/١ .

(٢) في رحاب السنة : ص ٨٦ .

تفضيل صحيح البخاري على صحيح مسلم لأمور :

ذهب أكثر العلماء وجمهورهم إلى ترجيح صحيح البخاري على صحيح مسلم لعدة أمور منها :

١- إن البخاري اشترط أن يكون الراوي قد عاصر شيخه، وثبت عنده سماعه منه، أي اشترط اللقاء في الراوي مع شيخه دون الاكتفاء بالمعاصرة، ولم يشترط مسلم ذلك بل اكتفى بمجرد المعاصرة.

٢- دقة فقه البخاري واحتواء صحيحه على استنباطات فقهية لا توجد في صحيح مسلم، وظهر ذلك في تراجم أبواب وكتب صحيح البخاري .

٣- تحري البخاري في أمر الرجال فالذين تكلم فيهم الحفاظ – على ما في كلامهم من مجال للنقاش – من رجال البخاري بلغوا ثمانين، بينما بلغ الذين تكلموا فيهم من رجال مسلم بلغوا مائة وستين، ومع أن بالبخاري لم يكثر من إخراج حديثهم، وأغلبهم من شيوخه الذين يعرفهم، ولقيهم، وجالسهم، وعرف أحوالهم، واطلع على حديثهم، بخلاف مسلم، فإن من انفرد بالتخريج عنهم كانوا مقدمين على عصره .

٤- قلة الأحاديث التي انتقدت على البخاري من جهة الشذوذ والإعلال بالنسبة لما انتقد على مسلم، فقد بلغت عند البخاري وحده ثمانية وسبعين حديثًا، بينما بلغت عند مسلم مائة وثلاثين حديثًا، ولا شك أن ما قل الانتقاد فيه أرجح مما كثر [1].

ذهب أبو علي النيسابوري وبعض المغاربة إلى تفضيل صحيح مسلم على البخاري، فقال أبو علي النيسابوري : ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم بن الحجاج في علم الحديث .

---

(١) اختصار علوم الحديث : ص ١٨، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ص ٤٠٦، بلوغ الآمال :١/ ٢٢٢ .

والحق أن القائلين بتفضيل صحيح مسلم، إن أردوا الترجيح فيما يرجع إلى حسن البيان والسياق، وجودة الوضع والترتيب بجمع الطرق كلها في مكان واحد، وعدم تقطيع الحديث وتكراره إلى غير ذلك، فلا ينازعون في ذلك بل الحق معهم، أما غير ذلك مما سبق سرده فلا .

منهج مسلم وخصائصه في صحيحه :

١- إن مسلم امتاز في صحيحه بأنه سلك فيه مسلكًا حسنًا، وهو جمع المتون كلها بطرقها في موضع واحد، ولا يفرقها في الأبواب، ولا يكررها إلا في القليل النادر، وذلك أنه لم يقصد أن يضم إلى جمع الأحاديث بيان فقهها، واستنباط الأحكام والآداب منها، بخلاف البخاري الذي قصد هذا، فاضطر إلى طريقته التي سلكها في صحيحة .

وبهذا أصبح صحيح مسلم أسهل متناولاً من حيث إنه جعل لكل حديث موضعًا واحدًا يليق به، يورده فيه بجميع ما يريد ذكره فيه من أسانيده وألفاظه المختلفة، فيسهل على الناظر النظر في وجوهه، واستثمارها بخلاف البخاري، فإنه يورد تلك الوجوه المختلفة في أبواب شتى متفرقة، بحيث يصعب على الناظر جمع شملها واستدراك الفائدة من اختلافها .

٢- التدقيق في الألفاظ والمحافظة على اللفظ ما وسعه الأمر حتى إذا خالف راوٍ راويًا آخر في لفظه والمعنى واحد، فرواها بعضهم بلفظ والآخر بلفظ آخر بينه، وكذا إذا قال راوٍ حدثنا " وقال الآخر " أخبرنا " [١] بين الخلاف في ذلك .

وإذا روى الحديث جماعة وكانت هناك مغايرة في بعض الألفاظ فإنه

---

(١) الذي عليه جمهور المحدثين – ومنهم مسلم – التفرقة بين حدثنا وأخبرنا : فالأول بما سمعه الراوي من لفظ شيخه والثاني لما قرأه التلميذ على شيخه انظر : في رحاب السنة : ص ٨٩، مقدمة صحيح مسلم مع شرح النووي :١/١٦٥ .

يبين أن اللفظ المذكور من رواية فلان، ولذا تجده يقول في هذا النوع من الحديث : واللفظ لفلان " .

٣- حرص ألا يذكر في كتابه إلا الأحاديث المسندة المرفوعة، ولذا لم يذكر أقوال الصحابة ولا التابعين، وليس فيه بعد المقدمة إلا الأحاديث المرفوعة .

٤- لم يكثر مسلم في كتابه من الأحاديث المعلقة، فليس فيه إلا اثنا عشر حديثًا وهي في المتابعات، لا في أصول الكتاب ومقاصده .

٥- لم يضع مسلم تراجم للأبواب كما فعل البخاري، وإنما جمع الأحاديث المتعلقة بموضوع واحد في مكان واحد، ربما أراد ألا يزيد حجم الكتاب كما قال النووي، وقد يكون الأمر كذلك، وقد يكون غيره، مثل أن يقال إنه فعل ذلك لئلا ينشغل الناس عن الأحاديث أو معانيها، بالتماس أوجه الصلة بين عناوين الأبواب، والأحاديث التي ذكرت تحتها، وقد سد هذا النقص شراح صحيح مسلم ومحققوه، فوضعوا له عناوين الكتب والأبواب، وأحسن من وضع له التراجم وبوب الأبواب الإمام النووي في شرحه للصحيح [1].

٦- استخرج العلماء شرط مسلم في صحيحه من النظر في كتابه، لأن مسلمًا لم ينص على أن شرطه في صحيحه كذا، ولكن الذي استخلص أن شرطه في صحيحه، أنه لا يخرج الأحاديث إلى عن العدول الضابطين الموثوق بصدقهم، وأمانتهم، وحفظهم، ويقظتهم، وعدم غفلتهم، كما يخرج عمن دون ذلك من الرواة، وأنه لا يخرج في كتابه بالأصالة إلا الأحاديث المسندة المتصلة المرفوعة إلى النبي - ﷺ- .

وهو لم يلزم نفسه بما التزم به البخاري من مراعاة مستوى خاص في

(١) انظر: في رحاب السنة : ص ٨٩ – ٩١، كتب السنة دراسة توثيقية : ص ١٩٦ .

الرواية والرواة بل توسع في شرطه فروى عن رواة لم يرو لهم البخاري في صحيحه .

ومما نعلم أن البخاري ومسلمًا قسما الرواة إلى طبقات ثلاث، وقد قسم مسلم الأحاديث ثلاثة أقسام : الأول:ما رواه الحفاظ المتقنون وهو أهل الطبقة الأولى. والثاني: ما رواه المستورون المتوسطون في الحفظ والإتقان وهم الطبقة الثانية . والثالث : ما رواه الضعفاء المتروكون، وهم أهل الطبقة الثالثة . فهو يأخذ بأحاديث الطبقة الأولى والثانية استيعابًا، وأما الثالثة فلا يعرج عليها، وقد دافع القاضي عياض عنه بقوله إنما يأخذ بأحاديث الثانية استشهادًا ومتابعة، أو حيث لم يجد في الباب من حديث الأولى شيئًا، أما البخاري فخرج أحاديث الطبقة الأولى استيعابًا ولا يخرج أحاديث الطبقة الثانية إلا انتقاء وفي غير أصول الكتاب بخلاف مسلم [1].

٧- أنه قال : ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ها هنا، وإنما وضعت ها هنا ما أجمعوا عليه .

عدة أحاديث صحيح مسلم :

قال ابن الصلاح : وجملة ما في صحيح مسلم بإسقاط المكرر نحو أربعة آلاف، وقال العراقي: وهو يزيد على البخاري بالمكرر لكثرة طرقه، قال، وقد رأيت عن أبي الفضل أحمد بن سلمة أنه اثنا عشر ألف حديث، ويمكن الجمع بأن الثاني بالمكرر والأول بغير المكرر [2].

الأحاديث المنتقدة على صحيح مسلم :

عاب العائبون مسلمًا بروايته في صحيحه عن جماعة من الضعفاء، أو المتوسطين الواقعين في الطبقة الثانية الذين ليسوا من شرط الصحيح، وكذلك ما يوجد فيه من مراسيل ومنقطعات .

---

(١) انظر: مقدمة مسلم مع شرح النووي :(١/ ١٦٦)، في رحاب السنة : ص ٨٨ .

(٢) تدريب الروي :(١/١٠٤)، اختصار علوم الحديث : ص ٢٠

وجملة الأحاديث المنتقدة على صحيح مسلم مائة واثنان وثلاثون حديثًا، منها ما شاركه البخاري فيها وهي (٣٢) حديثًا، والباقي قد انفرد بـه مسلم وهي مائة حديث، أما ما اشتركا فيه فقد أجاب عنه الحافظ ابن حجر في مقدمته لفتح الباري، وأما ما انفرد به مسلم فقد أجاب عنه الإمام النووي في شرحه على صحيح مسلم .

وجل الانتقادات الجواب عنها سهل يسير وهي قليلة جدًا بالنسبة للكتاب:

١- فأما المعلقات فلم يذكرها مسلم في كتابه إلا نادرًا، وقد عدها أبو علي الغساني في أربعة عشر موضعًا، ومسلم يذكرها في المتابعات، فهو يتابع على الحديث الموصول الذي أورده أولاً. قال النووي : معلقًا على من أخذ على مسلم هذه التعليقات، : " وليس شيء من هذا والحمد لله، مخرجًا لما وجد فيه من حيز الصحيح، بل هو موصولة من جهات صحيحة لا سيما ما كان مذكورًا منها على وجه المتابعة، ففي نفس الكتاب وصلها فاكتفى بكون ذلك معروفًا عند أهل الحديث [١].

٢- وما أخذ عليه في المنقطعات والمراسيل، فقد رأى بعض النقاد أن في صحيح مسلم أحاديث مرسلة ومنقطعة، قال السيوطي، فعذره فيه أنه يورده محتجًا بالمسند منه لا بالمرسل، حيث إنه لم يقتصر عليه، بل أورده متصلاً من أوجه أخرى، والحكمة في إيراده مرسلا بعدما أورده متصلاً إفادة الاختلاف الواقع فيه، ولم يورد مسلم حديثًا مرسلاً لم يصله في موضع آخر إلا حديثًا واحدًا يقول السيوطي : إن هذا الحديث لم يرد موصولاً عن الصحابة من وجه يصح، يقصد حديث أبي العلاء بن الشخير : كان حديث رسول الله - ﷺ- ينسخ بعضه بعضًا كما ينسخ القرآن بعضه بعضًا [٢].

---

(١) مقدمة تحقيق شرح صحيح مسلم :(١/ ٦٠) .

(٢) انظر تدريب الراوي :(١/٢٠٦) .

وما قيل في المراسيل قيل في المنقطعات إنما يوردها في المتابعات والشواهد، أو يصلها في موضع آخر [1].

٣- أما ما قيل إن مسلمًا روى عن الضعفاء فقد رد عن ذلك بالآتي :

أ- فهو تارة يروي عن راوٍ، يرى أنه ثقة، بينما يرى غيره أنه غير ثقة ضعيف ؛ لأن الذين جرحوا بعض رواة مسلم لم يبينوا السبب

ب- وتارة يروي عن قوم ضعفاء في المتابعات والشواهد لا في أصول الكتاب، لزيادة أو لفائدة رآها .

ج-وتارة يروي عن ثقة قد طرأ عليه ضعف ،كاختلاط في الكبر ولكنه لم يأخذ عنه إلا في حال استقامته .

د- وتارة يرى أن هناك إسنادًا عاليًا لمتن حديث فيه بعض الضعفاء، وقد روي هذا المتن بإسناد نازل رجاله كلهم ثقات، فيختار مسلم الإسناد العالي، ويترك النازل مكتفيًا بمعرفة نقاد الحديث في ذلك[2].

ومهما يكن من شيء، فهي هنات قليلة جدًا، لا تكاد تذكر بجانب آلاف الأحاديث الصحيحة التي خرجها في الصحيح، ولم يرد عليها أي نقد، فكتابه على درجة عالية من الصحة، ومن كتب السنة المعتمدة، وأن نقد النقاد إنما هو لأن مسلمًا قد نزل في هذه الأحاديث عن درجة ما التزمه في كتابه، لا أن أحدًا من أئمة النقد قال : إن فيه أحاديث موضوعة على معنى أن رواتها كذابون ،أو ضعيفة على معنى ضعف رواتها، وعدم عد التهم كما يزعم بعض المغرضين [3].

---

(١) كتب السنة دراسة توثيقية : ص ٢٠٤ .

(٢) انظر : مقدمة تحقيق شرح صحيح مسلم :(١/ ٤٩)، كتب السنة دراسة توثيقية : ص ٢٠٦ .

(٣) في رحاب السنة : ص ٩٤ .

عناية الأمة الإسلامية بصحيح مسلم :

عنى العلماء بصحيح مسلم شرحًا وتهذيبًا واختصارًا وأشهر شروحه:

١- المعلم بفوائد كتاب مسلم للإمام أبي محمد بن علي المازري (ت٥٣٦ هـ) وهو مخطوط بدار الكتب المصرية .

٢- إكمال المعلم في شرح صحيح مسلم للإمام القاضي عياض بن موسى اليحصبي المالكي (ت ٥٤٤ هـ) وهو مخطوط بدار الكتب المصرية .

٣- المنهاج في شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٦٣١ هـ - ٦٧٦ هـ) وهو أجمل وأكمل الشروح .

مختصرات صحيح مسلم :

١- مختصر الشيخ المرسي أبي عبد الله شرف الدين محمد بن عبد الله (ت ٦٥٦ هـ).

٢- مختصر القرطبي أحمد بن عمر بن إبراهيم (ت ٦٥٦ هـ).

٣- مختصر المنذري الحافظ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري(ت٦٥٦هـ).

* * *

خامسًا : سنن أبي داود

نسبه ومولده : (٢٠٢ – ٢٧٥ هـ) :

هو الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عمران الأزدي السجستاني (١). رحل في طلب العلم إلى خراسان والعراق والجزيرة والشام والحجاز ومصر، وكان أحد حفاظ حديث رسول الله - ﷺ- ، وتوفي بالبصرة سنة ٢٧٥ هـ .

شيوخه :

أخذ أبو داود الحديث عن جماعة من فرسانه السابقين، من أعيانهم أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وأبو عمرو الضرير، وأبو الوليد الطيالسي وغيرهم، وشارك البخاري ومسلمًا في بعض شيوخهما كأحمد بن حنبل، وعثمان بي أبي شيبة، وقتيبة بن سعيد، وغيرهم كثيرون لا يحصون.

من روى عنه :

وروى عنه الحديث وأخذ عنه العلم كثيرون، منهم شيخه الإمام أحمد بن حنبل، وأبو عيسى الترمذي، وأبو عبد الرحمن النسائي، وابنه عبد الله بن سليمان بن الأشعث، وأبو عوانة وغيرهم .

ثناء العلماء عليه :

كان أبو داود علمًا من أعلام الإسلام حفظًا وفقهًا وعلمًا بالأحاديث وعللها ،وقد حظي بتقدير العلماء له، قال عنه أبو سليمان الخطابي: كتاب

---

(١) سجستان قيل إنها قرية من قرى البصرة وقيل إنه الإقليم المعروف المتاخم لبلاد الهند بين السند وهراة، أو بين خراسان وكرمان .

السنن لأبي داود كتاب شريف، لم يصنف في علم الدين كتاب مثله " ولما صنف أبو داود كتاب السنن قال إبراهيم بن الحربي : " ألين لأبي داود الحديث كما ألين لداود الحديد ".

وقال ابن حبان : أبو داود أحد أئمة الدنيا فقهًا وعلمًا وحفظًا ونسكًا وورعًا وإتقانًا " .

وقال فيه الحافظ موسى بن هارون : خلق أبو داود في الدنيا للحديث وفي الآخرة للجنة، وما رأيت أفضل منه ".

وقال ابن قيم الجوزية : كتاب السنن لأبي داود من الإسلام بالموضع الذي خصه الله به، بحيث صار حكمًا بين أهل الإسلام، وفصلاً في مورد النزاع والخصام، فإليه يتحاكم المنصفون، وبحكمه يرضى المحققون، فإنه جمع شمل أحاديث الأحكام، ورتبه أحسن ترتيب ونظمها أحسن نظام، مع انتقائها أحسن انتقاء، واطراحه منها أحاديث المجروحين والضعفاء [1].

مؤلفاته :

لأبي داود مؤلفات كثيرة أهمها كتاب السنن، والمراسيل، والقدر، والناسخ والمنسوخ، وفضائل الأعمال، والزهد وغيرها .

منهج أبي داود في سننه :

١- كانت المؤلفات في الحديث الجوامع والمسانيد ونحوها قبل أبي داود، يذكر فيها إلى جانب الأحكام أحاديث الفضائل والقصص والمواعظ والآداب والتفسير، حتى جاء أبو داود فجعل كتابه خاصًا بالسنن والأحكام مع

---

(١) انظر : مقدمة تحقيق سنن أبي داود للشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد :(١/ ٣)، ١٢ – وفي رحاب السنة : ص ١٠٤ .

الاستقصاء . قال أبو داود : " فهذه الأربعة الآلاف والثمانمائة الحديث كلها في الأحكام، فأما أحاديث كثيرة من الزهد والفضائل وغيرها فلم أخرجها " فقد اهتم بأحاديث الأحكام التي تدور عليها رحى الشريعة .

٢- قسم أبو داود كتابه إلى كتب وأبواب، فهو يشتمل على خمسة وثلاثين كتابًا، منها ثلاثة كتب لم يبوب فيها أبوابًا، والباقية تشتمل على (١٨٧١) بابًا، والكتب التي لم يبوب لها، كتاب الحروف والقراءات، وكتاب المهدي، وكتاب اللقطة .

عدة أحاديثه :

وعدة أحاديثه كما قال هو : كتبت عن رسول الله - ﷺ- خمسمائة ألف حديث، انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب وجمعت فيه أربعة آلاف وثمانمائة حديث " وقال الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد عدة الكتاب (٥٢٧٤) حديثًا، وقال فإن قلت إن ذلك يخالف ما قاله أبو داود وهو أن كتابه (٤٨٠٠) حديث، قلت : إن للكتاب نسخًا مختلفة وبعضها أزيد من بعض، وقد نبهت إلى بعض هذه الأحاديث الزائدة في بعض النسخ، وكذلك أن في الكتاب أحاديث كثيرة متكررة بإسناد واحد، يأتي تكرار الحديث منها في موضعين أو أكثر من أبواب الكتاب، بسبب اشتمال الحديث الواحد على عدة أحكام، فالمؤلف يذكره في الأبواب التي يتعرض فيها لبيان أدلة الأحكام التي اشتمل عليها .

٣- لم يلتزم أبو داود في سننه بإخراج الصحيح فحسب كما فعل البخاري ومسلم، بل خرج الصحيح والحسن والضعيف المحتمل، وما لم يجمع الأئمة على تركه، وأما ما كان فيه ضعف شديد فقد بينه ونبه عليه . قال أبو داود : ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه، وما ذكرت في كتابي حديثًا أجمع الناس على تركه، وما كان فيه وهن شديد بينته، وفيه مالا يصح سنده، وما لم أذكر في شيئا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض ".

٤- تكلم أبو داود على الرواة في آخر الأحاديث التي يعقب عليها وهي ميزة لكتابه، ويعتبر كلامه هذا النواة الصالحة التي تفرع عنها الجرح والتعديل فيما بعد، وأصبح بابًا واسعًا في أبواب مصطلح الحديث، وله ملاحظات أخرى يذكرها عقب الأحاديث ليست داخلة في باب الجرح والتعديل، هي من الأصول التي بنى عليها المحدثون أساس بحوثهم في النقد والتعليل، كما أن له من بيان المتابعات والشواهد ما يشهد له بالاقتدار والباع الطويل (١).

درجة السنن :

إن أبا داود قد انتخب كتابه من أحاديث كثيرة كما رأينا، وتخير الصحيح وما يشبهه ويقاربه، وقد ذكر مع ذلك أحاديث فيها وهن وضعف، ولكنه اشترط على نفسه حين يروي حديثًا من هذا الصنف ألا يسكت عليه، بل يبين ما فيه من ضعف ويبين كذلك جهة ضعفه وقد وفى بهذا الشرط .

ولما قال أبو داود : ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه، وما كان فيه وهن شديد بينته، وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض اختلف العلماء في تفصيل قوله: "وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح" ومجمل القول في أحاديث أبي داود، أن الأحاديث التي بين ما فيها من ضعف واهية، ضعيفة عنده بلا خلاف بين أحد من العلماء، وأن الأحاديث التي سكت عنها إن كانت مروية في أحد الصحيحين فهي صحيحة، وإن لم تكن مروية في أحد الصحيحين، فإن كان أحد العلماء قد بين درجتها فهي على ما بينه، وإن لم تكن مروية في أحد الصحيحين، ولم يكن أحد من العلماء قد بين درجتها فقد ذهب ابن الصلاح، والنووي، إلى أن ذلك من نوع الحسن، وليس مرتقيًا إلى درجة الصحيح .

---

(١) انظر : مقدمة تحقيق أبي داود :(١/١٠ – ١٣)، وفي رحاب السنة : ص ١٠٩ .

وقد ذهب غيرهما إلى أنه من الصحيح .

فأما ما ذهب إليه فهو الاحتياط في أخذ الحديث والاستدلال به .

إذن كان الاختلاف فيما سكت عنه، ولم يبين فيه ضعفاً، هل هو من قبيل الصحيح عنده أم من قبيل الحسن ؟[1] .

الأحاديث المنتقدة على السنن

قد انتقد الإمام الحافظ ابن الجوزي بضعة أحاديث ذكرها أبو داود في سننه، وعدها من الموضوعات وهي تسعة أحاديث .

قال الشيخ محمد أبو شهبة : ومع ما عرف عن ابن الجوزي من التساهل في الحكم بالوضع فقد نازعه فيها بعض الحفاظ كالجلال السيوطي ورد عليه فيها، ولو سلمنا لابن الجوزي نقده فهي قليلة جدًّا لا تكاد تذكر بجانب آلاف الأحاديث التي اشتمل عليها الكتاب " ولذلك نرى أنها لا تغض من قيمة الكتاب كمرجع موثوق به من كتب السنة، ولكنا نوصي الباحث ألا يأخذ بالأحاديث التي سكت عنها أبو داود إلا بعد التمحيص والتدقيق حتى يعلم درجتها من الصحة أو الحسن أو الضعف[2] .

وقال ابن منده :إنه يخرج الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره لأنه أقوى عنده من رأي الرجال " [3].

شروح سنن أبي داود :

١- شرحه الإمام الخطابي (ت ٣٨٨ هـ) في كتابه معالم السنن .

٢- كتاب عون المعبود على سنن أبي داود للشيخ شرف الحق الشهير

---

(١) انظر : مقدمة التحقيق :(١/١١) .

(٢) في رحاب السنة : ص ١١٣ .

(٣) نقلاً عن السنة ومكانتها في التشريع : ص ٤١٢ .

بمحمد أشرف بن على حيدر الصديق العظيم آبادي . المتوفى في القرن الرابع عشر الهجري .

٣- المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود للشيخ محمود بن محمد خطاب السبكي (ت ١٣٥٢ هـ) .

وقد اختصر كتاب السنن الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري صاحب " الترغيب والترهيب المتوفى (٦٥٦ هـ)، وشرح ذلك وهذبه ابن قيم الجوزية في كتابه " تهذيب السنن " وقد طبع المختصر وتهذيبه، ومعالم السنن للخطابي في كتاب واحد بمصر .

* * *

سادسًا : جامع الترمذي (سنن الترمذي)

(٢٠٩ -٢٧٩هـ)

نسبه ومولده :

هو الإمام الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي الترمذي [١]. أحد أئمة السنة والمحدثين الأعلام، وصاحب التأليف المشهور والآثار الباقية، ولد سنة (٢٠٩هـ) وتوفي (٢٧٩ هـ) وكان من أبناء السبعين .

وكان جده مروزيًا ثم انتقل إلى ترمذ، وقد حبب إليه العلم، وطلب الحديث من صغره، ورحل في سبيله إلى الحجاز والعراق وخراسان وغيرهما.

شيوخه :

كان له شيوخ كثيرون، سمع منهم وروي عنهم، من أعيانهم الإمام البخاري، فهو تلميذه وخريجه، وعنه أخذ علم الحديث، وتفقه فيه ومرن بين يديه، وسأله واستفاد منه، وناظره فوافقه وخالفه، كعادة هؤلاء العلماء، في اتباع الحق حيث كان، وإنكار التقليد والإعراض عنه، وأخذ عن مسلم، وأبي داود وشاركهم في بعض أشياخهم وقتيبة بن سعيد، وإسحاق بن موسى، ومحمود بن غيلان، وسعيد بن عبد الرحمن، ومحمد بن بشار، وعلي بن حجر ،وأحمد بن منيع، ومحمد بن المثنى وغيرهم .

والرواة عن أبي عيسى الترمذي كثيرون، وأهمهم المحبوبي راوي كتاب

---

(١) الترمذي: نسبة إلى ترمذ، وهي مدينة قديمة على طرف نهر بلخ الذي يقال له جيحون .

الجامع عنه، وقد أراد البخاري أن يشهد لتلميذه الترمذي شهادة قيمة فسمع منه حديثًا واحدًا، كعادة كبار الشيوخ في سمعاهم ممن هو أصغر منه [1].

ثناء العلماء عليه :

قال عنه السمعاني في الأنساب بأنه " إمام عصره بلا مدافعة، صاحب التصانيف، وبأنه أحد الأئمة الذي يقتدي بهم في علم الحديث " .

ونقل الحاكم أبو أحمد (غير تلميذه الحاكم أبي عبد الله صاحب المستدرك) عن أحد شيوخه : " مات محمد بن إسماعيل البخاري ولم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والحفظ والورع والزهد، بكى حتى عمي وبقي ضريرًا سنين.

وقال الترمذي : قال لي محمد بن إسماعيل البخاري : ما انتفعت بك أكثر مما انتفعت بي " .

وقال الحافظ أبو الفضل المقدسي : سمعت الإمام أبا إسماعيل عبد الله ابن محمد الأنصاري بهراة، وجرى بين يديه ذكر أبي عيسى الترمذي وكتابه فقال : كتابه عندي أنفع من كتاب البخاري ومسلم ؛ لأن كتابي البخاري ومسلم، لا يقف على الفائدة منهما إلا المتبحر العالم، وكتاب أبى عيسى يصل إلى فائدته كل أحد من الناس " .

وقال أبو عيسى : صنفت كتابي هذا، فعرضته على علماء الحجاز والعراق، وخراسان فرضوا به، ومن كان في بيته هذا الكتاب فكأنما في بيته نبي يتكلم " [2].

---

(١) انظر :مقدمة تحقيق الترمذي للشيخ أحمد شاكر :(١/ ٨٠ - ٨٣)، وفي رحاب السنة : ص ١١٧.

(٢) انظر : مقدمة تحقيق كتاب الترمذي :(١/ ٨٨) .

ولقد جمع الترمذي مع حفظ الحديث ومعرفة علله ورجاله، الفقه فيه، والعلم بمذاهب الفقهاء .

منهج الترمذي في كتابه :

١- صنف الترمذي سننه على أبواب الفقه، ولم يكتف بذكر أحاديث الأحكام بل أخرج غيرها، وهو من أجمع كتب الحديث ، وأغزرها علمًا وصناعة حديثية، لم يلتزم الترمذي في جامعه تخريج الصحيح وحده بل أخرج في كتابه الصحيح والحسن والضعيف والغريب والمعلل وكشف عن علته، كما ذكر المنكر وبين وجه النكارة فيه.

٢- التزم ألا يخرج في كتابه إلا حديثًا عمل به فقيه، أو احتج به محتج، ولقد روي عنه أنه قال : جميع ما في هذا الكتاب هو معمول به وبه أخذ بعض أهل العلم ما خلا حديثين :

الأول : أن رسول الله - ﷺ- : " جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء من غير خوف ولا سفر ".

والثاني:في شارب الخمر إن عاد : " فإن عاد في الرابعة فاقتلوه " [(١)].

وقال ما أخرجت في كتابي إلا حديثًا قد عمل به الفقهاء "

وقد علق عليه العلماء بقولهم : وهذا شرط واسع، فإن على هذا الأصل كل حديث احتج به محتج، أو عمل بموجبه عامل، أخرجه سواء صح طريقه أو لم يصح، ولكنه تكلم على كل حديث بما يقتضيه .

---

(١) أما حديث شارب الخمر فقيل إنه منسوخ فهو كما قال، وأما حديث الجمع فلم يجمعوا على تركه، فقد ذهب جماعة إلى جواز الجمع في الحضر لمن لا يتخذه عادة، وبه قال ابن سيرين، وأشهب وحكى عن جماعة من الفقهاء وأهل الحديث واختاره ابن المنذر .

٣- أنه بعد أن يروي حديث الباب يذكر أسماء الصحابة الذين رويت عنهم أحاديث فيه، وسواء أكانت بمعنى الحديث الذي رواه أم بمعنى آخر، أم بما يخالفه أم بإشارة إليه ولو من بعيد .

٤- أنه في أغلب أحيانه يذكر اختلاف الفقهاء، وأقوالهم في المسائل الفقهية، وكثيرًا ما يشير إلى دلالتهم، ويذكر الأحاديث المتعارضة في المسألة، وكان يذكر الأحاديث المخالفة لوجهة النظر التي يميل إليها، ومن أخذ بها، أو بنسخها إذا كانت منسوخة، وقصد من هذا انتفاع الناس بكتابه ،وهذا مقصد من أعلى المقاصد وأهمها، إذ هو الغاية من علوم الحديث تمييز الصحيح من الضعيف، للاستدلال والاحتجاج، ثم الاتباع والعمل .

٥- يعنى كل العناية في كتابه بتعليل الحديث، فيذكر درجته من الصحة أو الضعف، ويفصل القول في التعليل، والرجال تفصيلاً جيدًا، وعن ذلك صار كتابه هذا كأنه تطبيق علمي لقواعد علوم الحديث، خصوصًا علم العلل، وصار أنفع كتاب للعالم والمتعلم، وللمستفيد والباحث في علوم الحديث .

وقال أبو الفضل المقدسي : وأما أبو عيسى وحده، فكتابه على أربعة أقسام: قسم صحيح مقطوع به: وهو ما وافق فيه البخاري ومسلمًا، وقسم على شرط الثلاثة دونهم: يعني أبا داود والنسائي وابن ماجه، وقسم آخر للضدية: أبان عن علته ولم يغفله، وقسم رابع: أبان هو عنه،وقال:ما أخرجت في كتابي إلا حديثًا قد عمل به الفقهاء ".

٦- ختم كتابه بخاتمة قيمة عن علل الحديث بين فيها شرط الكتاب ومن نقل عنهم [١].

---

(١) انظر :مقدمة تحقيق سنن الترمذي :(١/ ٨٨، ٨٩) .

خصائصه ومميزاته :

قال ابن العربي في أول شرحه على الترمذي، وهو يتكلم عن كتب السنة فقال : " اعلموا أنار الله أفئدتكم أن كتاب الجعفي " البخاري "هو الأصل الثاني في هذا الباب، والموطأ هو الأول واللباب، وعليهما بنى الجميع كالقشيري (يعنى مسلمًا) والترمذي ممن دونهما ... وليس فيهم مثل كتاب أبى عيسى حلاوة مقطع، ونفاسة منزع، وعذوبة مشرع، وفيه أربعة عشر علمًا، وذلك أقرب إلى العمل وأسلم : أسند، وصحح، وضعف، وعدد الطرق، وجرح، وعدل ،وأسمى، وأكنى، ووصل ، وقطع، وأوضح المعمول به، والمتروك، وبين اختلاف العلماء في الرد والقبول لآثاره، وذكر اختلافهم في تأويله، وكل علم من هذه العلوم أصل في بابه، وفرد في نصابه، فالقارئ له لا يزال في رياض مونقة، وعلوم متفقهة متسقة، وهذا شيء لا يعمه إلا العلم الغزير، والتوفيق الكثير، والفراغ والتدبير. "

وقال عنه ابن الأثير في مقدمة كتابه جامع الأصول : " وهذا كتابه الصحيح أحسن الكتب، وأكثرها فوائد، وأحسنها ترتيبًا وأقلها تكرارًا، وفيه ما ليس في غيره من ذكر المذاهب، ووجوه الاستدلال، وتبيين أنواع الحديث من الصحيح والحسن والغريب، فيه جرح وتعديل، وفي آخره كتاب العلل " وقد جمع فيه فوائد حسنة، ولا يخفى قدرها على من وقف عليها [(١)].

ما انتقد على الترمذي في جامعه :

١- قلنا إن الترمذي لم يلتزم في جامعه تخريج الصحيح وحده ،بل ذكر الصحيح والحسن والضعيف والغريب والمعلل، وأبان عن علته . لكن أغلب الأحاديث الضعاف والمناكير التي وقعت في كتابه، إنما هي في باب الفضائل

---

(١) انظر : مقدمة تحقيق سنن الترمذي :(١/ ٨٨، ٨٩).

والمناقب، وهذا يتسامح فيه ما لا يتسامح في الحلال والحرام، ولم يخرج في كتابه عن الكذابين والوضاعين .

٢- ومما انتقد عليه تخريجه أحاديث المصلوب والكلبي وكلاهما متهم بوضع الأحاديث، وهذا هو السر في تأخر منزلة جامع الترمذي عن سنن أبي داود والنسائي .

وقد أجاب عن ذلك الحافظ ابن رجب في شرح علل الترمذي فقال : اعلم أن الترمذي خرج في كتابه الحديث الصحيح والحديث الحسن وهو ما نزل عن درجة الصحيح، وكان فيه بعض ضعف، والحديث الغريب والغرائب التي خرجها فيها بعض النكارة ،ولا سيما في كتب الفضائل ولكنه يبين ذلك غالبًا ولا يسكت، ولا نعلم أنه قد أخرج عن متهم بالكذب، ومتفق على اتهامه، حديثًا بإسناد منفرد، إلا أنه قد يخرج حديثًا مرويًا من طرق أو مختلفًا في إسناده، وفي بعض طرقه متهم، وعلى هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب ومحمد بن السائب الكلبي، نعم قد يخرج عن سيئ الحفظ، وعمن غلب على حدثيه الوهم، ويبين ذلك غالبًا ولا يسكت عنه ".

٣- وقد انتقد ابن الجوزي وابن تيمية والذهبي على الترمذي أحاديث ذكرها في كتابه وعدوها من الموضوعات، وجملة ما انتقده ابن الجوزي عليه ثلاثون حديثًا، وقد نازعه في الحكم عليها بالوضع الحافظ جلال الدين السيوطي في كتابه " اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة "، والحافظ ابن حجر في كتابه " القول الحسن في الذب عن السنن " رد فيه على الأحاديث التي أوردها ابن الجوزى وهي في السنن الأربعة (الترمذي وأبي داود والنسائي وابن ماجه " [1].

---

(١) انظر: في رحاب السنة : ص ١٢٤، بلوغ الآمال : ص ٢٥٧، بحوث في الحديث النبوي : ص ٢٠٧ .

قال الشيخ محمد أبو شهبة : "وفي الحق أن كثيرًا من الأحاديث المنتقدة في الفضائل، وأن منها ما يسلم الحكم عليها بالوضع لابن الجوزي، ومنها ما لا يسلم له، وأن هذه الأحاديث مما تختلف فيها أنظار العلماء، فإذا كان المنتقد اعتبرها موضوعة، فالإمام الترمذي لا يعتبرها كذلك، ولا يكاد يوجد إمام في الحديث يذكر حديثًا موضوعًا وهو يعلم وضعه إلا مع التنبيه عليه، ومهما يكن من شيء فهي أحاديث قليلة بالنسبة إلى ما اشتمل عليها الكتاب من آلاف الأحاديث، وهي لا تغض من قيمة الكتاب العلمية، واعتباره من كتب الحديث المعتمدة وموسوعاته المشهورة"[1].

عدة أحاديثه :

بلغت عدة أحاديثه كما جاءت في الطبعة المحققة للشيخ أحمد شاكر (٣٩٥٦) حديثًا دون أحاديث كتاب العلل، وقد يختلف العدد طبقًا لتعدد نسخ الكتاب، فقد ذكر أستاذنا الدكتور أحمد يوسف إلى أنها (٤٠٥٠) ماعدا أحاديث كتاب العلل، وبه يصل العدد إلى (٤١٠٧)، فإذا أخذنا في الاعتبار تعدد الطرق والتكرار يختلف العدد بالزيادة .

مصنفات الترمذي :

١- كتاب الجامع المسمى (سنن الترمذي)

٢- كتاب العلل وهو في آخر جامعه .

٣- الشمائل النبوية .

٤- التاريخ .

٥- الزهد .

٦- الأسماء والكنى .

---

(١) في رحاب السنة : ص ١٢٥ .

شروحه :

قد حظي كتاب الجامع بشروح علماء كثيرين منهم :

١- عارضة الأحوذي في شرح الترمذي لابن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ).

٢- قوت المغتذي على جامع الترمذي، للحافظ جلال الدين السيوطي .

٣- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري الهندي (١٣٥٣هـ) .

٤- وشرحه ابن سيد الناس (ت ٧٣٤ هـ) والعراقي (ت ٨٠٦ هـ) وشـرح العلل ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ)، وجلال الدين السيوطي.

* * *

سابعًا: سنن النسائي

(٢١٥ -٣٠٣هـ)

نسبه ومولده:

هو الإمام الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر النسائي، ولد بنساء وهي بلدة بخراسان سنة ٢١٥هـ، فنشأ بها وترعرع، وتلقى العلم على مشايخ بلده، وسمع من أئمة الحديث بخراسان، ولما بلغ مبلغ الشباب، حبب إليه الارتحال في طلب الحديث، فارتحل إلى الحجاز، والعراق، والشام ومصر والجزيرة، وسمع من علماء هذه الأمصار حتى برع في علوم الحديث، وتفرد بالمعرفة والإتقان وعلو الإسناد"[1].

وقد اختلف في موطن وفاته، فقال الدار قطني: إنه توفي بمكة، وخالف ذلك الإمام الذهبي وقال: الصواب أنه توفى بالرملة بفلسطين، ودفن ببيت المقدس، وكانت وفاته سنة ٣٠٣ هـ.

شيوخه:

روى النسائي عن شيوخ كثيرين من أعيان عصره، كقتيبة بن سعيد، وإسحاق بن راهويه، والحارث بن مسكين، وعلي بن خشرم، وأبي داود صاحب السنن، والترمذي صاحب الجامع، وغيرهم.

تلاميذه:

وقد روى عنه كثيرون من الأعيان منهم، أبو القاسم الطبراني صاحب المعاجم الثلاثة، وأبو جعفر الطحاوي، والحسن بن الخضر السيوطي، ومحمد ابن معاوية الأحمر الأندلسي، وأبو بكر أحمد بن إسحاق السني وهو راوية السنن[2].

---

(١) انظر في رحاب السنة: ص ١٢٧، ١٢٨، ومقدمة سنن النسائي: (١/٢).

(٢) انظر: في رحاب السنة: ص ١٢٩.

نقده وتحريه في الرواية:

كان النسائي شديد التحري عن الرجال الرواة، ومن المتشددين في قبول المرويات. قال ابن حجر: كم من رجل أخرج له أبو داود والترمذي تجنب النسائي إخراج حديثه، بل تجنب النسائي، إخراج حديث جماعة من رجال الصحيحين، فحكى أبو الفضل بن طاهر، قال سعد بن علي بن علي الريحاني عن رجل فوثقه، فقلت له: إن النسائي لم يحتج به، فقال: يا بني: إن لأبي عبد الرحمن شرطًا في الرجال أشد من شرط البخاري ومسلم.

والعبارة وإن كان فيها شيء من المبالغة تدل -ولا ريب- على شدة تحريه في نقد الرجال، وعلمه بالحديث، ومبالغته في قبول الأحاديث. وقال: لما عزمت على جمع السنن، استخرت الله في الرواية عن شيوخ كان في القلب منهم بعض الشيء، فوقعت الخيرة على تركهم، فتركت جملة من الحديث كنت أعلم أنها عنهم، وكان عنده حديث ابن لهيعة ترجمة ترجمة. فما حدث عنه بشيء.

ولذلك أطلق جماعة من الحفاظ على سننه "الصحيح" منهم أبو علي النيسابوري، وأبو أحمد بن عدي، وأبو الحسن الدار قطني، وأبو عبد الله الحاكم، وأبو بكر الخطيب وغيرهم[(1)].

منهجه:

١- صنف النسائي سننه ورتبها على أبواب الفقه كبقية كتب السنن الأخرى، ولم يخرج فيها عن راوٍ أجمع النقاد على تركه. قال النسائي: لا يترك الرجل عندي حتى يجتمع الجميع على تركه. ولكن هذا شرط واسع ومذهب متسع.

---

(١) انظر مقدمة السنن: (١/٤، ٥).

نعم: إن النسائي قال هذا عن نفسه، وهذا شرطه فيمن يخرج لهم من الرجال، ولكن مراده بالإجماع، إجماع خاص، وذلك أن كل طبقة من نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ومتوسط، وبعضهم أشد من بعض، فكأن كلام النسائي معناه، أنه لا يزال الرجل عنده مرضيًا حتى يجتمع الجميع على تركه. قال ابن حجر: والذي يقول: إن مذهب النسائي في الرجال مذهب متسع، ليس كذلك، فكم من رجل أخرج له أبو داود والترمذي تجنب النسائي إخراج حديثه.

٢- يعتبر كتاب السنن أقل الكتب بعد الصحيحين حديثًا ضعيفًا ورجلاً مجروحًا؛ لأن النسائي لما صنف السنن الكبرى أهداه إلى أمير الرملة، فقال له الأمير: أكل ما في هذا صحيح قال: لا، قال: فجرد الصحيح منه، فصنف "المجتبى" وهو الذي يسمى بالسنن الصغرى التي هي إحدى الكتب الستة، وهي التي يشير إليها العلماء، وهي التي يخرجون عليها الرجال، ويعملون الأطراف، وتولوا شرحها. ومن هنا أطلق جماعة من الحفاظ على السنن- كما سبق- اسم الصحيح. وهذه السنن الصغرى هي التي عدت من الأصول المعتمدة عند أهل الحديث ونقاده، وأما سننه الكبرى فكان من طريقته فيها ألا يترك الرجل عنده حتى يجتمع الجميع على تركه. وإذا نسب إلى النسائي حديث، فإنما يعنون روايته في السنن الصغرى لا الكبرى.

٣- تحوط النسائي في تأليف السنن الصغرى؛ لأنه اجتباها من الكبرى، ولذلك قال العلماء: إن درجة السنن الصغرى بعد الصحيحين. قال الإمام أبو عبد الله بن رشيد: كتاب السنن أقل الكتب بعد الصحيحين حديثًا ضعيفًا ورجلاً مجروحًا. ولذلك نجد أن الأحاديث التي انتقدها أبو الفرج بن الجوزي على السنن الصغرى وحكم عليها بالوضع قليلة جدًا، وهي عشرة أحاديث، وليس الحكم عليها بالوضع مسلمًا له، بل نازعه فيها السيوطي خالفه في كثير منها.

٤- وسنن النسائي الصغرى فيها الصحيح والحسن والضعيف، ولكن الضعيف قليل، وأما ما ذهب إليه بعض العلماء من أن كل ما في السنن صحيح فتساهل، وهو قول غير دقيق، ولعلهم أرادوا أن معظمها صحيح، أو باعتبار الأغلب؛ لأن غالبها الصحاح والحسان، وهي ملحقة بالصحاح، والضعيف منها ربما التحق بالحسن، فإطلاق الصحة عليها من باب التغليب"[1].

٥- إن كتاب السنن كما قال الحافظ أبو الفضل بن طاهر في شروط الأئمة، أن كتاب سنن النسائي مثل كتاب أبي داود ينقسم ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الصحيح المخرج في الصحيحين.

القسم الثاني: الصحيح على شرطهما، لأنهما لم يستوعبا كل الصحيح إلا أنه من طريق دون طريق ما أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما، بل طريقه طريق ما ترك البخاري ومسلم من الصحيح؛ لأنهما تركا كثيرا من الصحيح؛ لأنه شرط إخراج أحاديث أقوام لم يجمع على تركهم إذا صح الحديث باتصال الإسناد من غير قطع ولا إرسال، فيكون هذا القسم من الصحيح.

القسم الثالث: أحاديث أخرجها من غير قطع منه بصحتها، ولكنه أبان علتها بما يفهمه أهل المعرفة. وأودع هذا القسم سننه، لأنها قد رواها أقوام واحتجوا بها، فذكرها وبين سقمها لتزول الشبهة، وذلك إذا لم يجد للحديث طريقًا غيره؛ لأنه أقوى عنده من رأي الرجال[2].

٦-وضع تراجم دقيقة جدًا مستوعبة لأبواب كتبه، يستنبطها من

---

(١) انظر مقدمة النسائي: (١/٤- ٦)، وفي رحاب السنة (ص:١٣٢).

(٢) انظر مقدمة سنن النسائي: (١/ ٣).

الأحاديث، ولذلك قد تجد حديثًا واحدًا في باب، لأنه يحمل حكمًا معينًا مــثلا، خذ كتاب المساجد ذكر فيه الأبواب التالية، الفضل في بناء المساجد، المباهاة في المساجد، ذكر أي مسجد وضع أولا، فضل الصلاة في المسجد الحــرام، الصلاة في الكعبة، فضل المسجد الأقصى والصلاة فيه، فضل مسجد النبــي صلى الله عليه وسلم والصلاة فيه، ذكر المسجد الذي أسس علــى التقــوى، فضل مسجد قباء والصلاة فيه، ما تشد الرحال إليه من المساجد، اتخاذ البيع مساجد، نبش القبور واتخاذ أرضها مسجدًا، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد، الفضل في إتيان المساجد، النهي عن منع النساء من إتيانهن المســاجد، مــن يمنع من المسجد، من يخرج من المسجد، ضرب الخباء في المساجد، إدخال الصبيان المساجد، ربط الأسير بسارية المسجد، إدخال البعير في المســجد، النهي عن البيع والشراء في المسجد، النهي عن تناشد الأشعار في المســجد، الرخصة في إنشاد الشعر الحسن في المسجد، النهي عن إنشاد الضــالة فــي المسجد، إظهار السلاح في المسجد، تشبيك الأصابع في المسجد، الاســتلقاء في المسجد، النوم في المسجد، البصاق في المسجد، النهي عــن أن يتــنخم الرجل في قبلة المسجد، وهكذا ولم ينته الباب"[1].

٧-الاهتمام بمختلف الحديث وهي الأحاديث التي تبدو متعارضــة، لأن بعضها تثبت حكمًا بينما ينفيه الآخر، أو قد يكون السبب في ذلك أن بين تلك الأحاديث عمومًا وخصوصًا، أو لأن أحدهما ناسخ والآخر منســوخ، أو لأن بعضها صحيح والآخر فيه ضعف ينزل به عن معارضة الصحيح، كقوله في كتاب المساجد، باب النهي عن تناشد الأشعار في المسجد، والرخصــة فــي إنشاد الشعر الحسن في المسجد.

---

(١) راجع: كتاب المساجد (٣١/١).

وكذلك في كتاب الجمعة، باب إيجاب الغسل يوم الجمعة، باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة".

٨-يبين الأحاديث المتكلم عنها ويبين عللها من انقطاع، أو عدم سماع وغيره، ويتكلم عن الرواة، ويحكم عليهم ويبين ضبطهم من عدمه، ويعلق على هذا بعد ذكره للرواية عنهم، ويبين الخطأ والصواب فيقول هذا خطأ والصواب كذا. فبعد أن يروى حديثًا في الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة بسنده عن الحسن عن سمرة، عن النبي ﷺ . وهو : "من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل"[1]. قال أبو عبد الرحمن: الحسن عن سمرة كتابًا، ولم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة .

٩-قد يذكر الحديث في باب ثم يجعل له بابًا آخر وراءه يقول تفسير ذلك ثم يروي عن أحد الصحابة تفسير ذلك"[2].

شروح سنن النسائي:

١-"زهر الربى على المجتبى" للحافظ السيوطي وهو شرح على السنن الصغرى للإمام النسائي.

٢-شرح السندي على السنن الصغرى للشيخ العلامة أبي الحسن محمد ابن عبد الهادي، الحنفي المشهور بالسندي (ت: ١١٣٨هـ) ويسمى بحاشية السندى وطبع شرح السيوطي والسندي مع متن السنن في كتاب واحد.

* * *

(١) انظر كتاب الجمعة: (٣/٨٥).

(٢) كتاب البيع باب المنابذة.

ثامنًا: سنن ابن ماجه

(٢٠٩ - ٢٧٣هـ)

نسبه ومولده:

هو أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، الحافظ المشهور، كان إمامًا في الحديث عارفًا بعلومه، وجميع ما يتعلق به، ولد سنة (٢٠٩هـ) وتوفي سنة (٢٧٣هـ) وقزوين تقع في إقليم أذربيجان، رحل في طلب العلم والحديث إلى مكة والبصرة والكوفة، وبغداد والشام ومصر والري، وخراسان وغيرها من البلدان.

شيوخه:

روى عن محمد بن بشار، وهشام بن عمار، ومحمد بن معمر، وأبي بكر بن أبي شيبة، ويعقوب بن حميد بن كاسب، ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم، وسمع من أصحاب مالك والليث بن سعد، وروى عنه كثيرون منهم سعيد بن عبد الله الغدانى، وأحمد بن إبراهيم القزويني، وسليمان بن يزيد القزويني، وإسحاق بن محمد القزويني وغيرهم.

تقدير العلماء له وثناؤهم عليه:

قال أبو يعلى الخليلي القزويني: ابن ماجه ثقة، كبير، متفق عليه، محتج به، له معرفة وحفظ.

وقال ابن ماجه: عرضت هذه السنن على أبي زرعة فنظر فيه وقال: أظن إن وقع هذا في أيدي الناس، تعطلت هذه الجوامع أو أكثرها.

وقال الحافظ ابن الجوزي: يسمع الكثير، وصنف السنن والتاريخ والتفسير وكان عارفًا بهذا الشأن.

وقال عنه الذهبي: ابن ماجه الحافظ الكبير، المفسر، صاحب السنن والتفسير، والتاريخ ومحدث تلك الديار"[1].

مصنفات ابن ماجة:

قال ابن الجوزي: صنف السنن والتاريخ والتفسير.

وكتبه على النحو التالي:

١- كتاب السنن وهو المعروف بسنن ابن ماجه وهو أحد الكتب الستة في الحديث.

٢- كتاب تفسير القرآن الكريم. قال عنه ابن كثير إنه تفسير حافل.

٣- كتاب التاريخ، وقد أرخ فيه من عصر الصحابة إلى وقته.

عدد أحاديث سنن ابن ماجه:

قال الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي: إن عدد كتبه (٣٧) كتابًا عدا المقدمة، وعدد أبوابه (١٥١٥) بابًا، وعدد أحاديثه (٤٣٤١)، حديثًا.

منزلة السنن بين كتب السنة:

ذهب بعض علماء الحديث إلى أن أصول كتب السنة خمسة، وهي صحيح البخاري، وصحيح مسلم، سنن أبي داود، وسنن النسائي، وسنن الترمذي، ولم يضموا إليها سنن ابن ماجه لتأخر مرتبتها عنهم، ولم يجعلوا الموطأ سادسها لاشتمال هذه الكتب على أحاديث الموطأ، ومن فعل ذلك الحافظ أبو بكر محمد بن موسى الحازمي في رسالته شروط الأئمة الخمسة"[2].

---

(١) انظر الإمام ابن ماجه للأستاذ الدكتور عبد العزيز عزت عبد الجليل: ص ٦٧، وسنن ابن ماجه (٢/١٥٢٣، ١٥٢٤).

(٢) شروط الأئمة الخمسة وتعليق الشيخ الكوثري ص ٢١.

ومنهم من جعلها ستة بضم سنن ابن ماجه إليها، وأول من عدها سادس الستة، الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي المتوفي (٥٠٧هـ) في كتابه: شروط الأئمة الستة، ثم الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي المتوفي (٦٠٠هـ) في كتابه "الإكمال في أسماء الرجال وتابعهما كثير من المتأخرين"[١].

وحجة من قدم سنن ابن ماجه، واعتبروها سادس الستة، لكثرة زوائد سنن ابن ماجه على الكتب الخمسة ولم يعتبروا الموطأ هو السادس مع أنه أصح من سنن ابن ماجه، قلنا لأن سنن ابن ماجه به زوائد على الكتب الخمسة؛ فلم يقدموا ابن ماجه على موطأ مالك؛ لأنه أصح منه، بل لكثرة الزيادات فيه بخلاف الموطأ فإن أحاديثه -إلا القليل منها- موجودة في الكتب الخمسة مندمجة فيها، ومن العلماء من جعل الموطأ للإمام مالك هو سادس الخمسة، ولم يضموا إليها سنن ابن ماجه، كما فعل ابن الأثير الجزري الشافعي المتوفي (٦٠٦هـ) والحق أن الموطأ أعلا درجة من سنن ابن ماجه، ولكن لم يجعل من الستة للاعتبار سالف الذكر[٢].

درجة سنن ابن ماجه:

إن سنن ابن ماجه تجمع بين الصحيح والحسن والضعيف، والمنكر، والموضوع على قلة، وهي أقل منزلة من سنن النسائي وأبي داود والترمذي، لكثرة الأحاديث الضعيفة قال ابن الأثير: كتابه كتاب مفيد، قوى النفع في الفقه، لكن فيه أحاديث ضعيفة جدًا، بل منكرة، حتى نقل عن الحافظ المزي، أن الغالب فيما تفرد به الضعف، ولذا لم يضفه غير واحد إلى الخمسة؛ بل جعلوا السادس الموطأ[٣].

---

(١) انظر مقدمة شروط الأئمة الستة ص ٧، ٨.

(٢) شروط الأئمة الخمسة وتعليق الكوثري: ص ٢١. في رحاب السنة: ص ١٤٠.

(٣) مصباح الزجاج ومقدمة المحقق (٢٨/١).

وكلام المزي غير مسلم، فقد انفرد ابن ماجه بأحاديث كثيرة ليست في الصحيحين ولا في كتب السنن الأخرى وهي صحيحة كما قال الحافظ ابن حجر.

قال الشيخ الكوثري، وللحافظ البوصيري: "مصباح الزجاجة" في "زوائد ابن ماجه" تكلم فيه على كل إسناد من أسانيد تلك الزوائد بما يليق بحاله من صحة وحسن وضعف وغير ذلك، وما سكت عليه ففيه نظر، ونصه على الضعف الشديد في حديث ما كاف في سقوطه من مقام الاحتجاج به سواء أنطق بالوضع أم لم ينطق به"[1].

قال الشيخ محمد أبو شهبة: وصنيع البوصيري يرد كلام المزي، ويؤيد رأي ابن حجر، وفي الحق أن مرتبة سنن ابن ماجه دون مرتبة الكتب الخمسة، وأنها أكثر كتب السنن حديثًا ضعيفًا. ولا ينبغي الاستدلال بحديث انفرد به إلا بعد البحث والتحري عن حاله، فإن كان صحيحًا أو حسنًا احتج به وإلا فلا"[2].

وقال الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي في تحقيقه لسنن ابن ماجه:

ولما تضاربت أقوال أئمتنا في قيمة هذه السنن ومنزلتها من الكتب الخمسة التي اعتمدها المحدثون، رأيت تحقيق القول في قيمتها وفي منزلتها، ولا يكون ذلك إلا بالإحصاء الدقيق لعدد أحاديثها، ثم تمييز ما انفردت به من الأحاديث، وذلك بتقسيمه إلى أحاديث صحيحة الإسناد ثقات الرجال، وإلى الأحاديث حسنة الإسناد، وأحاديث ضعيفة، وأحاديث واهية الإسناد أو منكرة.

وقال: ولقد وقعت جملة أحاديث السنن في ٤٣٤١ حديثًا، وجاءت على

(١) انظر مقدمة شروط الأئمة الستة: ص٨.

(٢) في رحاب السنة: ص ١٤٠.

النحو التالي:

(٣٠٠٢) حديثًا أخرجها أصحاب الكتب الخمسة كلهم أو بعضهم.

(١١٣٩) هي الزوائد على ما جاء في الكتب الخمسة وبيان الزوائد.

(٤٢٨) أحاديث رجالها ثقات صحيحة الإسناد.

(١٩٩) أحاديث حسنة الإسناد.

(٦١٣) أحاديث ضعيفة الإسناد.

(٩٩) أحاديث واهية الإسناد أو منكرة أو مكذوبة.

ثم قال: وإن كتابًا يجمع بين دفتيه (٣٠٠٢) حديثًا يرويها أصحاب الكتب الخمسة في كتبهم، ثم يجيء ابن ماجه يرويها كلها عن طرق غير طرقهم، وكل الطرق يؤيد بعضها بعضا، مما يعطي للأحاديث قوة قوتها، ثم يضيف إلى عددها (٤٢٨) حديثا صحيحة الإسناد رجالها ثقات، و (١٩٩) حديثا حسنة الإسناد، فهو كتاب له قيمته لو اقتصر على هذه المزية فقط"[1].

ما انتقد على السنن:

إذا قلنا: إن الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي قال: إن (٩٩) حديثًا فيها الواهي والمنكر والمكذوب، وأردنا أن نضيق هذه الدائرة، لنعرف كم عدد الأحاديث الموضوعة حتى لا يظن أنها جميعًا موضوعة، فالقول إن النقاد قد أخذوا على ابن ماجه أنه يخرج عن رجال متهمين بالكذب، وأنه ذكر بعض الأحاديث الموضوعة، وقد أخذ أبو الفرج ابن الجوزي على ابن ماجه وانتقده في ثلاثين حديثًا وعدها من الموضوعات، وقد نازعه السيوطي في الحكم عليها بالوضع، ولكن السيوطي قال: تفرد فيه بإخراج أحاديث رجال متهمين بالكذب وسرقة الأحاديث، وقد حكى ابن كثير عن أبي زرعة ا الرازى أنه انتقد منها بضعة عشر حديثًا، ربما يقال: إنها موضوعة أو منكرة جدًا"[2].

---

(١) انظر سنن ابن ماجه (١٥٢٠/٢).

(٢) البداية والنهاية: (٥١٢/١١) طبعة بيروت نقلاً عن دراسات في علوم الحديث: ص ٣٠٣.

وقال ابن حجر: إنه انفرد بأحاديث كثيرة وهي صحيحة، فالأولى حمل الضعف على الرجال.

وإذا قلنا كما قال الشيخ أبو شهبة والشيخ الكوثري: إن ما يسلم منها لابن الجوزي كثيرٌ، وبعض هذه الأحاديث مما أجمع النقاد على وضعه، فإن الأحاديث التي فيه قليلة بالنسبة إلى جملة أحاديث الكتاب التي تزيد على أربعة آلاف حديث، والأحاديث المأخوذة عليه لا تغض من قيمة الكتاب كأصل من أصول السنة، والواجب ألا يؤخذ بحديث انفرد به إلا بعد الرجوع لما حققه الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي والبوصيري، وبعد البحث والتحري عن رواته، والتأكد من صلاحيته للاحتجاج"[1].

أما عن منهجه:

فهو كسائر كتب السنن، قسمها إلى كتب وأبواب، ورتبها ترتيبًا فقهيًا، بدأها بمقدمة قيمة، قسمها لعدة أبواب وصلت إلى ٢٤ بابًا، واهتم ابن ماجة بوضع تراجم للأبواب تعبر عن رأيه، ولم يهتم بالجمع بين الأحاديث؛ لأنه لم يذكر الأحاديث المختلفة، وإنما كان يذكر من الأحاديث. ما يستدل به على ما اختاره من أحكام الفقه، ولكن كان يكرر الحديث الواحد في الباب أكثر من مرة، لتعدد طرقه، أو لأن في بعضها زيادة في المتن أو الإسناد، وقد يجمع في الباب الواحد أحاديث أحكامها مختلفة على خلاف، ما كان يصنع النسائي من دقة الترجمة لكل باب. وكان من منهجه أن يذكر الحديث كاملاً في موضعه دون تجزئة، ولا يكرره إلا نادرًا"[2].

---

(١) انظر في رحاب السنة: ص ١٤١ شروط الأئمة الستة: ص ١٦. بحوث في الحديث النبوي: ص ٢٣٦.

(٢) انظر بحوث في الحديث النبوي: ص ٢٣٦.

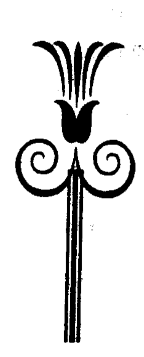
العناية بسنن ابن ماجه:

اهتم العلماء بها شرحًا وتحقيقًا، وإفراد زوائدها بالدراسة على النحو التالي:

١- شرح الحافظ جلال الدين السيوطي، وفي كتابه (مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجه)

٢- شرح الشيخ السندي المدني المتوفي (١١٣٨هـ).

٣- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه للبوصيري المتوفي (٨٤٠هـ).



ثبت المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

أولاً :القرآن الكريم

ثانيًا :كتب التفسير وعلوم القرآن :

- الجامع لأحكام القرآن : للإمام القرطبي، دار الكتب العلمية بيروت
- مناهل العرفان في علوم القرآن : للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني، دار الكتب العلمية بيروت، ط أولى ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م .

ثالثًا : كتب السنة وشروحها :

- جامع بيان العلم وفضله: لابن عبد البر، دار الفتح القاهرة .
- دليل الفالحين : لمحمد بن علان الصديقي، دار الفكر بيروت .
- سنن ابن ماجه : للإمام ابن ماجه، دار الكتاب المصري، القاهرة .
- سنن أبي داود : للإمام أبي داود، دار الفكر .
- سنن الترمذي : لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، دار الحديث القاهرة .
- السنن الكبرى: للبيهقي.
- سنن النسائي : للإمام النسائي، دار الكتب العلمية بيروت .
- شرح صحيح مسلم : للإمام النووي، دار القلم بيروت .
- صحيح البخاري : للإمام محمد بن إسماعيل البخاري مع فتح الباري .
- صحيح مسلم والمقدمة : للإمام مسلم بن الحجاج، دار القلم بيروت .
- فتح الباري شرح صحيح البخاري : للإمام ابن حجر العسقلاني، المكتبة السلفية .

- كشف المغطا في فضل الموطا : لابن عساكر .
- مسند أحمد : للإمام أحمد بن حنبل، المكتب الإسلامي، بيروت .
- الموطأ : للإمام مالك بن أنس، دار الكتاب المصري، القاهرة .

رابعًا : كتب في مصطلح الحديث ورجاله :

- الاتحافات السنية بالأحاديث القدسية: للمناوي، مطبعة محمد على صبيح، القاهرة .
- الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة: للسيوطي .
- اختصار علوم الحديث : للحافظ ابن كثير، دار التراث، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- الإمام ابن ماجه : للدكتور عبد العزيز عزت عبد الجليل .
- الإمام مالك : للدكتور محمود عبد المتجلي خليفة .
- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث : للشيخ أحمد محمد شاكر، وهو بهامش اختصار علوم الحديث .
- بحوث في الحديث النبوي : للدكتور أحمد يوسف سليمان، مكتبة النصر القاهرة .
- بلوغ الآمال من مصطلح الحديث والرجال : للدكتور محمد محمود بكار، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ .
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي : للحافظ السيوطي، مكتبة الرياض الحديثة .
- تيسير مصطلح الحديث: للدكتور محمود الطحان، مكتبة المعارف الرياض .

- دراسات في السنة: للدكتور إسماعيل سالم، مكتبة الملك فيصل .
- دراسات في علوم الحديث: للدكتور إسماعيل سالم، دار الثقافة العربية .
- دفاع عن السنة : للدكتور محمد محمد أبو شهبة .
- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : للدكتور مصطفى السباعي .
- شذرات من علوم السنة : للدكتور الأحمدي أبو النور.
- شروط الأئمة الخمسة : للحافظ أبي بكر محمد بن موسى الحازمي، دار زاهد القدسي القاهرة.
- شروط الأئمة الستة : للحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي، دار زاهد القدسي القاهرة.
- صحيفة على بن أبي طالب دراسة توثيقية : للدكتور رفعت فوزي، دار السلام، القاهرة.
- في رحاب الكتب الصحاح الستة للشيخ محمد أبو شهبة .
- كتب السنة دراسة توثيقية : للدكتور رفعت فوزي، مكتبة الخانجي .
- لمحات في المكتبة والبحث والمصادر : للدكتور محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة بيروت .
- مباحث في علوم الحديث : للدكتور مناع القطان، مكتبة وهبة، القاهرة .
- المدخل إلى توثيق السنة للدكتور رفعت فوزي، مكتبة الخانجي القاهرة .
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه : للشهاب أحمد بن أبي بكر البوصيري ،دار الكتب الإسلامية، القاهرة .
- معرفة علوم الحديث : للحاكم النيسابوري، مكتبة المتنبي، القاهرة .
- مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت .
- مكانة السنة في بيان الأحكام الإسلامية للشيخ على الخفيف .

خامسا : كتب أصول الفقه والفقه :

- الإحكام في أصول الأحكام : للآمدي، دار الحديث، القاهرة .
- الإحكام في أصول الأحكام : لابن حزم، دار الحديث، القاهرة .
- إرشاد الفحول : للشوكاني، دار الكتب، القاهرة .
- أصول التشريع الإسلامي : للشيخ على حسب الله .
- أصول الفقه : للشيخ محمد زكريا البرديسي .
- أصول الفقه : للشيخ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة .
- أصول الفقه الإسلامي : للدكتور وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق .
- إعلام الموقعين : لابن قيم الجوزية، دار الحديث، القاهرة .
- البحر المحيط : للزركشي، دار الصفوة، ط الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
- الرسالة : للإمام الشافعي، مكتبة دار التراث، القاهرة، الطبعة الثانية . ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- الشرح الصغير : للدرديري، دار المعارف، القاهرة .
- المدخل في التعريف بالفقه الإسلامي : للدكتور محمد مصطفى شلبي .
- المستصفى في علم الأصول : للغزالي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان .
- الموافقات في أصول الأحكام : للإمام الشاطبي، دار الفكر،
- الموسوعة الفقهية الكويتية .



فهرس الموضوعات

رقم الإيداع
٤٦٠٦ / ٢٠٠٦
دار الهانى للطباعة والنشر
٤٤٤٢٠٥٥